

السنة النبوية

بين

دعاة الفتنة وأدعياء العلم

دكتور

عبد الموجود محمد عبد اللطيف

أستاذ الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين القاهرة - جامعة الأزهر

الطبعة الأولى : جمادى الآخرة سنة ١٤١٠ هـ

يناير سنة ١٩٩٠ م

الطبعة الثانية ، مزيدة ومنقحة : ذو الحجة سنة ١٤١١ هـ

يوليو سنة ١٩٩١ م

مطبعة طيبة

رياض احمد فهمس

٦٥٤٥٦٩

يطلب من المؤلف

٢٨٤١٩٧٩ القاهرة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

رقم الإيداع بدار الكتب القومية

٥٤٤٤ / ١٩٩١ م

777-00 - 1756 - 6

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إهداء

إلى من ربّیّانی صغیراً ، ورعیّانی کبیراً
أهدی ثواب هذا الكتاب ، برأ ، و عرفاناً
«رَبِّ اَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّیَّانِی صَغِیْرًا (۱)»

(صدق الله العظيم)

([۱] سورة الإسراء، آية رقم: ۲۴)

السنة النبوية

بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن دعا بدعوته وسار على هديه إلى يوم الدين .

أما بعد

فقد شاء الله عز وجل أن يُكْتَبَ القَبُولُ لهذا الكتاب « السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم » لدى الأوساط العلمية والباحثين عن الحقيقة عن وضع السنة الموجودة بين أيدينا اليوم ، وذلك بعد أن أُثِرَتْ حولها هذه الغيوم السود والتي اصطنعها دعاة الفتنة في القديم والحديث ، ومن حذا حذوهم من المتخصصين بغير السنة أدعياء العلم بها .

ومع صدق نيتنا في الدفاع عن السنة والتزامنا المنهج العلمي والبعد عن التجريح والسباب في الرد على هاتين الفئتين كما صنعوا حيال رجال السنة بهدف التشكيك بها ، إلا أنه - وهو مما يستغرب - قد وُجِدَ هذا الكتاب أصواتا تستنكر ما فيه من حق وتُرَوِّجُ له بغير ما يستحق مدعية أن في الكتاب تجريحا لغير المتخصصين بالسنة ممن أسهموا في التشكيك بها ووطنوا النفس على النيل منها جريا وراء معطيات العقل المجرد .

وأحمد الله عز وجل أن هذه الأصوات لا يبلغ مجموعها عدد أصابع اليد الواحدة وأنهم ممن تربطهم علاقات شخصية ببعضهم ومن لَفَّ لَفَّهُمْ ، مع إيمانهم بوجوب الذود عن السنة والدفاع عن حماها ، وإقرارهم ببعد هؤلاء عن الجادة في كتاباتهم ومع أنني كنت أحتهم - وبالإحاح - على وضع يدي على ما يدعون ويروجون له من تجريح إلا أنهم كانوا يقفون مكتوفي الأيدي عن إبرازها وقد بلغ بي العجب مبلغه من تقديس الرجال والعرض على مقولتهم بالنواجذ حقا كانت أو باطلاة من أناس يدركون جيدا مخالفة ذلك للعمل العلمي المجرد ، وأن من شأن المسلم أن يسعى إلى الحق لذات الحق دون النظر إلى شهرة الرجال أو ، جاههم .

فليس هناك من أفراد البشر من جمعت له العلوم من أطرافها ، وإنما قد

أودع الله عز وجل صنوف العلم فى قلوب عباده كلِّ فيما قدره عليه ويسرُّه له

وليس هناك من معصوم من الخطأ سوى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
ومن أجل ذلك قال على بن أبى طالب رضى الله عنه حكيمته الغالية : « الحق لا
يعرف بالرجال ، اعرف الحق تعرف أهله » (١)

ومن أجل ذلك أيضا قال مجاهد رضى الله عنه : « ليس أحد إلا يؤخذ
من قوله ويترك من قوله إلا النبى ﷺ » (٢)

ثم تبين لى أنهم يحصرون جُلَّ اعتراضهم على فقرة « أدعياء العلم » من
اسم الكتاب ، دون المساس بالرد الموضوعى على هؤلاء .

وأشهدُ الله عز وجل على أننى ما قصدت بهذه الفقرة تجريح هؤلاء
العلماء من قريب أو بعيد أو الاستهانة بدورهم العلمى فى مجالهم الطبيعى ،
لكننى لما سبَّرتُ تخصصاتهم العلمية وعركت أقوالهم فى السنة وجدتهم بمنأى
بعيد عن تشعباتها المختلفة وأنهم أقحموا أنفسهم فى غير تخصصهم الدقيق ،
ومن القواعد المقررة عند العقلاء وأرباب العلوم أن من انتسب الى غير تخصصه
فهو دعى عليه ، من أجل ذلك أضفت هذه الفقرة لتتوافق مع أحوالهم وتتسجم
مع مسلكهم ، معتمدا فى ذلك على اللسان العربى وأصول اللغة (٣) .

وقد صرحت بهذا المقصد وذكرته جليا فى مقدمة الطبعة الأولى من
الكتاب ولم أنس أن أعطى كل واحد منهم حقه من التقدير وأن أبين منزلته
العلمية فى محيط تخصصه لكن الواجب كان يقتضى منى أن أبين وجه الحق
فيما أثاروه رغبة فى الحق لذاته وأيضا لأنه تخصصى الدقيق الذى أنفقت جُلَّ
ما مضى من العمر فى تحصيله ، ولم أنس كذلك أن أقرر أننى ما قصدت بعملى

(١) راجع : فيض القدير للشوكانى ٢١/١ (٢) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة / ٤٤ .

(٣) قال فى القاموس المحيط : « الدعى كفى : من تبنيته ، والمتهم فى نسبه (وهو المقصود
من إيراد هذه الفقرة لانتسابهم العلمى فى غير تخصصاتهم) ٢٢٩/٤ وزاد الزبيدى :
والجمع : الأدعياء . راجع : تاج العروس ١٠/١٢٧ ، وأيضا راجع : المصباح المنير / ٢٩٨
٢٩٩ ، دائرة معارف القرن العشرين للأستاذ محمد فريد وجدى ٤/٤٧ ، ولسان العرب
١٤/٢٦٠ ، ٢٦١ ، والصحاح فى اللغة ٦/٢٣٣٦ ، ٢٣٣٧ ، والمعجم الوسيط ١/٢٨٦ ،
ودائرة المعارف للبستاني ٧/٦٩٦ ، والكشاف للزمخشري ٣/٢٤٩ .

هذا ذرة من شهرة وإنما هو الدفاع عن السنة مجردا عن كل آفات النفس يدفعني إليه إخلاص النية ورجاء المثوبة من رب العالمين .

هذا ، وقد شرفني كثيرا وشدَّ من أزرى ذلك القرار الذي أصدره فضيلة الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر بأن تقوم اللجنة العليا للدعوة بالأزهر الشريف بإدراج هذا الكتاب ضمن الكتب التي يمنحها الأزهر الشريف لدعاة العالم الإسلامي عند انتهاء دوراتهم التدريبية ورحيلهم الى بلادهم والتي يقوم فيها الأزهر قلعة العلم بإعدادهم فيها إعدادا علميا مستتيرا .

فشكر الله لفضيلة الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر على نصرته للسنة ، والثود عن حملتها والمأمونين عليها عدول هذه الأمة ، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

كما قامت مجلة « الأزهر » بكتابة تحليل دقيق لمحتويات الكتاب إعلاما بأهميته في بابه ،^(١) وتعبيرا من الأزهر عن رفضه لهذه التيارات المنحرفة ، ومشاركة منه في الدفاع عن السنة وعن حملتها المأمونين عليها .

هذا ، وكنت قد أهديت نسخة من الكتاب إلى الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ، ولإبداء ماتراه من ملاحظات تأخذ بيده الى النحو الأمثل ، ولاغرو فإن المؤمن مرآة أخيه .

ثم بعد أن انتهت الأمانة العامة من رأيها العلمي فيه جاعني الرد من فضيلة الدكتور عبد الله بن عمر نصيف الأمين العام للرابطة يحمل تقريرا عنه ، ولما تحدث عن القيمة العلمية للكتاب قال مانصه :^(٢)

« القيمة العلمية للكتاب : بذل الباحث جهدا كبيرا يشكر عليه في توضيح الأصول الفكرية للمذاهب المناوئة للسنة النبوية وحمايتها قديما وحديثا ، مع إيراد شبيههم والرد عليها ، وذلك بأسلوب علمي موضوعي رصين سهل رائع وبحماسة نادرة في إبراز الحقائق ومواجهتها ، وبغيره إسلامية في الدفاع عن السنة وحمايتها » . كما تضمن التقرير بعض الملاحظات النافعة والتي كانت محل اعتبار في هذه الطبعة .

(١) مجلة الأزهر عدد رجب الجزء السابع - السنة الثالثة والستون ، رجب سنة ١٤١١ هـ يناير - فبراير سنة ١٩٩١ م صفحات / ٧٨٩ - ٧٩٧ .

(٢) خطاب رقم ١/١٦٠٦ / م بتاريخ ٤/٧/١٤١١ هـ

فجزى الله عنا فضيلة الدكتور عبد الله بن عمر نصيف الأمين العام لرابطة العالم الإسلامى بمكة المكرمة ، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

كما جاء فى التقرير العلمى للجنة العلمية الدائمة للحديث وعلومه بجامعة الأزهر للترقية إلى درجة « أستاذ » ما نصه :

« وقد كتب المؤلف هذا الكتاب بأسلوب علمى دقيق يعتمد على تقرير الحقائق العلمية فى كل فقرة منه ، وعباراته رصينة وأفكاره مرتبة يأخذ بعضها بحجز بعض وهو يتعمق فى تقرير القضايا ويعرضها بأمانة ويتولى الرد عليها فى إيجاز بما يرفع الشبهة ويدفع أدنى التهمة ونظراً لأن الباحث متخصص فى أمثال هذه البحوث فقد جاء بحثه محققاً ويمتاز بالتعليل والترجيح وإيراد الحجج المقنعة والأدلة الساطعة ، وبذا يستحق هذا الكتاب تقدير « ممتاز » (١) .

كما قامت مجلة « منبر الإسلام » : بعرض مفصل للكتاب إبرازاً لحقائقه العلمية وإسهاماً من المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بوزارة الأوقاف بمصر فى الذب عن السنة ورجالها (٢) .

كما تحدث عن القيمة العلمية للكتاب كل من : جريدة الوفد (٣) ، وجريدة الأهرام (٤) فى ثنايا أخبارهما الصحفية .

والله أسأل أن ينفع بهذا الكتاب قارئه وسامعه إنه سميع

مجيب .

وكتب : أبو عاصم/ دكتور عبد الموجود محمد عبد اللطيف

أستاذ الحديث وعلومه بكلية أصول الدين القاهرة

القاهرة تحريراً فى يوم الجمعة ١٨ شوال سنة ١٤١١ هـ

٣ مايو سنة ١٩٩١ م

(١) تقرير اللجنة العلمية الدائمة فى ١٢/٣/١٩٩٠ .

(٢) مجلة منبر الإسلام - السنة ٤٩ - العدد رقم (٥) جمادى الأولى ١٤١١ هـ - نوفمبر ١٩٩٠ صفحات / ٨٩-٩٣ .

(٣) جريدة الوفد الصادرة فى يوم الأربعاء ٢٧ ربيع الأول ١٤١١ هـ - ١٧ أكتوبر ١٩٩٠ م صفحة / ٩ .

(٤) جريدة الأهرام الصادرة فى يوم الجمعة ١٩ جمادى الأولى ١٤١١ هـ - ٧ ديسمبر سنة ١٩٩٠ م ، صفحة / ١٣ .

« مقدمة الطبعة الأولى »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب والحكمة على خاتم رسله وعلمه مالم يكن يعلم فكان فضل الله بذلك عليه عظيما ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه ، أفضل خلق الله طراً ، وأرجحهم عقلاً وأزكاهم فطرة ، وأكملهم أدبا وعلما ، وأخشاهم لله رب العالمين .

أما بعد :

فقد أرسل الله تعالى رسوله الأكرم على فترة من الرسل ليصحح للإنسانية مسيرتها ، ويلهمها رشدها ويهديها للتى هي أقوم ، فاستقامت بهديه العقول الضالة واستنارت بحكمته الأفئدة المظلمة ، يحوطه الله عز وجل في كل ذلك ويرعاه « قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » (١) .

أنزل الله إليه الذكر دستورا جامعاً لحاجيات البشر ، فى الأولى والآخرة ووكل إليه إيضاح مافيه وتفصيله « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » (٢) .

فقام صلوات الله وسلامه عليه بمهمته خير قيام حتى أتاه اليقين ، يحرسه الوحي فى كل توجيه وبيان ، فرسخت قواعد الدين وكمل بناؤه وتمت بذلك نعمة الله على خلقه « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا » (١) .

وقد أوصد باب الوحي بموته ﷺ ولم يعد من سبيل أمام من يرجو الله ويخاف عقابه إلا اتباعه فيما أوحى إليه من القرآن العظيم ، أو من سنته الشريفة بكل أفاقها وتنوع أغراضها « إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ

(١) الأيتان : (١٥ ، ١٦) من سورة المائدة .

(٢) الآية رقم : (٤٤) من سورة النحل .

(٣) الآية رقم : (٣) من سورة المائدة .

وَرَسُولُهُ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ « (١) .

فهذا هو المنهاج السوى الذى ينبغى أن يكون عليه المرء المسلم حتى يسلم له دينه ، فيرضى الله عنه ويحظى بالثبوتية فى عاجله وأجله « وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً » (٢) .

لكن فئة من الناس فى القديم والحديث سولت لهم أنفسهم الخروج عن هذا المنهج الربانى الذى ارتضاه الحق لخلقه - جهلا ، أو عناداً ، أو رياء وسمعة - وتعصبوا لأهوائهم ، وتبعهم على ذلك كثير من الدهماء عن غفلة أو عمد ، وزلت بذلك أقدام بعد ثبوتها .

والمتتبع لمشارب القوم يجد أنهما فئتان لكل واحدة منهما أسلوبها ومنهاجها وإن كانت تتفق - طوعاً أو كرها - فى الغاية وفى الهدف .

أما أولاهما : فهم دعاة الفتنة ممن طمس الله على بصائرهم فراحوا يسدون ضرباتهم الأئمة للوحي قرأناً كان ذلك أو سنة .

وقد بدأت هذه الفئة الضالة تنشر سمومها فى فترة مبكرة ، فاتخذت من الكذب على الرسول ﷺ ميداناً لنشاطها المدمر - والرسول ﷺ ما يزال بين ظهرائهم - ثم أوشكت أن تستشرى ويتفاقم أمرها بعد أن خلت لها الساحة الإسلامية بوفاة الرسول ﷺ لولا أن كبح جماحها الخليفة الأول أبو بكر رضى الله عنه ثم أسكنها جحرها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلا أنه سرعان ما بدت بوادرها فى عهد الخليفة الحبيب عثمان بن عفان رضى الله عنه ثم زرقتها أيام الفتنة ، ثم بلغت ذروتها بعد وفاته ، وذلك بعد أن أحكمت عليها قبضة أئمة الضلالة من المنافقين والزنادقة واليهود ، وسرت فى جسم الأمة سريان النار فى الهشيم حتى أتت فى أكثر أحيائها على الأموال والأنفس والثمرات .

(١) الأيتان رقم : (٥١ ، ٥٢) من سورة النور .

(٢) الآية رقم : (٧١) من سورة الأحزاب .

وكان نتاجها تلك الجلبلة الفكرية الواسعة التي جادت بها قرائحهم
وأصقوها زورا وبهتاناً للرسول ﷺ

وكان من الطبيعي أن يستمر ذلك المسلك وأن يجد له الأعوان والمناصرين من
أعداء الاسلام في كل أزمته الى يومنا هذا ، بل ومن المنتسبين إلى الاسلام
من يقرأون القرآن لايجاوز حناجرهم ، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من
الرُمِيَّة ، مما أثقل كواهل المحدثين في تتبعه وجمعه وحصره في نطاقه المتعفن
وإيداع أهله في مؤلفات خاصة بوصفهم أعلام ضلالة وهدم ، حادوا الله ورسوله
وأعلنوا الحرب عليهما .

وقد اتخذ دعاة الفتنة بعد ذلك لأنفسهم أساليب جديدة يبتون
منها فتنتهم ، فبدلاً من وضعهم للأحاديث على رسول الله ﷺ - وهو عملهم
التقليدي - ضربوا بالسنة كلها عرض الحائط متواترها وأحاديثها واكتفوا
بالقرآن وحده

ولم يقفوا عند ذلك بل سلط عليه بعضهم سهام الرأي فأبطل العمل بكثير
من آياته ، وهي فتنة كانت قد خمدت أنفاسها في العصر الإسلامي الأول يوم أن
كان هناك سيف في حده الحد بين الجد واللعب ، يصون الشريعة من إفك
الزنادقة والملحدين ويحفظ للإسلام ببيضته .

أما في الأزمنة المتأخرة حيث ضعف الحكم الإسلامي نتيجةً لقهر
الاستعمار الصليبي المادي والفكري فقد أيقظ دعاة الفتنة تراث سلفهم من
سُبَّات العميق ، وأربوا عليه كثيراً من ظلمات الشك والريبة .

وأما ثانيتهما : فهم أدعياء العلم ونقصد بهم أدعياء العلم بالسنة
من تخصصوا بغيرها من الفنون ، وإن كان بعضهم برز في
مجاله العلمي ، لكنهم قرأوا فيها قراءات عابرة فعرفوا منها القشرون
اللباب ، وخيل إليهم أنهم أعلم الخلق في هذا الباب مع أن بحر السنة عميق
متسع الشيطان لايسبر غوره إلا من تمرّس به ولا يخوض لجته إلا من تأهل له
وإلا لقي حتفه بمحض إرادته

وهم الذين لم يبدأوا بفكر جديد وإنما هم فيه تبع لغيرهم من
القدامى أو المعاصرين

وهذه الفئة من العلماء اتخذت من العقل فى مواجهة النص الثابت من السنة سيفا مُصلِّتا على تراث النبوة وعلى عدول هذه الأمة من حملته ، ضاربة عرض الحائط بموازين الأخبار وقواعد التثبت فيها .

وهى أيضا تغلف رأيها بما ابتدعت له من زخرف القول ، فحكمته فى السنة ورجالها لتستبعد ماتراه وتجرح أعراض من تراه من المحدثين

فتارة تصف أرامها فى توهين الحديث بأنه نتيجة فقه واسع وإحاطة شاملة لمقتضيات الظروف والأحوال وفهم القرآن

وتارة توجه طعونها إلى الإسناد شرف هذه الأمة

وتارة تقف من الرسول ﷺ موقف الند للند وعلى قدم المساواة فأجازت لنفسها أن تخطئه بل تجاوزت ذلك الى مخالفته - تحت ستار المصلحة العامة - فى قضية حكم فيها ومات على ذلك ، ولا ضير فى هذا فالعقول موجودة وليس أحد فى هذا أفضل من أحد .

وتارة تبيع لأنفسها إطلاق السباب والشتائم وتجريح المحدثين قديما وحديثا دون وازع ، مما ينبغى أن يعف عنه لسان الجاهل من عامة المسلمين

وتارة تفرض رأيها على القارئ دون مبرر مقبول أو معقول ، هكذا دون اعتراض وإلا كان فاسد العقل أخرق الرأي وألهمت ظهره بسياط التخلف الفكرى والفقهى .

بل إن هذه الفئة غالت بالرأى فاتخذته سلاحا للطعن فى مدونات الإسلام الكبرى ، بل حكمته فى أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل ، الصحيحين : صحيح البخارى وصحيح مسلم ، فحكمت على كثير من أحاديثهما بالاختلاق والوضع .

ولو كان لرأى البشر سياج يمنع صاحبه من التردى والخطأ لكان فى ذلك مندوحة عند النقد ، ولكنك ترى المرء - فيما سنعرض عليك من أصحاب هذه الفئة - يعرض رأيه ويلزمك به ويشدد النكير عليك ثم سرعان ما يخالفك إلى غيره دون اعتذار .

إن اتهام المحدثين وتجريحهم بما هم منه براء ، وإلصاق السوء بهم زوراً وبهتاناً على نحو لم يسبق له مثيل فى تاريخ علماء الإسلام على تنوع ثقافتهم ، أمر يشوه حقائق التاريخ ويبرى أعراض الإسرائيليين والزنادقة والملاحدة من اعتدائهم على تراث النبوة

وتلك جريمة كبرى تدفعنا إلى الريبة فى نوايا هؤلاء الذين حسبوا أن الله اختصهم وحدهم بون سائر عباداه بالعقل النابه ، والرأى الفاقه الذى تباركه عناية السماء .

وإن إشاعة مثل ذلك فى أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لهو أشد جرماً من إشاعة الفاحشة ، لأنه يفضى إلى هدم الإسلام فى نفوس أصحابه وإن التظاهر بمعرفة الحديث أكثر من رجاله الذين أفنوا حياتهم فيه ، والقول بأنهم أشد غيرة على السنة وأكثر تمحيصاً وتدقيقاً منهم لهو أمر يخالفه الواقع العلمى ، وينكره أرباب العقول ، ولايستسيغه العامة فضلاً عن المثقفين وأصحاب الدرجات العلمية فى الفنون المختلفة ، وذلك لمجافاته المنطق ، ومخالفته لطبائع الأشياء .

إن جملة شبهات المستشرقين ومطاعنهم تهدف فى المقام الأول إلى زلزلة الفكر الإسلامى ، وبيث الشكوك فى عقيدة المسلم ، وإيجاد هوة سحيقة بين المسلم وبين تراث النبوة ، بل قطع الروابط الروحية بين الأمة وبين نبيها ﷺ .

وإن إثارة هذه الحملات الظالمة على السنة ونقلتها والمؤمنين عليها والعدول يتلاقى مع أهداف الفكر الاستشراقى فى غفلة من مثيريهها ، بل إن ذلك يتلاقى مع مايراد بالمرء المسلم من أعدائه بعامه

فقد جاء فى موسوعة « تاريخ الجنس البشرى وتقدمه الثقافى والعلمى ، الذى أصدرته منظمة العلوم والثقافة « اليونسكو » للأمم المتحدة فى الفصل العاشر من المجلد الثالث مانصه : « الأحاديث النبوية وضعت من قبل بعض الناس بعد الرسول بفترة طويلة ونسبت للرسول » .

وجاء في كتاب : « مؤتمر العاملين المسيحيين بين المسلمين » مانصه :
« علينا نحن المبشرين أن نقاوم الإسلام بالأسلحة الفكرية والروحية » .

إن الاعتداد بالرأى فى مواجهة النص الثابت من القرآن أو
السنة تجرئ على شريعة الله وإهدار للفطرة ووضع العقل فى
غير إطاره الذى وضعه الله له .

إن كتابا أو عدة كتب طوت بين دفتيها مهاجمة السنة من أطرافها وأقبل
الناس على مطالعتها ، أو تكررت طباعتها وبيعت منها الآلاف فى زمن قياسى
محدود ليس دليلا على قبولها وارتضاءها ممن اختلطت السنة بدمائهم وعرفوا
لأهلها حقهم من التقدير والإكبار ، فإن المثقفين تواقون إلى التعرف على مواطن
الشنوذ واستجلاء مواضع الخلاف ثم لا يلبث أن توضع هذه الكتب حيث تستحق
فى زوايا النسيان والإهمال مشفقين على أصحابها من عاقبة هذه الجراءة فى
دين الله يوم لاتنفع الشهرة أو الجاه .

هذا ، ومن العادة الجارية لأعضاء هيئة التدريس بقسم
الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة أن يتابعوا - عن كتب -
مايستجد على ساحة السنة المشرفة فيتناولونه من الناحية العلمية بما يحقق
أفضل الآثار الإيجابية له .

وذات يوم أطرقت بدهشة إلى محدثى وهو يتناول حيثيات كتاب « السنة
النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث » للداعية الشيخ محمد الغزالى ، والذى
يهاجم فيه رجال الحديث ومصادر السنة ومراجعتها ، فغضضت الطرف عن ذلك
ثقة بالشيخ وحسبت أن ذلك ضربا لمحدثى من المبالغات التى قد يدفع إليها
الحماس العلمى لفكرة عابرة

وما أن طالعت الكتاب حتى روعنى ما فيه فكتبت رداً عليه مسودة علمية بغيّة
نشرها فى إحدى الجرائد التى تعنى بأمور المسلمين ، إلا أنه سرعان ما فترت
همتى درءاً للخصومات ، ومنعاً لتمزق صفوف العلماء ، وخلق مناخ سئ يتم فيه
بث روح العداوة بين مجتمع الأسرة العلمية الواحدة ، فى حين أن أمتنا الإسلامية
فى عصرها الراهن ليست بحاجة إلى من يعمق جراحاتها ويفتت صفوفها فتكون
طعمة سائغة لفكر أعدائها .

لكن بعض من أعتزُّ بهم من السادة العلماء أخذَ يعتبُ علىَّ تقصيري في الرد على هذا الكتاب ، فشكرتهم لإحسانهم الظن بي - على ما عندي من قصور - وأثرت السكوت على مضمض .

وذات يوم فوجئت بالشيخ يتحدث في برنامج تليفزيوني نافع خصص وقته لمناقشة فكرة كتابه ، وإذا به ينعى فيه باللائمة على المحدثين ويحملهم تبعات تخلف الأمة وذهاب ريحها وأنهم أساس كل داء حل بها ، مما أثر في مضيفته حتى بلغ حماسها حداً جعلها تشيد بالكتاب وأنه أحدث ثورة تصحيحية في الفكر الإسلامي المعاصر تعدل ما فعلته ثورة البيروستريكا المعاصرة في الاتحاد السوفيتي

كما سمعت عن صيحات تنادى بتنقية مصادر السنة وبالأخص الصحيحين من باطلهم الذي توهموه حقا ، وهذا عندي من كبائر الذنوب فإنه تحريف للشريعة ، وفتح باب لا يؤمن معه بكتب الناس وما في أيديهم من المصنفات فقيح الله فاعل ذلك وأخزاه .

فقلت في نفسي إن التقاعس عن هذا الواجب إثم شديد يزيد في إثمه وخطورته عن الهروب من ميدان القتال والحرب مستعرة .

وكان قد جال بخاطري قبل ذلك أن أفرد مؤلفاً يجمع شتات شبهات دعاة الفتنة وأدعياء العلم بالسنة ثم أقوم بالرد عليها في إيجاز حتى تتم به الفائدة لكنني شغلت بغيره من بحوث علوم السنة المختلفة .

ولما تبين لي خطورة السكوت عن السنة وهي تستباح وتنتهك وبخاصة بعد أن قرأنا دعوات الى الاجتهاد فيما اجتهد فيه الرسول ﷺ وأعطى فيه حكما ومات عليه ، وأنه لا حرج في تغيير هذا الحكم تحت ستار المصلحة العامة .. وأيضا ما قرأنا ، من تمزيق السنة الشريفة الى سنة محروسة بالوحى وإلى سنة غير محروسة به ، مما هو مخالف لإجماع من يُعتدُّ به من هذه الأمة وكذلك ما قرأناه من رد للصحيح من السنة وفق إعمال فكر ليس له حظ من معرفة تراث النبوة قمت بتتبع فكرهم في القديم والحديث ، وعزوت كل فكر إلى أصله المنحرف ليتبين أعماقه وتتضح هوية أصحابه وإن لم يكونوا بالضرورة تبعاً لأصحاب هذه المذاهب

فى كل أصولها المنحرفة ، والتي قد تأخذ بيد صاحبها بعيدا عن ميدان الإسلام وساحته .

وسوف يتضح لك أيها القارئ الكريم أن دعاة الفتنة وأدعياء العلم فى القديم والحديث مدرسة واحدة تأزرت على التشكيك فى السنة فليس هناك من خرج عن دائرتها إلا فى بعض أصولها ويندر أن تجد واحداً منها قد انفرد برأى لم يشاركه فيه غيره ، فهى مدرسة مادتها تكاد تكون واحدة وهدفها يكاد يكون واحداً والجديد فيها هو عرض الموضوع بأسلوب أدبى يعتمد على الإثارة والسباب دون المنهج العلمى الملتزم .

وقد حاولت فى هذه العجالة القصيرة - إضافة إلى ما ذكرت - أن أقف مع كل من هاتين الفئتين : دعاة الفتنة ، وأدعياء العلم بالسنة ، - وقفات نستجلى بها وجه الحق . نعرض أراهم ثم نذكر أنماطاً من الأحاديث التى وضعوها تحت مجهر العقل

وقد نستجمع بعض ما اجتمعوا عليه فى كتبهم المنشورة ونرد عليها بما يرفع الشبهة ويدفع أدنى التهمة ، سالكين سبيل الاختصار مع تمام الفائدة أملاً فى الوصول إلى الحق ودفاعاً عن سنة سيد الخلق ، وقد أجاد من قال وأحسن :

وجدال أهل العلم ليس بضائر

ما بين غالبهم إلى المغلوب

وقد قدمت لذلك بما لا يمكن الاستغناء عنه فى الإمام بموضوع البحث وسميته « السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم » .

يدفعنى إخلاص النية ورجاء المثوبة ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتب : أبو عاصم دكتور عبد الموجود محمد عبد اللطيف

الأستاذ المساعد بقسم الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين بالقاهرة

القاهرة ، تحريراً فى :

يوم الجمعة ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤١٠هـ

الموافق ٥ يناير سنة ١٩٩٠ م .

صفة المُحدِّثِ

صفة المحدث

لعله من نافلة القول أن نبين هنا خطأ ما رددته بعض العلماء المعاصرين في كتبهم المنشورة من إطلاق لقب المحدث على من طالع عدة أحاديث أو كتاباً يحتوى على بعض الأحاديث النبوية المشرفة ، وذلك بغية التهوين من أمر المحدثين بعامّة والتندرُ بهم والسخرية بجهودهم في المحافظة على تراث النبوة والإقلال من قدرهم العلمي ، وأملا في الانقضاخ على مصادر السنة ، يحكّمون في بعض أحاديثها الرأي الذي لا عناء في تكوينه ولا نصب في تغليفه بزخرف القول لكل من أراد ذلك ووطن النفس عليه .

والحق أن العلماء قد وضعوا شروطاً أوجبوا توافرها في المحدث حتى يكون لهذا اللقب أهلا .

فأوجبوا أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً خالياً من أسباب الفسق وخوارم المروعة فلا يفعل الكبائر ولا يصيرُ على الصغائر ولا يأتى ببعض الأفعال الحقيرة (١) التي تنقص من قدره وتجعله مدعاة للغمز في نفسه ، وأداة للزهد في قبول مروياته ، نتيجة عدم استقراره النفسى والإيماني .

وحتى تتم الثقة به وروايته اشترطوا أن لا يكون كذاباً ، أو متهماً بالكذب ، أو فاحش الغلط ، أو مغفلاً ، أو واهماً ، أو مخالفاً لما يرويه الثقات ، أو مجهول العين أو الحال ، أو مبتدعاً ، أو سئ الحفظ (٢) .

ولعل السر في اعتبار هذه الشروط مجتمعة فيما تقبل روايته هو انتقاء نوعية خاصة من البشر متميزة في إيمانها وعطائها واستيعابها ، تتلاءم مع مكانة المروى وتطبيقه في أحكام المسلمين وأخلاقهم وأدابهم ، وكل ما يتم به إقامة مجتمعهم على الطريق السوى الذي ارتضاه الله شرعةً لعباده ومنهاجاً .

كما اشترطوا صفات علمية لا بد من توافرها فيه حتى يكون من جملة رجاله ، إضافة إلى تحمله الحديث رواية وتميزه فيه عن غيره .

فأوجبوا أن يكون على علم تام بعلم الحديث حتى يدرك الأسباب الخفية الغامضة القادحة فيه ، من وصل منقطع أو رفع موقوف أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك مما يقدر في قبوله (٣) .

(١) راجع : تدريب الراوى / ٢٠٠ / ١ (٢) راجع التبصرة والتذكرة / ١٣ / ١ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ١٤ / ٢ ، ٢٢

(٣) راجع : مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولى / ١٥٩ .

كما أوجبوا أن يكون على علم تام بقواعد الجرح والتعديل حتى يتم له معرفة تواريخ مواليد الرواة ووفياتهم ، ومعرفة أقوال أئمة النقد فى كل واحد من سلسلة إسناد الحديث ، فيتبين له إن كان الحديث مرفوعاً أو موقوفاً ، أو مقطوعاً ، أو مرسلًا أو منقطعاً ، أو متصلًا ، حتى يتحاشى بذلك الوقوع فى الخطأ عند الحكم على الحديث قبولاً أو رداً. (١).

كما أوجبوا أن يكون على معرفة تامة بعلم طبقات الرواة وأوطانهم (٢) ، حتى يتسنى له الفصل فى حقيقة الرواة عند اللبس باتفاقهم فى الاسم أو الكنية والوقوف على التدليس ، والاطلاع على حقيقة العننة هل هى سماع أو إرسال ، حتى يتحاشى بذلك الوقوع فى الخطأ عند الحكم على الحديث قبولاً أو رداً .

كما أوجبوا أن يكون على معرفة تامة بالصحابة حتى يكون على بينة من حقيقة الراوى الأعلى والتأكد من صحبته لرسول الله ﷺ ، وذلك للفصل بينه وبين المخضرم أو غيره ، حتى يتحاشى الوقوع فى الخطأ عند الحكم على الحديث من رفع الموقوف أو المقطوع فيتبين له أن الأول موقوف وأن الثانى مرسل ، أو منقطع. (٣).

كما أوجبوا أن يكون على علم تام بالمؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق والمشتبه من الأسماء والأنساب والكنى والألقاب ، حتى يتحقق من تعيين المراد من الرواة ، ويأمن من تداخل المشتبهين فى ذلك فلا يشتبه راو بأخر ، أو يظن لقب شخص أو كنيته اسماً لثان ، فيعد الثقة ضعيفاً ، أو الصادق كاذباً ، أو يعكس الأمر ، وذلك حتى يتحاشى الوقوع فى الخطأ عند الحكم على الحديث قبولاً أو رداً. (٤).

كما أوجبوا أن يكون على علم تام بتخريج الحديث ودراسة الأسانيد فيعرف مواضع روايته من مصادر السنة المختلفة ، وأسباب وروده ، وناسخه من منسوخه حتى يتسنى له استيعاب طرقه والمقارنة بين أسانيد ومتونه ، ويستطيع أن يعطى أحكاماً صادقة له من حيث القبول أو الرد. (٥).

(١) راجع : تدريب الراوى ٢٤٢/١ ، فتح المغيب ٢٧٩/٣ فما بعدها

(٢) راجع : التبصرة والتذكرة ٢٢٠/٣ - ٢٧٨ ، فتح المغيب ٢١١/٣

(٣) راجع : التبصرة والتذكرة ٤٥-٢/٣ (٤) راجع : التبصرة والتذكرة ١١٥-٢٢٤ ، وفتح المغيب ١١/٣

(٥) راجع : مفتاح السنة / ١٤٥ فما بعدها

كما أوجبوا أن يكون عالما بكتاب الله عارفا بأحكامه محيطا بما فيه من هداية للبشرية حتى يبلغ كمال المعرفة بدين الله قرآنا وسنة . ويتسنى له الموازنة بين شقى الوحي المتلو ، وغير المتلو ، فيخصص العام ويقيّد المطلق ويوضح المبهم ويفصل المجمل ويشرح بالسنة ما غمض من القرآن الكريم . (١)

فمن استطاع الإلمام بهذه الصفات ممن تصدى للرواية وكان مستوعبا لها ولقواعد علم الحديث دراية سواء بالحفظ أو بإجادة البحث في مصادرها المختلفة عدُّ مُحدِّثًا ، وإلا كان مستبعدا غير جدير بهذا اللقب الجليل المُشَرَّف .

(١) راجع : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢٣

منزلة المحدثين فى الإسلام

ويشتمل على الآتى :

١- منزلتهم عند رسول الله ﷺ

أ- هم عدول هذه الأمة

ب- هم الطريق المتعين لحفظ الملة

ج- هم خلفاء النبي ﷺ

د- هم أولى الناس بالرسول ﷺ

هـ- هم المنصورون

و- هم الفقهاء أولا

٢- منزلتهم عند الصحابة والأئمة

أ- هم أعلم الناس بكتاب الله

ب- هم الذين يدفع الله بهم البلاء

ج- هم فرسان الإسلام

د- هم المُقَدِّمُونَ ، والمرجع للعلماء فى الدين

هـ- هم أركان الشريعة

منزلة المحدثين في الإسلام

أهل الحديث هم في الأصل حملة الوحي المتلو ، وغير المتلو منذ صدوره عن النبي ﷺ وفي كل الطبقات وفي جميع الأزمنة إلى أن تقوم الساعة وهم الذين عرفوا دقائق الحديث وأحاطوا بطرقه كلها ، كما أحاطوا بشأده ومعلوله ، وعرفوا أحوال الرجال من المولد إلى المال ، وهم أعلم الخلق بها ، والمرجع في معرفة درجة كل حديث منها .

وفي ذلك يقول الإمام اللالكائي : « أخذوا الإسلام عن النبي ﷺ مباشرة ، وشرايعه مشاهدة وأحكامه معاينة من غير واسطة ولاسفير بينهم وبينه .. وحفظوا عنه شفاها وتلقفوه من فيه رطبا ، وتلقنوه من لسانه عذبا ، واعتقدوا جميع ذلك حقا وأخلصوا بذلك من قلوبهم يقينا ، فهذا دين أخذوا أوله عن رسول الله ﷺ مشافهة ، لم يشبهه لبس ولاشبهة ، ثم نقلها العدول عن العدول من غير تحامل ولاميل ، ثم الكافة عن الكافة ، والصافة عن الصافة ، والجماعة عن الجماعة أخذ كف بكف ، وتمسك خلف بسلف ، كالحروف يتلو بعضها بعضا ، ويتسق آخرها على أولها رصفا ونظما » (١) .

١- منزلتهم عند رسول الله ﷺ :

نستطيع أن نستقرئ منزلة المحدثين عند رسول الله ﷺ في تلك المرويات التي صدرت عنه ﷺ ، في حقهم ، ونجمل لك حيثياتها فيما يلي :

١- هم عدول هذه الأمة

وإذا كان المحدثون بهذه المثابة التي أشرنا إليها ، من النشاط العلمي قرآنا وسنة ، ومايتصل بهما من علوم ومعارف ، مع الدقة والأمانة في كل ذلك فلا غرابة إذا أن يتبوؤا قمة العدالة بين علماء الأمة على شتى تخصصاتهم .

من أجل هذا يقول الرسول ﷺ فيما يرويه عنه أبو هريرة رضى الله عنه : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/ ٢٢ ، ٢٣ .

المبطلين ، وتأويل الجاهلين» (١) .

وليس المراد بالعدالة تبرئتهم من الذنوب جميعها فالعصمة للأنبياء وحدهم صلوات الله وسلامه عليهم دون سواهم ، لذلك يقول الإمام الشافعي رضى الله عنه : « لو كان العدل من لاذنب له لم نجد عدلا ، ولو كان كل مذنب عدلا لم نجد مجروحا ، ولكن العدل من اجتنب الكبائر وكانت محاسنه أكثر من مساويه» (٢) .

وهذا هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود الذى قال عنه النبى ﷺ « اهتدوا بهدى عمار وتمسكوا بعهد ابن أم عبد» (٣) يقول - وهو من أكابر الصحابة رضوان الله عليهم - زهدا وتواضعا : « لو تعلمون ذنوبى ماوطئ عقبى اثنان ولحيتيم على رأسى التراب ، ولوددت أن الله غفر لى ذنبا من ذنوبى وأنى دعيت عبد الله بن روثة» (٤) فإذا كانت تلك منزلة ابن مسعود وهذا هو حاله مع جليل قدره ، فكيف يشترط فى العدل أن لاتبدو منه هفوة ولايقع فى معصية ؟

ب- هم الطريق المتعين لحفظ الملة :

وفى هذا يقول النبى ﷺ : نضراً لله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع» (٥) :

وفى ذلك يقول أبو إسحاق إبراهيم بن عبد القادر الرياحى التونسى (٦) :

(١) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ١٧/٢ ، شرف اصحاب الحديث للخطيب البغدائى / ٨

وصححه أحمد وابن عبد البر (٢) الروض الباسم / ٢٨ .

(٣) اخرجه الحاكم فى المستدرک ٧٥/٣ - ٧٦ ، واحمد فى المسند ٣٨٥/٥ .

(٤) الروض الباسم / ٣١ ، ٣٢ .

(٥) اخرجه الترمذى فى سننه : كتاب العلم باب فى الحث على تبليغ السماع ١٤٢/٤ ،

وأحمد فى المسند ٤٣٧/٨ ، والخطيب فى الكفاية ١٧٣ والرامهرمزي فى المحدث الفاصل

/ ١٦٤ كلهم عن عبد الله بن مسعود وأخرجه الترمذى ١٤١/٤ ، وأحمد ١٨٣/٥

والرامهرمزي فى المحدث للفاصل / ١٦٤ كلهم عن زيد بن ثابت وأخرجه الدارمى فى

سننه ، المقدمة باب الاقتداء بالعلماء ٧٥/٨ ، والطبرانى فى الكبير ١٣٠/٢ ، ١٣٢ ،

وابن ابى حاتم فى المجروحين ٥/٨ ، جميعا عن جبير بن مطعم ، وأخرجه : الخطيب فى

الكفاية / ١٧٣ عن أبى امامة . والرامهرمزي فى المحدث الفاصل / ١٦٥ عن أبى سعيد

الخرى ، وعن عبد الله بن عباس والنعمان بن بشير / ١٦٦ .

(٦) الرسالة المستطرفة / ٢ .

أهل الحديث طويلة أعمارهم ووجوههم بدعا النبي مُنْضَرَةٌ

وسمعت من بعض المشايخ أنهم أرزاقهم أيضا به متكثرة

من أجل ذلك قال بعض العلماء : مامن محدث إلا وقد لحقه دعاء الرسول ﷺ بالنضرة فظهرت آثارها على وجهه .

ج- هم خلفاء النبي ﷺ :

فقد قال ﷺ فيما يرويه عنه علي بن أبي طالب رضى الله عنه : « اللهم ارحم خلفائي . قلنا : يارسول الله ومن خلفائك ؟ قال : « الذين يروون أحاديثي ويعلمونها الناس » (١) وفي ذلك من التنبيه على قدر المحدثين ما لا يخفى على ذى لب رشيد .

د- هم أولى الناس بالرسول ﷺ :

فقد قال ﷺ : « إن أولى الناس بى يوم القيامة أكثرهم على صلاة (٢) . قال ابن حبان في صحيحه : فى هذا الحديث بيان صحيح على أن أولى الناس برسول الله ﷺ فى القيامة أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم » (٣) .

ه- هم المنصودون :

فقد قال ﷺ : « لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة » (٤) .

وسئل الإمام أحمد عن هذا الحديث مامعناه ؟ قال : هم أهل الحديث إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم » (٥) ؟

(١) شرف أصحاب الحديث / ٢١ وأخرجه الطبرانى فى الأوسط وهو حديث حسن .

(٢) شرف أصحاب الحديث / ٥٧ والترمذى ٣٥٤/٢ وهو حديث حسن صحيح .

(٣) الحطة / ٤٠

(٤) شرف أصحاب الحديث / ٢٦ ، وابن ماجه ٥/١

(٥) شرف أصحاب الحديث / ٢٧ ، الحطة / ٤١ .

و- هم الفقهاء أولا :

وصف الرسول ﷺ حديثه بالفقه ووصف حملته بأنهم الفقهاء على الحقيقة فقال : نضر الله امرءا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأدأها فربُّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه «^(١) ، ولا ريب أن المحدثين هم المقصودون بذلك في المقام الأول كما هو ظاهر .

٢- منزلتهم عند الصحابة والأئمة

لم يكن المحدثون أقل شأنًا في نظر الصحابة رضوان الله عليهم وفي نظر أئمة الإسلام من ذلك الإطار العظيم الذي وضعهم فيه الرسول ﷺ، بل أضافوا إليه مآظهم لهم من رسوخ قدم المحدثين في كثير من جوانب الرفعة والتقدير على النحو الذي نبينه لك فيما يلي :

أ- هم أعلم الناس بكتاب الله :

فمن عمر رضى الله عنه قال : « سيأتى أناس يجادلونكم بشبهات^(٢) القرآن خذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله «^(٣) .

وقال على رضى الله عنه : « سيأتى قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله «^(٤)

وكفى بذلك شهادة للمحدثين بتعمقهم في فهم كتاب الله والإحاطة بما فيه من أحكام وهداية يتفوقون بسببه على من سواهم من العلماء .

ب- هم الذين يدفع الله بهم البلاء :

وفى هذا يقول فضيل بن عياض : « إن لله عباداً يحيى بهم البلاد وهم أصحاب السنن «^(٥) .

(١) أخرجه الشافعى والبيهقى عن ابن مسعود . (٢) المراد متشابهه .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ٤٦/١ ، والأجربى فى الشريعة ٤٨/١ ، ٥٢ ، وابن بطة فى الإبانة ١٤/١ .

(٤) شرح اصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٢٣/١ .

(٥) حلية الأولياء لأبى نعيم ١٠٤/٨ .

ويقول ابراهيم بن أدهم : « إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث » (١)

وكفى بذلك فضلا للمحدثين ومنزلة عند رب العالمين .

ج- هم فرسان الإسلام :

وفى هذا يقول ابن زريع : « لكل دين فرسان ، وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد » (٢) .

وما كان ذلك إلا لأنهم القَوَّامون على أمره الحَفَاطُ عليه من أهل السوء والضلال والفتنة .

د- هم المُقَدِّمُونَ ، والمرجع للعلماء فى الدين :

وفى هذا يقول عبد الله بن الإمام أحمد :

لاترغِبَنَّ عن الحديث وأهله فالرأى ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى أثر الهدى والشمس بازغة لها أنوار

ويقول الإمام أبو عبد الله الصورى (٣) :

قل لمن عانَدَ الحديث وأضحى عائباً أهله ومن يدَّعيه
أبِعلمٍ تقول هذا أين لى أم بجهلٍ فالجهل خَلَقُ السفية
أيعابُ الذين حفظوا الدين عن الترهات والتمويه ؟
وإلى قولهم وما قد رَوَّه راجع كلُّ عالمٍ وفقية

ويقول الحافظ الذهبى (٤) :

العلم قال الله قال رسوله إن صحَّ والإجماعُ فاجهد فيه

(٢) الحطة / ٤٢

(٤) الروض الباسم ٧/١ .

(١) شرف أصحاب الحديث / ٥٩

(٣) المرجع السابق / ٤٧ .

وحذار من نَصْبِ الخِلافِ جَهاًلَةً

بين النبي وبين رأى فقيه

هـ- هم أركان الشريعة :

وفى هذا يقول الخطيب البغدادي : « وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة وهم بهم كل بدعة شنيعة ، فهم أمناء الله من خليقته ، والواسطة بين النبي ﷺ وأُمَّته ، والمجتهدون فى حفظ ملته وكل فئّة تتحيز إلى هوى ترجع إليه ، أو تستحسن رأياً تعكف عليه سوى أصحاب الحديث ، فإن الكتاب عدتُّهم والرسول ﷺ فننُّتهم ، وإليه نسبتهم ، لا يُعرجون على الأهواء ، ولا يلتفتون إلى الآراء ، يُقبل منهم ما رَووا عن الرسول ﷺ وهم المأمونون عليه والعدول ... وهم الجمهور العظيم ، وسبيلهم السبيل المستقيم ، وكل مبتدع باعْتقادهم يتظاهر ، وعلى الإفصاح بغير مذهبهم لا يتجاسر(١) .

ويقول : « وحرسوا سنته حفظاً ونقلًا حتى تُبَيَّنوا بذلك أصلها وكانوا أحق بها وأهلها ، وكم من ملحد يروم أن يخلط بالشريعة ما ليس منها والله تعالى يذُبُّ بأصحاب الحديث عنها فهم الحفاظ لأركانها ، والقوأمون بأمرها وشأنها ، إذا صدَفَ عن الدفاع عنها فهم دونها يناضلون »(٢) .

وقد وقف المحدثون موقفًا صلبًا ضد الحشوية - الذين يحشون الأحاديث التى لا أصل لها فى الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ فيدخلونها فيها وليست منها - فحَمَوْا حمى السنة من أكاذيبهم وصنفوا كتب الموضوعات وناقشوا فى دقائق الأوهام حفاظ الثقات ، وعملوا فى ذلك أعمالاً عظيمة ، وقطعوا فيها أعماراً طويلاً »(٣) .

من ذلك كله يتبين لنا مدى المكانة الفائقة التى احتلها المحدثون فى الإسلام وأنهم امتداد متعين وموثوق به لروح الشريعة عبر أزمنة الإسلام وأنهم مايزالون كذلك حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

(٢) شرف أصحاب الحديث / ١٠ .

(١) شرف أصحاب الحديث / ٨ ، ٩ .

(٣) الروض الباسم ١٢٠/١ بتصرف يسير .

بين أصحاب الحديث ، وأصحاب الرأي

ويشتمل على الآتي :

(١) - أصحاب الحديث

(٢) - أصحاب الرأي

(١) أصحاب الحديث

ويشتمل على الآتى :

- ١- أصول أصحاب الحديث
- ٢- خصوم أصحاب الحديث
- ٣- السنة بين أصحاب الحديث وبعض خصومهم
- ٤- تكوين المذاهب الفقهية وأسباب اختلاف الأئمة

(١) أصحاب الحديث

هم الذين يعنون بحفظ الحديث النبوي ودراسته كما يعنون بأحوال رجاله جرحاً أو تعديلاً ، وهم الذين حكموا على الحديث بما تقتضيه أدق المقاييس العلمية من قبول أو رد .

وهم الذين يعنون بالقرآن الكريم فيتخذون من نصوصه مع السنة المشرفة قاعدة للأحكام الشرعية ، ضرورة أنهما مشكاة الوحي الإلهي المتلو ، وغير المتلو .

وأصحاب الحديث هم : أصحاب مالك بن أنس ، وأصحاب محمد بن إدريس الشافعي ، وأصحاب أحمد بن حنبل . ويعرفون بأهل الحجاز . وذلك في مقابلة أصحاب الرأي حيث يعرفون بالعراقيين .

وسمى أصحاب الحديث بذلك لأن عنايتهم تنحصر في تحصيل الأحاديث ونقل الأخبار ، وبناء الأحكام على النصوص ، ولا يرجعون إلى القياس الجلي أو الخفي ما وجدوا خيراً أو أثراً ، درءاً لخطر الرأي وخوفاً من التزيد في شرع الله الحكيم .

فكانوا لا يعتدّون بالرأي المجرد في مواجهة النص : فإذا سئلوا عن شيء عرفوا فيه آية أو حديثاً أفتوا وإلا لم يعملوا آراءهم فيه .

فقد روى أن رجلاً سأل سالم بن عبد الله بن عمر عن شيء ، فقال سالم : لم أسمع في هذا شيئاً ، فقال له الرجل : فأخبرني - أصلحك الله - برأيك ، قال : لا ، ثم أعاد عليه ، فقال : إني أرضى برأيك ، فقال سالم : أنى ؟ لعلى إن أخبرتك برأيي ثم تذهب فأرى بعد ذلك رأياً غيره فلا أجذك (١) .

فأنت ترى أن عمدتهم في الإفتاء هو نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الطاهرة أخذاً بقول الرسول ﷺ : « ألا إني أوتيت القرآن ومثل معه (٢) » .

(٢) فجر الاسلام / ٢٤٣

(١) الملل والنحل ١/٢٠٦ .

(٣) أخرجه ابوداود ٢/٥٠٥ ، وأحمد ٤/١٣١ .

ومن أجل ذلك اعتمدوا على النصوص وحدها وإن كانت مخالفة لما ارتأه العقل ، وذلك لقصوره عن إدراك الحكمة فى تقنين الأشياء إيماناً بالوحي وانقيادا للشرع ، وتسليما بأنه الأوفق للبشرية فى أولها وأخرتها .

ومن أجل ذلك قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه : « ماكنت أرى أن أعلى القدم أحق بالمسح من باطنها حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على أعلى قدميه » (١) .

وواضح أنه لو حكم العقل فى هذا عملا بالرأى لكان مسح الخف من أسفله أولى من أعلاه ، ضرورة أنه الموضع الطبيعى الذى ينسجم مع الحركة

والحق أن تحكيم الرأى أمر يسير لاعناء فيه ولاينبغى لصاحبه أن يدل به أو أن يفخر ، وإنما الفخر باتباع الوحي وإن خفيت علينا حكمته .

وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يبين فساد الرأى فى الدين ، وأن أس الداء فى التشبث به ، وذلك لما فيه من خطر على جوهره ، فيقول : « أصحاب الرأى هم أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها ، وتقلت منهم فلم يعوها فقالوا بالرأى فضلوا وأضلوا » (٢) .

وللسبب نفسه كان أصحاب الحديث يحطون من قدر الرأى فى مصادمة النص ويضعونه فى إطاره اللائق به ، فعن مالك بن مغول قال : قال له الشَّعْبِيُّ - ونظر إلى أصحاب الرأى - : ما حدك هؤلاء عن أصحاب محمد ﷺ فاقبله وما خبروك به عن رأيهم فارم به فى الحشّ » (٣) .

بل وقفوا منه فى أقضياتهم وأحكامهم موقفا صارما ، فلم يعملوا به - سدا للذرائع - فى أقضياتهم وأحكامهم ، وإليك أنموذجين للتدليل على ذلك :

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / ٤٠ .

(٢) الشرح والإبانة / ١٢١ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائى / ١٢٣ .

(٣) تأويل مختلف الحديث / ٤٠ .

(٤) الشرح والإبانة / ١٢٧ .

أولهما : ماقاله الشعبي : ماقضيت لى رأيا قط(١) .

ثانيهما : قول قتادة : لم أفت برأى منذ ثلاثين سنة(٢) .

بل أن بغض الرأى حمل بعضهم إلى بغض المساجد التى يتخذها أصحاب الرأى قاعدة للإفتاء

فهذا هو الشعبي يقول : والله لقد بغض هؤلاء القوم إلى المسجد حتى لهو أبغض إلى من كُناسة دارى ، قلت : من هم يا أبا عمر ؟ قال : الأرائقيون . وقال : ما كلمة أبغض إلى من : أرأيت(٣) .

هذا ، وكان مالك بن أنس لايقدم عليه فى السؤال كثيرا ، وكان أصحابه يهابون ذلك

قال أسد بن الفرات - وقد قدم على مالك - : وكان ابن القاسم وغيره من أصحابه يجعلوننى أسأله عن المسألة فإذا أجاب يقولون : قل له فإن كان كذا « فاقول له ، فضاق على يوماً فقال لى : هذه سَلَيْسِلَةٌ بنتُ سَلَيْسِلَةٍ ، إن أردت هذا فعليك بالعراق(٤) .

ومثل ذلك ماحدث بين سعيد بن المسيب ، وهو من أصحاب الحديث ، وبين ربيعة ، وهو من أصحاب الرأى :

فقد أخرج مالك فى الموطأ(٥) عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن (ربيعة الرأى) أنه قال : سألت سعيد بن المسيب : كم فى أصبع المرأة ؟ قال : عشر من الإبل ، فقلت : كم فى أصبعين ؟ قال : عشرون من الإبل ، فقلت : كم فى ثلاث ، فقلت : ثلاثون من الإبل ، فقلت : كم فى أربع ؟ قال : عشرون من الإبل ، فقلت : حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها(٦) ؟ فقال سعيد : أعراقى أنت ؟ فقلت : بل متثبت ، أو جاهل ، قال سعيد : هى السنة يابن أخى .

(١) الشرح والإبانة / ١٢٧

(٢) المصدر السابق / ١٢٧

(٣) المصدر السابق / ١٨٧/٤ .

(٤) الموافقات / ١٨٦/٤

(٥) كتاب العقول باب ماجاء فى عقل الأصابع / ٨٦٠/٢ .

(٦) العقل : الدية

من أجل ذلك ارتفعوا بمكانة النصوص وسموا بها عن مهاترات
الرأى وزين العقول ، واتخذوا من القرآن الكريم والسنة النبوية أساسا للتشريع ،
وواعوا بين عنصرى الوحي الإلهى .

فكان القرآن الكريم مناط أحكامهم الأول لما اشتمل عليه من قواعد هى
أصول كلية للتشريع ، وجعلوا السنة فى منزلة تالية له تبين مقاصده ، وتفيد
مطلقه وتخصيص عامه وتوضح مبهمه وتفصل مجمله وتشرح أحكامه .

ولما كانت السنة صنو القرآن وحيا ، وتالية له منزلة ، وكان دورها بالنسبة
إليه بيان مافيه بنص القرآن الكريم نفسه « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ
إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » .

كان بيانها له هو قضاء الفصل فى تفسير المبيّن (القرآن الكريم) لايجوز
الخروج عنه ، وإلا كان خروجا عن الوحي وفرارا من مشكاته .

قال الإمام الشافعى : وليس يخالف الحديث القرآن ، ولكن حديث
رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصا وعماما وناسخا ومنسوخا ، ثم يلزم
الناس ماسن بفرض الله فمن قبل عن رسول الله ﷺ فعن الله قبل (١)

ومن أجل هذا قال مكحول : « القرآن أحوج الى السنة من السنة الى
القرآن » (٢)

وقال يحيى بن أبى كثير ، والأوزاعى : السنة قاضية على كتاب الله ، وليس
الكتاب قاضيا على السنة (٢)

وكان ذلك كذلك ضرورة أنها بالنسبة للأحكام العامة فى القرآن تشبه المذكرة
التفسيرية فى عصرنا هذا بالنسبة للقواعد القانونية العامة فى توضيحها ، وفى
اعتبار الأخذ بها (٣)

كما كان المحدثون أيضا يقدمون الحديث الضعيف على الرأى

(١) مفتاح الجنة / ٢٢ . (٢) مفتاح الجنة / ٤٣ .

(٣) الشرح والإبانة / ١٢٨ ، مفتاح الجنة / ٣٥ ، ٤٣ .

والقياس إذا أُلجئوا إليه ، وذلك فى فضائل الأعمال فحسب ، بشرط أن لا يوجد فى الباب غيره من الأحاديث المقبولة ، ولا فتوى صحابى ، وليس هناك ما يعارضه من الأحاديث المقبولة أيضا .

وحجتهم فى ذلك أن الضعيف بهذه القيود أحب اليهم من رأى الرجال ومن القياس (١) ، لاحتمال أن يكون صحيحا فى نفس الأمر عن الرسول ﷺ ، وإنما حكموا عليه بهذا عملا بظاهر الإسناد ، وقد يضبط الضعيف ويحفظ ، ولا حرج من قبوله مادام راويه متصفا بالصدق والأمانة والديانة .

فقد روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال : سألت أبى عن الرجل يكون يبلا لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يعرف صحيحه من سقيمه ، وأصحاب رأى فتنزل به النازلة ؟ فقال أبى : يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأى ، ضعيف الحديث أقوى من صاحب الرأى (٢) .

وقال الشافعى : إذا وقد وجدتم لى مذهبا ، ووجدتم خبرا على خلاف مذهبى فاعلموا أن مذهبى ذلك الخبر (٣) .

وقال ابن خزيمة : ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صح الخبر (٤)

وقال مجاهد : ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله إلا النبى ﷺ (٥)

وقال الأوزاعى : إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره فإن رسول الله ﷺ كان مبلغا عن الله تعالى (٦) .

وأىضا كان المحدثون يكرهون الفروض التى يتحكم فى استنتاجها الرأى مما لم يقع فعلا ، من أجل ذلك كانوا يعيرون على العراقيين إيغالهم فى المسائل وكثرة تفريعهم فى الرأى ، لعدم جدواها العلمى (٧) .

(١) راجع : تدريب الراوى ٢٦٩/١ ، قواعد التحديث / ١١٧ ، ١١٨ ، جامع بيان العلم . ١٧٧ ، ١٨٦/٢ .

(٢) أعلام الموقعين ٨٨/١

(٣) الملل والنحل ٢٠٧/١ ، الروض الباسم ١٠٦/١

(٤) مفتاح الجنة / ٤٤ (٥) مفتاح الجنة / ٤٤ . (٦) مفتاح الجنة / ٤٨ . (٧) راجع : الموافقات ١٨٧/٤ .

١- أصول أصحاب الحديث

أجمع أصحاب الحديث على اعتبار الأصول الآتية ، لا يختلفون في واحد منها ، وهذه الأصول هي :

١- أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

٢- أنه خالق الخير والشر .

٣- أن القرآن كلام الله غير مخلوق .

٤- الإيمان بعذاب القبر .

٥- تقديم الشيخين أبي بكر وعمر رضى الله عنهما .

إلا أنهم اختلفوا في اللفظ بالقرآن لغموض وقع في ذلك ، وكلهم مجمعون على أن القرآن بكل حال مقروء ومكتوباً ومسموعاً ومحفوظاً غير مخلوق ، فهذا الإجماع (١) .

٢- خصوم أصحاب الحديث

ونحن إذا استثنينا اليهود فإننا نجدهم ينحصرون فيما يلي :

١- المتكلمون .

٢- المعتزلة (القدرية) .

٣- الرافضة .

٤- الخوارج (القرآنيون) .

٥- الجهمية .

٦- المرجئة .

٧- الزنادقة .

٨- المؤرخون :

ويقصد بهم غير المؤرخين المحدثين ، وإنما الذين يعتمدون على مجرد النقل غثاً أو سميماً مما يؤدي إلى المغالط في الأخبار ، وربما وضعوا من أناس ورفعوا أناساً إما لتعصب أو لجهل ، أو لمجرد اعتماد على نقل من لا يوثق به ، أو

(١) راجع تأويل مختلف الحديث / ١٤ ، الشرح والإبانة / ١٧٤ .

غير ذلك من الأسباب ، ومن أجل ذلك كان نقدهم للرواة والمرويات مجافيا لطبيعة الأشياء من تحكيم المنهج والنقد التاريخيين في غير موضعه (١) .

٩- القصاصُ والمذكرون « الوعاظ » :

ويُقصدُ بهم هؤلاء الذين ناصبوا المحدثين العداً وجوزوا لأنفسهم الكذب على الرسول ﷺ والوضع في الترغيب (٢) والترهيب ، ترغيباً للناس في الطاعة وترهيباً لهم عن المعصية كالكرامية (٣) ، أو الذين يلجأون إلى الإغراب قصداً للاشتهار

فقد روى ابن الجوزي بإسناده إلى أبي جعفر بن محمد الطيالسي قال : صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالوا حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً منقاره من ذهب وريشه من مرجان ، وأخذ في قصته نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين ، وجعل يحيى بن معين ينظر إلى أحمد بن حنبل ، فقال له حدثه بهذا ؟ فقال : والله ماسمعت هذا إلا الساعة ، فلما فرغ من قصته وأخذ العطيات ثم قعد ينتظر بقيتها ، قال له يحيى بن معين بيده : أى : تعال ، فجاء متوهماً لنوال ، فقال له يحيى : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، فقال : أنا يحيى بن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ماسمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ فقال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق ، ماتحقتُ هذا إلا الساعة ، كأن ليس فيها يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل غيركما ، وقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، فوضع أحمد كفه على وجهه ، وقال : دعه يقوم ، فقام كالمستهزئ بهما .

(١) راجع : مقدمة ابن خلدون / ٩ . قاعدة في المؤرخين / ٥٩

(٢) التبصرة والتنكرة : ٢٧٣ / ١ ، راجع : الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢٩٥ / ٤ .

(٣) نسبة إلى محمد بن كرام السجستاني .

١٠- المتصوفة :

ونقصد بهم أصحاب الشطحات ، وهم غير الذين استقاموا على منهاج الشريعة ممن يوصفون في الإسلام بأهل الزهد ، وإنما من يذهبون مذهب التجسيم وال طول وغير ذلك مما لا يصح في شرع الله (١) .

وكان لبعض أصحاب الحديث مع المتصوفة وقفات ، من أمثلتها ما حدث بين الإمام أحمد بن حنبل - وهو محدث - مع الإمام الحارث بن أسد المحاسبى - وهو متصوف - فقد هجره الإمام أحمد وكره صحبته لمن استشاره فيها ، لأن المحاسبى تكلم على الوسواس والخطرات معتمداً على مجرد الرأى والنوق دون استناد إلى دليل شرعى (٢) ، وأيضاً موقف الإمام الذهبي مع المتصوفة في مواضع كثيرة من كتابه : سير أعلام النبلاء .

١١- أصحاب الرأى :

ويقصد بهم أهل الفقه بالرأى وهم أهل العراق وسوف نفردهم لهم فصلاً مستقلاً بعد الفراغ من الكلام عن أصحاب الحديث إن شاء الله تعالى .

٣- السنة بين أصحاب الحديث ، وبعض خصومهم

سبق أن ذكرنا أن أصحاب الحديث هم حملة الوحي المتلو ، وغير المتلو منذ صدوره عن النبي ﷺ ، وأنهم الطريق المتعين لنقله ، وأنهم أعلم الخلق به وبأحكامه لأنهم سبّروا غَوْرَهُ وعرفوا دقائقه وأحاطوا بكل ما يتصل به من علوم ومعارف ، ووقفوا سداً منيعاً يثوّدون عن حياضه ويدافعون عن حرّمته ، وأنهم الذين تمسكوا بنصوص القرآن والسنة كما تمسكوا بالإجماع وبالقياس واجتهدوا في استنباط الأحكام منها .

وفى مقابلة هذا العمل العظيم من جانبهم أعطى بعض خصومهم لأنفسهم الحق في التزديد على رسول الله ﷺ ، فأعملوا آراهم فيما لا يجوز إعمال

(١) راجع : الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٢٠٥/٤

(٢) قاعدة فى الجرح والتعديل / ٥٦ .

الرأى فيه مما يصادم النص الشرعى الثابت ووضعا أحاديث على الرسول ﷺ ولو أنهم أعملوه فيما بين أيديهم من نصوص لاستنباط الأحكام منها ، أو أعملوه فيما لانص فيه أخذا من روح الشريعة لكانت لديهم مندوحة شرعية يؤجرون عليها ثواباً من عند الله أخطأوا فى ذلك أو أصابوا .

لكنهم أجهدوا أنفسهم فى الكذب على رسول الله ﷺ ليضفوا على افترائهم روح القدسية والشرعية ، مما أنقل كواهل المحدثين فى جمع تلك الروايات المصنوعة على رسول الله ﷺ وبيان زيفها وبطلانها ، انتصارا لدين الله واعتصاماً بما ثبت عن رسول الله ﷺ .

وسوف أسوق لك للتدليل على ذلك شهادة واحد من خصوم أصحاب الحديث فى الأزمنة المتأخرة وخبير من أصحاب المدرسة العقلية دون أن نزيد على مقاله حرفاً واحداً .

قال : « وكانت هذه المدرسة - أى مدرسة الحديث - سبباً غير مباشر (١) لوضع الحديث ، فقد رأى قوم لا يتحررون الصدق أن هناك مسائل لا تعد لم يرد فيها نص ، ورأوا أعلام مدرستهم - أى مدرسة الحديث - لا تقدم على الرأى تحلُّ به المشاكل ، فوضعوا الأحاديث الكثيرة يغطون بها هذا الموقف (٢) وكفى بذلك شهادة .

أما أهم خصوم أصحاب الحديث فهم : أصحاب الرأى ، والرافضة والعقليون ، والقصاص .

ولعله من النافلة هنا أن نقرر أن هناك طوائف أخرى ذات اتجاهات خاصة ساهمت أيضاً فى ذلك المسلك غير أن المقام لا يسمح بسردها هنا ، وإنما اقتصرنا على ما يتلاءم مع هذا البحث

وإليك هؤلاء الخصوم الذين تزيدوا على رسول الله ﷺ :

١- أصحاب الرأى :

يقول الأستاذ أحمد أمين : « وكذلك الفقه ، فلا تكاد تجد فرعاً فقهياً مختلفاً فيه إلا حديث يؤيد هذا وحديث يؤيد ذلك ، حتى مذهب أبى حنيفة الذى يذكر

(١) على زعمه . (٢) فجر الاسلام / ٢٤٤ .

العلماء أنه لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة ، قال ابن خلدون « إنها سبعة عشر » (١) ملئت كتبه بالأحاديث التي لاتعدّ وأحياناً بنصوص هي أشبه ما يكون بمتون الفقه ، ويطول بنا القول لو ذكرنا أمثلة على هذا النحو من الوضع « (٢) وهو - بالطبع - يقصد أن مذهب أبى حنيفة يعتمد فى جملته على الأحاديث الموضوعية وانها مما يصح إيرادها فى شرع الله ، وذلك جريا على مذهبه (أى احمد أمين) فى الاعتداد بها والتشديق بفضلها كما ستعلم من نصوصه قريبا .

٢- الرافضة :

يقول الأستاذ أحمد أمين : واعلم أن أصل الكذب فى حديث الفضائل كان من جهة الشيعة فإنهم وضعوا فى مبدأ الأمر أحاديث مختلفة فى صاحبهم « يقصد على بن أبى طالب رضى الله عنه » حملهم عليها عداوة خصومهم (٣) .

٣- أصحاب المذهب العقلى : المتكلمون ، والمعتزلة (القدرية) والجهمية :

يقول الأستاذ أحمد أمين : « الخلافات الكلامية والفقهية ، فمثلا اختلف علماء الكلام فى القدر ، أو الجبر والاختيار فأجاز قوم لأنفسهم أن يؤيدوا مذهبهم بأحاديث يضعونها ينصون فيها حتى على التفاصيل الدقيقة التى ليست من مسلك الرسول التعرض لها ، وحتى ينصون فيها على اسم الفرقة المناهضة لهم ، بل واسم رئيسها ولعنه ولعنهم كذلك (٤) .

ومن العجيب أن المدرسة العقلية : ذات العداة التقليدى لأصحاب الحديث التى تختص نفسها بالذكاء مازال عداؤها باقيا يتخطى رقاب الأزمنة ، فتشيد بالعقل بل وترفع من شأن الأحاديث الموضوعية على

(١) يقصد الاستاذ احمد أمين أنها سبعة عشر حديثا ، لكن الحق أنها سبعة عشر مسندا يحمل كل منها أحاديث كثيرة نسيها مما جعل بعض المتأخرين يعدّ الإمام أبا حنيفة واحدا من حفاظ الحديث فهو عندهم حافظ وفقهه ، راجع : تذكرة الحفاظ ١/١٦٨ ، والعبر فى خبر من غير ١/٣١٤ ، وتهذيب التهذيب ١٠/٤٤٩-٤٥٢ ، أما ما أشرت اليه من الوضع فهى شهادة من الأستاذ أحمد أمين وهى مقولة قابلة للنقد عند التفصيل .

(٢) فجر الاسلام / ٢١٤ (٣) فجر الاسلام / ٢١٣ (٤) فجر الاسلام / ٢١٤

رسول الله ﷺ وتعتبرها تشريعاً راقياً في دين الله عز وجل .

يقول الأستاذ أحمد أمين : « وهذه المدارس على اختلافها رقت التشريع رُقياً بيّناً بما بحثت واستنبطت ، حتى الأحاديث الموضوعية نفسها كان لها فضل في التشريع فإنها لم توضع اعتباطاً ، ولا كانت مجرد قول يقال وإنما كانت في الغالب نتيجة تفكير فقهي ، ويحث واجتهاد ، ثم وضع هذا الرأي وهذا الاجتهاد في قالب حديث » (١) .

ويقول : « وبعد . فقد كان للحديث سواء منه ما كان صحيحاً أو موضوعاً أكبر الأثر في نشر الثقافة في العالم الاسلامي » (٢) .

أقول : وما زالت أذيال هذه المدارس باقية الى يوم الناس هذا ممن يعتدون بالفكر ويتشدقون بالرأي وإن خالف القرآن وصحيح السنة ، بل وممن يحملون درجات علمية راقية .

٤- القصص والمذكرون (الوعاظ) :

يقول الأستاذ أحمد أمين : قال ابن الجوزي في كتابه « الموضوعات » معظم البلاء في وضع الحديث من القصص لأنهم يريدون أحاديث تُرَقِّقُ وتنفق ، والصحاح تَقَلُّ في هذا (٣) .

ونحمد الله عز وجل على أن عصم عقول أصحاب الحديث من الزيف ، وثبت قلوبهم على الحق فابتعدوا عن جهالات الرأي وضلالاته ، فلم يجرؤ أحد على اتهامهم باختلاق الحديث على رسول الله ﷺ بل ظلت سيرتهم نقية واتجاهاتهم في التشريع مستقيمة على مر الزمان .

غير أن هناك أمراً يجدر بنا أن نشير اليه ، وهو وجود بعض الأحاديث الموضوعية في بعض المؤلفات الحديثية ، هل كان ذلك عن قناعة من المحدثين ؟ أو عن غفلة منهم في إيرادهم ؟ وما الفرق بينهم وبين العلماء غير المتخصصين في هذا المجال اذا ؟ .

(١) فجر الاسلام / ٢٤٥ . (٢) المصدر السابق / ٢٢٣ (٣) ضحى الاسلام ١٢٧/٢ .

نقول : إنه من المقطوع به أن واحدا من المحدثين لا يجيز لنفسه الكذب على رسول الله ﷺ لأنه يدرك مَغَبَّةَ ذلك على نفسه ودينه أخذا من قول الرسول ﷺ : « من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار » (١)

وقد مر بك أنفا ما يثبت طُهرُ السننهم وأقلامهم وأنهم المتمسكون بنصوص الشريعة وروحها .

ولم يكن إيراد الحديث الموضوع للمحدث في كتابه عن قناعة أو جهل وإنما ورد فيه للأسباب الآتية :

١- الجرى على قاعدة المحدثين في اصطلاحهم التأليفى « قَمَّشْ ثُمَّ قَتَّشْ » بمعنى : أن المحدث يقوم أولا بجمع المادة العلمية أملا فى إبعاد الغث عنه . إلا أنه لم يتوفر له إتمام تهذيبه .

٢- أن إثباته من أخطاء النساخين الذين ينسخون للمحدث كتبه ، وليس له جريرة فيما صنع غيره .

٣- أن إثباته كان لذهول منه .

٤- أن إثباته كان نسيانا منه !

٥- أن إثباته كان سبق لسان منه .

قال شيخ الاسلام محمد بن سالم الحنفى فى حاشيته على كتاب «السراج المنير شرح الشيخ على بن أحمد بن محمد العزيزى على الجامع الصغير» ، ما نصه(٢) : « وسبب الوضع إما نسيان ، أو سبق لسان ، كأن يحفظ حديثا فعند وضعه فى كتابه ينسى فيضع غيره ، وذلك الغير موضوع ، أو عند تقريره يسبق لسانه لغيره الموضوع .

أما الفرق بين المحدثين وغيرهم من الجهابذة أصحاب التخصصات الأخرى ، فهو أن المحدث لا يدخل الحديث الموضوع فى كتاب إلا على نحو ما أشرت اليه ، فإن علمه بعلل الأحاديث وإحاطته بالنقائ والمجروحين من رجالها

(١) أخرجه مسلم ٢٢٩٨/٤ . (٢) حاشية الحنفى على السراج المنير للعزيزى ١/٥

وحفظ أسانيدھا ومتونها ، وإجادة تطبيق قواعد علومھا كل ذلك مما يحملنا على دفع أدنى الريبة عنه شاء الناس أو ، أبوا .

أما غيرهم فإنهم يدخلونه في مؤلفاتهم قصداً ، وعن سلامة نية بصحته .

يظاہرنا على ذلك عدم تخصصهم به ، وهذا لا يقدح في منزلتهم العلمية التي تخصصوا بها ولا يقدح في مؤلفاتهم بعامه ، ولا في سلامة الأغراض التي من أجلها ألفوا كتبهم ، قال الإمام المناوي : « وهذا لا يقدح في جلالتهم بل ولا في اجتهاد المجتهدين ، إذ ليس من شرط المجتهد الإحاطة بحال كل حديث في الدنيا » (١) .

وبهذا يتبين لك صدق ما قررناه من أنهم عدول هذه الأمة ، وأنهم الطريق المتعين لحفظ الملة ، وأنهم خلفاء النبي ﷺ ، وأولى الناس به ، وأنهم هم المنصورون ، وأنهم الفقهاء على الحقيقة ، وأنهم أعلم الناس بكتاب الله ، وأنهم الذين يدفع الله بهم البلاء ، وأنهم أركان الشريعة وفرسان الإسلام المقدمون على صنوف العلماء ، كل ذلك عن جدارة لاعن هوى أو تحيز .

٤- تكوين المذاهب الفقهية وأسباب اختلاف الأئمة

سار الحديث جنباً إلى جنب مع القرآن الكريم يحدد الملامح التشريعية للأمة منذ فجر الدعوة الإسلامية ، وهو وإن كانت سنواته قليلة في عهد الرسول ﷺ إلا أن آثاره كانت جليلة ، فقد خلفُ العصرُ النبويُّ نصوص الأحكام في كل منهما ، كما خلفُ عدة أصول كلية لاستنباط الأحكام الشرعية منها ، وأرشد إلى عدة مصادر ودلائل يُتعرَّفُ بها حكمُ ما لانصُ على حكمه ، وبهذا خلفُ بالتعاون مع القرآن الكريم أسُسَ التشريع الكامل .

وكان من الطبيعي أن تكون السلطة التوجيهية للتشريع في هذا العهد للرسول ﷺ وحده ، ضرورة أن الوحي ما يزال ينزل ، وأن الرسول ﷺ ما يفتأ يتابع عن قرب حركة المد الإسلامي وما يعترض طريقه من عقبات وما يعرض له

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢١/١ ، راجع : كشف اللثام ٣٤/١ ، ٣٥ للمؤلف .

من أقضية وأحكام ، وما كان لأحد غيره من المسلمين أن يستقل بتشريع حكم في واقعة لنفسه أو لغيره مع وجوده ﷺ وتيسر الرجوع إليه ، فقد كانوا إذا عرضت الحادثة أو شجر الخلاف ، أو خطر السؤال أو الاستفتاء رجعوا إلى الرسول ﷺ وهو يفتيهم ويفصل في خصوماتهم ، ويجيب على أسئلتهم تارة بأية أو بآيات يوحى الله بها إليه ، وتارة باجتهاده الذي يعتمد فيه على إلهام الله له ، أو على ما يهديه إليه عقله وبحثه وتقديره

وكل ما صدر عنه من هذه الأحكام هو تشريع للمسلمين يجب عليهم أن يتبعوه سواء كان من وحي الله أم من اجتهاد نفسه لأن مرجع الكل أخرا إلى الله سبحانه .

وعلى هذا فإن التشريع في عهد الرسول ﷺ كان إلهيا كله ، لأن مصدره إما وحي الله في القرآن ، وإما اجتهاده ﷺ ببحثه ونظره ولكنه ملحوظ برعاية الله له ، فإن جاء صوابا أقره الله عليه وإن جاء غير صواب رد الله فيه رسوله إلى الصواب .

هذا ، وقد اشتملت النصوص التي خلفها الوحي من قرآن أو سنة على أحكام ثلاثة :

١- أحكام اعتقادية كالإيمان بالله ورسله واليوم الآخر وغيرها ، وهذا النوع من الأحكام هو أساس الدين .

٢- أحكام أخلاقية كالأمر بالفضائل ومكارم الأخلاق والنهي عن الرذائل وسفاسف الأمور وهذا النوع من الأحكام يكمل ما سبقه ، لأن تكوين العقيدة وتقويم الخلق هما الأساس في تكوين الأمة والذي يبنى عليه كل تشريع ينتظم شئونهم .

٣- أحكام عملية تتعلق بأعمال المكلفين من عبادات ومعاملات وجنایات وخصومات وعقود وتصرفات ، وهو ما يسمى « الفقه » ، وهو المراد من الأحكام عند الإطلاق

وتخصيصه بالفقه اصطلاح طارئ للمتأخرين ، فالفقه في نصوص القرآن والسنة يشتمل في حقيقته الفهم في الدين كله عقائده وأخلاقه وعباداته ومعاملاته حسبما سبق أن بينت لك في المراد من حديث « رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » ، فارجع إليه إن شئت (١)

(١) راجع : صفحة / ٢٨ من هذا الكتاب .

هذا ، وقد ظلت السنة معتمدا للأصحاب رضوان الله عليهم فى الأحكام كأساس ثان للتشريع بعد كتاب الله عز وجل إلا أنهم زادوا على هذين الأصلين الكريمين بعد وفاة الرسول ﷺ اجتهادهم فيما لانص فيه من قرآن أو سنة ، فكانت إذا عرضت حادثة أو وقعت خصومة نظر أهل الفتيا من الصحابة فى كتاب الله وسنة رسوله ، فإن وجدوا مايدل على حكمها أمضوه ، وإن لم يجدوه اجتهدوا فى معرفة حكمها واستنبطوه بالقياس على ماورد فيه النص أو بما تقتضيه روح التشريع ومصالح الناس .

فعلماء الصحابة خَلَفُوا الرسول ﷺ فى رجوع المسلمين إليهم ، وقد تَوَلَّوْا هذه المهمة التوجيهية للتشريع بسبب مميزاتهم التى امتازوا بها :

فقد طالت صحبتهم للرسول ﷺ ، وحفظوا عنه القرآن والسنة وشاهدوا أسباب نزول الآيات وورود السنن ، وكثير منهم كانوا مستشارى الرسول ﷺ فى اجتهاده

فلهذه المزايا كانوا أهلا لأن يُبَيَّنُوا النصوص ويجتهدوا فيما لانص فيه وكانوا مرجعا للمسلمين موثوقا به فى كل مايصدر عنهم من بيان أو فتوى .

أما عدد الذين عرفوا من الصحابة بالإفتاء فهم مائة ونيف وثلاثون مابين رجل وامرأة ، وكان أكثر المفتين بالمدينة ، فلما امتد الفتح الإسلامى تفرقوا فى الأمصار .

ولهذا كان الاستنباط فى الشريعة فى أول هذا العهد باجتهاد الجماعة ثم صار بعد ذلك باجتهاد الأفراد ، وإليك أشهرهم :

كان بالمدينة : الخلفاء الأربعة ، وزيد بن ثابت ، وأبى بن كعب ، وعبد الله بن عمر ، وعائشة .

وكان بمكة : عبد الله بن عباس ، وبالكوفة على بن أبى طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وبالبصرة : أنس بن مالك ، وأبو موسى الأشعري ، وبمصر : عبد الله بن عمرو بن العاص .

وقد ظلت السنة فيما بعد الصحابة كسالف عهدهما مصدرا أصيلا فى التشريع بعد كتاب الله عز وجل مضافا إليها اجتهاد الصحابة ، فرديا كان

ذلك أو إجماعاً إلا أنه زاد الاجتهاد بالقياس ، أو بأى طريق من طرق الاستنباط فكان المفتى إذا وجد نصاً فى القرآن أو السنة يدل على حكم ما استفتى فيه وقف عند هذا النص ولا يتعدى حكمه ، وإذا لم يجد فى الواقعة نصاً ووجد سلفه من المجتهدين أجمعوا فى هذه الواقعة على حكم وقف عنده وأفتى به ، وإذا لم يجد نصاً على حكم الواقعة ولا إجماعاً على حكم فيها اجتهد واستنبط الحكم بالطريقة التى أرشد إليها الشارع للاستنباط .

ولعلك على ذكر مما قررناه من أنه لم يقع اختلاف فى حكم الواقعة فى العهد النبوى لوجود الرسول ﷺ بينهم ولكنه فى عهد الصحابة لما تعدد المجتهدون فى الشريعة منهم ، وقع بينهم اختلاف فى بعض الأحكام ، وصدرت عنهم فى الواقعة الواحدة فتاوى مختلفة ، وإن الاختلاف كان لا بد أن يقع لأن فهم المراد من النصوص يختلف باختلاف العقول ووجهات النظر ، ولأن السنة لم يكن علمهم بها وحفظهم لها على السواء ، وربما وقف بعضهم منها على ما لم يقف عليه الآخر ، ولأن المصالح التى تستنبط لأجلها الأحكام يختلف تقديرها باختلاف البيئات التى يعيش فيها المجتهدون ، على أنهم جميعاً متفقون على مصادر التشريع وترتيب رجوعهم إليها ، أى أنهم اختلفوا فى أحكام بعض الوقائع فقط .

ولما آل أمر استنباط الأحكام فى القرنين الثانى ، والثالث الهجريين إلى طبقة الأئمة الكبار من الفقهاء ، اتسعت مسافة الخلاف بين المجتهدين حتى صار لكل فريق منهم مذهب خاص يتكون من أحكام فرعية ، استنبطت بخطة فقهية خاصة .

ويرجع اختلاف الخطة الفقهية للأئمة إلى اختلافهم فى أمرين هامين :

١- اختلافهم فى النزعة الفقهية :

وقد ظهر ذلك جلياً فى انقسامهم إلى أهل الحديث - ومنهم أكثر مجتهدى الحجاز - وفريق أهل الرأى ومنهم أكثر مجتهدى العراق .

وليس معنى هذا الانقسام أن فقهاء العراق لا يصدرن فتاواهم إلا عن الرأى وأن فقهاء الحجاز لا يصدرن فتاواهم إلا عن الرأى ، وإنما هم جميعاً متفقون على أن الحديث حجة شرعية ملزمة ، وأن الاجتهاد بالرأى أى بالقياس حجة شرعية فيما لانص فيه .

غير أن الاجتهاد بالرأى عند العراقيين تجاوز هذا المسموح به شرعاً إلى غير المسموح به ، فرد السنة الثابتة بالرأى المجرد فى كثير من أحيانه ، مما جعلهم يتسمون بفقهاء الرأى .

٢- اختلافهم فى بعض المبادئ اللغوية التى تطبق على فهم النصوص :

وقد نشأ ذلك من اختلاف وجهات النظر فى استقراء الأساليب العربية

فمنهم من رأى أن النص حجة على ثبوت حكمه فى منطوقه ، وعلى ثبوت خلاف حكمه فى مفهومه المخالف

ومنهم من لم ير هذا

ومنهم من رأى أن فعل الأمر المطلق للإيجاب ولايصرف عنه إلا بقريئة ومنهم من رأى أنه لمجرد طلب الفعل ، والقريئة هى التى تُعَيِّن الإيجاب أو غيره

فكان ذلك الاختلاف الذى أشرت إليه سببياً مباشراً فى تكوين المذاهب الفقهية واختلاف آرائها .

وإليك نبذة يسيرة عن مذاهب أصحاب الحديث وأصولهم وخططهم الفقهية لاستنباط الأحكام الشرعية .

١- المذهب المالكي

وينتسب هذا المذهب إلى الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر الأصبحي (١) نسبة إلى ذى أصبح - قبيلة من اليمن - وقد كان جده أبو عامر من

(١) ترجمته فى : الكامل لابن الأثير ١٠١/٥ ، المعارف لابن قتيبة ٤٩٨/ ، مشاهير علماء الأمصار / ١٤٠ ، هدية العارفين ١/٢ ، تذكرة الحفاظ ١/٢٠٧ ، وفيات الأعيان ٤/١٣٥ ، الأعلام ٢/٢٠٢ ، معجم المؤلفين ٨/١٦٨ ، الفهرست لابن النديم / ٢٨٠ ، كشف الظنون ٢/١٩٠٧ ، دول الاسلام ١/١١٥ ، ١١٦ ، الخلاصة ٣/١ ، تهذيب التهذيب ١٠/٥ ، تاريخ الخميس ٢/٣٣٢ ، الكاشف ٣/١١٢ ، تهذيب الاسماء : الجزء الثانى من القسم الأول / ٧٥ ، حلية الأولياء ٦/٣١٦ ، طبقات الحفاظ ٩/٨٩ ، البداية والنهاية ١٠/١٧٤ ، فهرس المكتبة الظاهرية / ٢٨٦ ، صفة الصفوة ٢/١٧٧ ، معجم المطبوعات العربية ٢/١٦٠٩ ، ١٨١٠ ، اللباب فى تهذيب الأنساب ١/٦٩ ، مفتاح السعادة ٢/٢١٦ ، تاريخ الفسوى ١/١٧٠ ، العلل لابن المدينى / ٤٠ .

أصحاب النبي ﷺ ، ولد سنة ثلاث وتسعين من الهجرة بالمدينة المنورة ، وتوفى بها سنة تسع وسبعين ومائة من الهجرة ، ولم يرحل من المدينة إلى غيرها من البلاد ، وكان إماماً في الحديث وإماماً في الفقه معاً ، وقد أجمع الناس على فضله وإمامته في كل منهما .

خطته الفقهية

للإمام مالك أربعة أصول تمثل خطته الفقهية في تكوين مذهبه ، إضافة إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المشهورة نبينها لك فيما يأتي :

١- **سد الذرائع** ، وذلك إذا جرَّ العمل بالحديث إلى محذور كاعتقاد المندوب واجباً أو نحوه ، لذا لم يأخذ بحديث صيام ست من شوال مع ثبوت الحديث فيه ، تعويلاً على أصل سد الذرائع (١) مخافة التزويد في شرع الله والقول فيه بالرأى وإيجاب ذلك ، وإن كان لا يرد الحديث في ذاته .

٢- **إذا عضد الحديث قاعدة أخرى** قال به ، وإن كان وحده تركه ، لذلك ترك حديث ولوغ الكلب ، قال : لأن هذا الحديث عارض أصلين عظيمين :

أحدهما : قول الله تعالى « فكلوا مما أمسكن عليكم » (٢) .

ثانيهما : أن علة الطهارة هي الحياة وهي قائمة في الكلب (٣) .

٣- **يحكى عنه أنه رد خبر الواحد إذ خالف القياس** ، محتجاً في ذلك :

أ- بعمل بعض الصحابة والتابعين رضى الله عنهم .

ب- وبأن القياس حجة بإجماع السلف من الصحابة ، وفي اتصال خبر الواحد إلى النبي ﷺ شبهة .

ج- وبأن القياس أثبت من خبر الواحد لجواز السهو والكذب والغلط على الراوى ولا يوجد في القياس إلا شبهة الخطأ ، ومافيه شبهة واحدة أولى بالعمل .

(١) راجع : الموافقات للشاطبي ١/٣

(٢) الموافقات ١١/٣

(٣) سورة المائدة : الآية رقم (٤)

د- وبأن القياس لا يحتمل تخصيصاً والخبر يحتمل ، فكان غير المحتمل أولى من المحتمل (١) .

لكن قال صاحب الكشف نقلاً عن صاحب القواطع : وهذا القول بإطلاقه سمح مستقبح عظيم وأنا أُجلُّ منزلة مالك عن هذا القول ولا يدري ثبوته عنه (٢) .

٤- تقديم عمل أهل المدينة على خبر الواحد إذا كان مخالفاً له ، وذلك إذا لم يجد ما يعتمد عليه في كتاب الله أولاً ثم السنة المشهورة ثانياً

والسر في ذلك اعتقاده أن أهل المدينة توارثوا ما كانوا يعملون به عن سلفهم ، وسلفهم توارثوه عن الصحابة ، فكان ذلك أثبت عنده من خبر الواحد ، وبعد السنة يرجع إلى القياس ومما لاشك فيه أن كثيراً من مسائل مذهبه بنى على المصالح المرسلة .

٢- المذهب الشافعي

وينتسب هذا المذهب إلى الإمام محمد بن إدريس القرشي (٣) ، ويلتقى نسبه مع النبي ﷺ في عبد مناف ، ولد سنة خمسين ومائه من الهجرة بمدينة غزة يتيماً ثم انتقلت به أمه إلى مكة ، وتوفى بمصر سنة أربع ومائتين من الهجرة .

خطته الفقهية

الإمام الشافعي في مذهبه أصول تمثل خطته الفقهية في

- (١) السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٦٥ (٢) المصدر السابق / ٦٥ .
- (٣) ترجمته في : الديباج المذهب / ١٥٦/٢ ، كشف الظنون / ٣٢/١ ، ١٦٨٣ ، الأعلام / ٢٤٩/٦ ، طبقات الحفاظ / ١٥٣/١ ، البداية والنهاية / ٢٥١/١٠ ، تذكرة الحفاظ / ٣٦١/١ ، معجم المؤلفين / ٣٢/٩ ، تهذيب التهذيب / ٢٥/٩ ، وفيات الأعيان / ١٦٣/٤ ، الكامل لابن الأثير / ٩٦/٥ ، فهرس المكتبة الظاهرية / ٣١٦/١ ، حلية الأولياء / ٦٣/٩ ، صفة الصفوة / ٢٤٨/٢ ، الفهرست لابن النديم / ٢٩٤/٢ ، تاريخ الخميس / ٣٣٥/٢ ، تهذيب الأسماء : الجزء الأول من القسم الأول / ٤٤-٦٧ ، هدية العارفين / ٩/٢ ، دول الإسلام / ١٢٧/١ ، الخلاصة / ٣٧٧/٢ ، حسن المحاضرة / ٣٠٣/١ ، الكاشف / ١٧١/٣ ، مفتاح السعادة / ٢٢١/٢ .

تكوين مذهبه ، وقد حدد هذه الخطة بنفسه ، قال : الأصل قرآن أو سنة فإن لم يكن فقياس عنهما ، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد به فهو المنتهى ، والإجماع أكبر من الخبر المفرد ، والحديث على ظاهره ، وإذا احتمل المعانى فما أشبه منها ظاهره أو لاها به ، ولا يقاس أصل على أصل ، ولا يقال للأصل : لم ؟ وكيف ؟ وإنما يقال للفرع لم ؟ فإذا صح قياسه على الأصل صح وقامت به الحجة « ١هـ . (١) .

٣- المذهب الحنبلى

وينتسب هذا المذهب إلى الإمام أبى عبد الله أحمد بن (٢) محمد بن حنبل الشيبانى المروزى ، ولد ببغداد سنة أربع وستين ومائة من الهجرة ، وتوفى ببغداد سنة إحدى وأربعين ومائتين من الهجرة .

خطته الفقهية

للإمام أحمد فى مذهبه أصول تمثل خطته الفقهية فى تكوين مذهبه ، نبينها فيما يلى :

أولها : القرآن الكريم ثم السنة المطهرة ، فإذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى من خالفه كائنا من كان ، ولم يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذى يسميه كثير من الناس إجماعا ويقدمونه على الحديث الصحيح .

ثانيها : فتاوى الصحابة ، فإذا وجد لأحدهم فتوى لا يعرف لها منهم

(١) راجع ايضا : الأم ٢/٢٥٩ ، الرسالة / ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٢٢ ، ٣٤١ ، ٥٤٤ ، ٥٧٦ .

(٢) ترجمته فى : طبقات الحفاظ / ١٨٦ ، مفتاح السعادة ٢/٣٢ ، الأعلام ١/٩٢ ، حلية

الأولياء ٩/١٩١ معجم المؤلفين ٢/٩٦ ، دول الاسلام ١/٤٦ ، طبقات علماء افريقية / ٩٢

مع التعليق ، الخلاصة ١/٢٩ تاريخ الخميس ٣/٣٢٨ ، الكاشف ١/٦٨ ، صفة الصفوة

٢/٣٢٦ ، تهذيب الاسماء واللغات : الجزء الأول من القسم الاول / ١١٠ ، الفهرست لابن

النديم / ٣٢٠ البداية والنهاية ١٠/٣٤٠ ، ٣٤١ ، تهذيب التهذيب ١/٧٢ ، النجوم الزاهرة

٢/٣٠٤ ، مناقب الإمام أحمد .

مخالفا فيها لم يتجاوزها إلى غيرها ، ولم يسم ذلك إجماعا ، وهو لا يقدم على هذا عملا ولا رأيا ولا قياسا .

ثالثها : إذا اختلف الصحابة تَخَيَّرَ من أقوالهم أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم .

رابعها : الأخذ بالحديث الضعيف ، وهو الحديث الحسن فى اصطلاح المتأخرين^(١) ، وذلك إذا لم يوجد فى الباب غيره من الأحاديث الصحيحة ، وليس المراد بالحديث الضعيف فى اصطلاح السلف هو الحديث الضعيف فى اصطلاح المتأخرين ، بل ما يسميه المتأخرون حسنا قد يسميه المتقدمون ضعيفا^(٢) .

خامسا : القياس عند الضرورة .

وكان يتوقف إذا تعارضت الأدلة ، وكان شديد الكره والمنع للفتوى فى مسألة ليس فيها أثر عن السلف^(٣) .

هؤلاء هم أصحاب الحديث وتلك هى خطتهم الفقهية فى الأخذ بالأحكام

وأنت ترى أنهم لم يُغفلوا جانب الاجتهاد بالرأى وإنما اعتبروه فيما لم يصادم نصا ثابتا من نصوص السنة المطهرة وبالأحرى ما لم يصادم نصا فى كتاب الله عز وجل مما كان الشأن فى الأحكام ملجئا إليه إثراء للفقه الاسلامى لا يتجاوزون به القواعد العامة والثابتة فى شرع الله .

(١) يعتبر رأس السنة الثلاثمائة هو الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين من أهل الحديث ،

راجع : مفتاح السنة / ٢٤

(٢) الحطة فى ذكر الصحاح الستة / ١٢٧

(٣) راجع : أعلام الموقعين ١/ ٢٨-٢٢ ، قواعد التحديث ١/ ٦٦ .

(٢) أصحاب الرأي

ويشتمل على الآتى :

- خصوم أصحاب الرأي
- المذهب الخنفي
- خطته الفقهية

(٢) أصحاب الرأى

وهم الذين يعنون بإعمال الرأى فى مواجهة النص الثابت من السنة فى كثير من أحيانهم وهم أكثر العراقيين ، ويمثله مذهب الإمام أبى حنيفة النعمان رضى الله عنه .

وقد أكثر هؤلاء من الفروض العقلية حتى سمو بالأرأيتيين^(١) ، كما سبق أن ذكرنا .

وقد كانت هناك حالات فردية لإعمال الرأى فى مواجهة النص الثابت من السنة سابقة على هذا المذهب إلا أنها لم تكن ذات وزن أو تأثير على الساحة العلمية وإنما كان للرأى مجاله فيما لانص فيه من قرآن أو سنة لا يتجاوزة إلى غيره .

وفى هذا يقول الأستاذ أحمد أمين ، عند كلامه عن أصول الاجتهاد لدى المسلمين ، قال : « وإنما يجتهد المجتهدون فيما لم يرد فيه نص ، مستوشدين بما ورد فى الكتاب والسنة من قواعد كلية ، وبذلك تخالف القوانين الوضعية ففيها تكون السلطة التشريعية فى منتهى الحرية فى تفسير قانون أو تعديله أو إلغائه وليس الشأن كذلك فى القوانين الإلهية ، فحرية الفقهاء والخلفاء محدودة فى دائرة فهم نصوص القرآن ومقدار الثقة بالحديث وعدمها ، وفيما لم يرد فيه نص كتاب ولا سنة^(٢) .

هذا ، ولم يرد عن واحد من الصحابة أو التابعين ممن كانوا يتصدون للإفتاء أنه أعمل رأيه فى مواجهة النص الثابت ، من السنة ، وإنما وُجِدَتْ نزعة لتنظيم هذا الرأى عن طريق الاستشارة .

فقد أخرج البغوى عن ميمون بن مهران قال : كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصوم نظر فى كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضى بينهم قضى به ، وإن لم يكن فى الكتاب وعلم من رسول الله ﷺ فى ذلك الأمر سنة قضى بها ، فإن أعياءه خرج فسأل المسلمين وقال : أتانى كذا وكذا ، فهل علمتم أن رسول

الله ﷺ قضى فى ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع عليه النفر كلهم يذكر فيه عن رسول الله قضاء . فإن أعياه أن يجد فى سنة عن رسول الله ﷺ جمع روعس الناس وخيارهم فاستشارهم فإن أجمع رأيهم على شئ قضى به هكذا كان دأب الصحابة والتابعين ،

أما ماورد عنهم من فتوى بالرأى فإنها محمولة على عدم علمهم بالنص فيها

فقد قال البيهقى : قال الشافعى : قد رجع عمر عما كان يقضى فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه ، وأخبر فى الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى بغيره . وقال : إن كدنا نقضى فيه برأينا (١) ، وقال : « يأيها الناس اتهموا الرأى على الدين فلقد رأيتنى أرد أمر رسول الله ﷺ برأى اجتهدا ؟ فوالله ما ألوا عن الحق (٢) .

وقال رجل لابن عمر : أرأيتَ أرأيتَ فقال : اجعلِ أرأيتَ باليمن إنما هى السنن (٣) .

ولعل السبب فى ظهور الرأى وطغيانه على النص الثابت هو ما أشار إليه النبى ﷺ فى قوله :

« لم يزل أمر بنى إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون أبناء سببايا الأمم فأخذوا بالرأى وتركوا السنن » (٤)

أقول : فكان مثل ذلك فىنا ، إثر الفتوحات الإسلامية الهائلة ، وحدث فى الأمة ما حدث فى الأمم قبلنا .

ولعل ضعف جمع السنة فى بادئ أمرها من البلدان الإسلامية المترامية الأطراف والتي اتخذها الصحابة وطنا لهم وخلفوا فيها مسموعاتهم لمن بعدهم كان أحد العوامل فى شيوع الرأى والاعتداد به ، ضرورة أنه لم يصلهم ، أو لم يصح عندهم فى بعض الأقضية التي تعرضوا لها حديث عن الرسول ﷺ يكون فصلا فى التقاضى بين الناس

(١) مفتاح الجنة / ٢٩ (٢) المصدر السابق / ٤٨ (٣) الشرح والإبانة / ١٢٦

(٤) الشرح والإبانة / ١١١ وأخرجه ابن ماجه ٦٤/٨ وأخرجه الدارمى ٢١/١ .

من أجل هذا كان العمل بالرأى هو عصب الإفتاء في كثير من مسائل مذهب
أبى حنيفة حتى سمي أتباعه بأصحاب الرأى ، كما سموا بالأرأيتيين .

خصوم أصحاب الرأى

يعتبر أصحاب الحديث هم الخصوم التقليديون لأصحاب الرأى ، وذلك
بسبب تمسك أصحاب الحديث بنصوص السنة ، وكان مظهر الخصومة على
أشدها بين الحجازيين والعراقيين فى عهد مالك وأبى حنيفة رضى الله عنهما .

المذهب الحنفى

ينتسب هذا المذهب إلى الإمام أبى حنيفة النعمان بن ثابت ، ولد بالكوفة
سنة ثمانين من الهجرة ، وتوفى ببغداد سنة خمسين ومائة من الهجرة ، وهو من
أتباع التابعين ، أدرك أربعة من الصحابة ولم يلق أحدا منهم ، وقيل بل لقى أنس
بن مالك رضى الله عنه .

خطته الفقهية

للإمام أبى حنيفة فى مذهبه أصول تعتمد عليها خطته الفقهية فى تكوين
مذهبه ، نبينها لك فيما قاله عن نفسه ، قال :

« إنى أخذ بكتاب الله إذا وجدته ، فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول
الله ﷺ ، والآثار الصحاح عنه التى فشت فى أيدي الثقات ، فإذا لم أجد فى
كتاب الله ولا سنة رسول الله ، أخذت بقول أصحابه من شئت وأدع من شئت ، ثم
لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم النخعى
والشعبى والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب فعلى أن أجتهد كما
اجتهدوا» (١) .

وقد برع فى القياس والاستحسان وتوسع فيهما ، وكذا
أصحابه ، حتى اتسعت بذلك المسائل الفقهية ، وكثرت كثرة عظيمة جدا بل
كانوا يفترضون صوراً للمسائل مما لم يقع فعلا ، ويلتسمون لكل صورة جوابا

(١) ترجمته فى : تاريخ بغداد ٢٢٢/١٣ ، وفيات الأعيان ١٦٣/٢ ، النجوم الزاهرة ١٢/٢
البداية والنهاية ١٠٧/١٠

(١) وراجع أيضا : مفتاح الجنة / ٤٥ وقد ظهر ذلك عنده جليا قبيل وفاته ، راجع : أعلام
الموقعين ٧٨/١ .

وقد نشط فقه الرأى على يد أبى حنيفة وأصحابه ، وإليك أصول مذهبه :

١- تقديم القياس على خبر الواحد إذا كان راويه غير فقيه ولم تنلق الأمة الخبر بالقبول ، قال صاحب الكشف : ولم ينقل عن أحد من السلف اشترط الفقه فى الراوى ، فثبت أن هذا القول مستحدث (١) .

٢- قبول المجهول من الرواة حيث لا يعارضه حديث الثقة المعلوم العدالة (٢) .

٣- الاحتجاج بالمراسيل كلها عن الثقات (٣) .

٤- عرض الحديث على السنة المشهورة ، فإن وافق خبر الآحاد السنة المشهورة قبل وإلا فلا ، ويصفونه والحالة هذه بالانقطاع الباطنى المعنوى ، وإن كان متصلا حسا وصورة (٤) .

٥- خبر الواحد فيما تعم به البلوى وتمس الحاجة إليه (٥) .

٦- خبر الواحد إذا أعرض عنه الأئمة من أصحاب رسول الله ﷺ عند الحاجة فى مسألة اختلفوا فيها (٦) .

٧- عمل الصحابى بخلاف الحديث يوجب الطعن فيه (٧) .

وهذه الأصول جعلتهم يحفلون بالرأى كثيرا مما جعل بعضهم يرد النص الثابت بالرأى المجرى فى أحيان كثيرة ويعتبر ذلك علة صالحة فى رده وعدم قبوله

بل لقد نقل ذلك عن أبى حنيفة رضى الله عنه

فقد كان الأوزاعى يقول : إنا لاننقم على أبى حنيفة أنه رأى ، كلنا

يرى ، ولكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبى ﷺ فيخالفه إلى غيره « (٨) .

(١) راجع : السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٧٤

(٢) اصول الدين / ٢٢

(٣) الروض الباسم / ١٦٢

(٤) المصدر السابق / ٨٥

(٥) السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٨٢

(٦) المصدر السابق / ٩٣

(٧) المصدر السابق / ٩٠

(٨) تأويل مختلف الحديث / ٣٧ وفيه أمثلة كثيرة تؤيد مسلكه ذلك ، راجع / ٣٧ ، ٣٨ .

أقول : ولعل ذلك كان منهج الإمام في مستهل حياته العلمية كإمام ، فإنه ثبت أنه خالف ذلك (١).

قال الملا على القارئ : إن أبا حنيفة قدم الحديث ولو كان ضعيفا على القياس ، وكذا اعتبر الحديث الموقوف وترك الرأى ، وكذا عمل بالمراسيل .

وذكر ابن حزم : الإجماع على أن مذهب أبى حنيفة : أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأى والقياس إذا لم يجد فى الباب غيره .

وقال ابن القيم (٢) : وأصحاب أبى حنيفة مجمعون على أن مذهب أبى حنيفة أن ضعيف الحديث أولى عنده من القياس والرأى وعلى ذلك بنى مذهبه ، فتقديم الحديث الضعيف (الذى هو الحديث الحسن عند المتأخرين من المحدثين) وأثار الصحابة على القياس والرأى قوله وقول الإمام أحمد بن (٣) حنبل .

وقد تعرض أبو حنيفة لكثير من النقد ، فرموه بالقصور في علمى العربية والحديث .

وأما اللغة فلقوله : بأبا قبيس ،

وأما الحديث فلأنه كان يروى عن المضعفين ، وما ذاك إلا لقة علمه بالحديث (٤) ، هذا قولهم .

وقال على بن المدينى : إذا رأيت الرجل يحب أبا حنيفة ورأيه والنظر فيه فلا تطمئن إليه وإلى من يذهب مذهبه ممن يغلو فى أمره ويتخذة إماما (٥) .

(١) راجع : أعلام الموقعين ١/٧٨ (٢) أعلام الموقعين ١/٧٧ ، ٧٨

(٣) كما سبق أن بينا فى صفحة / ٥٥

(٤) الروض الباسم ١/١٥٨

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٧١

وقال إبراهيم الحربي في قوله : « لا يزالون بخير ما أتاهم العلم من قبل كبرائهم »

معناها : « أن الصغير إذا أخذ بقول رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين فهو كبير ، والشيخ الكبير إن أخذ بقول أبي حنيفة وترك السنن فهو صغير (١) » .

وقد تصدى - رضى الله عنه - للدفاع عن نفسه من تهمة الإفتاء بالرأى فقال : عجبا للناس ، يقولون : أنا أفتى بالرأى ، ما أفتى إلا بالأثر (٢)

واتهمه بعضهم في عدم استقراره على الرأى وعدم معرفته لبعض أحكام القرآن ، فقد قال يحيى بن مخنف : جاء رجل من أهل المشرق إلى أبى حنيفة بكتاب منه بمكة عاما أول فعرضه عليه مما كان يسأل عنه فرجع عن ذلك كله ، فوضع الرجل التراب على رأسه ثم قال : يامعشر الناس ، أتيت هذا الرجل عاما أولا فأفتانى بهذا الكتاب فأهرقت به الدماء وأنكحت به الفروج ثم رجع عنه العام ؟

وقال المختار بن عمرو : إن الرجل قال له : كيف هذا ؟ قال : « كان رأيا رأيته فرأيت العام غيره ، قال : فتأمننى أن لا ترى من قابل شيئا آخر قال : لا أدرى » (٣) .

وقال إسحاق بن راهويه : وسئل يعنى أبا حنيفة عن الشرب في الإناء المفضض فقال : « لا بأس به إنما هو بمنزلة الخاتم في أصبعك فتدخل يدك الماء فتشربه بها (٤) .

بل إن أبا حنيفة اتهم بعدم معرفته لكثير من الوقائع اليسيرة ، فمن ذلك ما ذكره ابن خلكان قال : ذكر أبو الفرج المعافى بن زكريا النهروانى في كتاب « الجليس والأنيس » عن الشافعى رضى الله عنه أنه قال :

(١) المصدر السابق ٨٥/١

(٢) الجواهر المضية ٦١/٣

(٣) تأويل مختلف الحديث ٣٧/١ وأعلام الموقعين ٧٨/١

(٤) المصدر السابق ٣٩/١ ، وقد أخرج الدارمى أن رسول الله ﷺ قال : الذى يشرب فى أنية من فضة فإنما يجرجر فى بطنه نار جهنم « ٤٦/٢ .

مضى أبو يوسف القاضى ليعلم المغازى من محمد بن إسحاق أو من غيره ، وأخذ بمجلس أبي حنيفة أياماً ، فلما أتاه قال له أبو حنيفة : يا أبا يوسف ، من كان صاحب راية جالوت ؟ فقال له أبو يوسف إنك إمام وإن لم تمسك عن هذا سألتك - والله على رؤوس الملأ - أيهما كان أولاً ، وقعة بدر أو أحد ؟ فإنك لاتدرى أيهما كان قبل الآخر ، فأمسك عنه (١) .

قيل ، وكان أبو حنيفة لا يدرى لولى المقتول عمداً إلا أن يعفو أو يقتص ، وليس له أن يأخذ الدية ، والله تبارك وتعالى يقول : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » (٢) .

يريد فمن عفا عن الدم فليتبع بالدية اتباعاً بالمعروف ، أى يطالب مطالبة جميلة لا يرهق المطلوب وليؤد المطالب المطلوب أداءً بإحسان لا مطلق فيه ولا دفاع عن الوقت تخفيفاً عن المسلمين مما كان بنو إسرائيل ألزموه فإنه لم يكن للولى إلا أن يقتص أو يعفو ، فمن اعتدى بعد أخذ الدية فقتل فإنه يقتل ولا يؤخذ منه الدية ، لأنه أصبح قاتلاً محترفاً هانت على يديه أرواح الناس ، وقال رسول الله ﷺ : لا أعافى أحداً قتل بعد أخذ الدية (٣) .

وكان لتقدم أبي حنيفة الزمنى حيث لم تقو حركة الجمع والتدوين أثر فى قلة روايته نسبياً ، كما أن وقوع الحوادث السياسية والخطيرة فى عهده ووجود الأحزاب المختلفة من شيعة وخوارج وغيرهما دون أن توجد قواعد البحث والتمحيص التى تعدها علماء الفن من بعد كان لها الأثر كذلك فى إحصائه عن بعض الأحاديث حيث لم ينكشف له أمرها ولم تتبين له حقيقتها ، ولو قدر له أن يعيش إلى حيث بزغت شمس السنة واضحة ليس دونها غيم ولا سحب لكان له فى الرواية غير ماله اليوم (٤) .

(٢) سورة البقرة الآية (١٧٨)

(١) وفيات الأعيان ٢٨٢/٦ ، ٢٨٢

(٣) تأويل مختلف الحديث ٢٩/ بتصرف يسير

(٤) السنة المطهرة بين أصول الأئمة ٢٨/

وقال الإمام الشعراني في مقدمة ميزانه : « واعتقادنا واعتقاد كل منصف في الإمام أبي حنيفة رضى الله عنه من ذم الرأى والتبرى منه ومن تقديمه النص على القياس أنه لو عاش حتى دونت أحاديث الشريعة ، وبعد رحيل الحفاظ في جمعها من البلاد والثغور وظفر بها لأخذ بها وترك كل قياس قاسه ، وكان القياس قَلٌّ في مذهبه كما قَلٌّ في مذهب غيره بالنسبة إليه

لكن لما كانت أدلة الشريعة مفرقة في عصره مع التابعين وتابع التابعين في المدن والقرى والثغور كثر القياس في مذهبه بالنسبة إلى غيره من الأئمة فإن الأئمة كانوا قد رحلوا في طلب الأحاديث وجمعها في عصرهم من المدائن والقرى ودونوها فجاءت أحاديث الشريعة بعضها بعضاً ، فهذا كان سبب كثرة القياس في مذهبه وقَلَّتْ في مذهب غيره » (١) . ا . هـ .

ويضيف الشيخ زاهد كوثرى عاملاً آخر وهو : إنما قلل منهم من قلل الرواية لأجل المطاعن التي تعترضه فيها ، والعلل التي تعترض في طريقها سيما والجرح مقدم عند الأكثر فيؤديه الاجتهاد إلى ترك الأخذ بما يعرض مثل ذلك فيه من الأحاديث وطرق الأسانيد ويكثر ذلك فنقل روايته لضعف في الطرق « . ا . هـ .

وبعد ، فلعلك قد تعرفت على حدود أصحاب الرأى وقواعدهم في الأخذ بيد الشريعة ، وهم وإن كان غالى بعضهم في إعمال الرأى إلا أن لهم ما يعذرهم من قصور العلم بالأحاديث في بابها نتيجة لتوزع السنة في بلدان العالم الإسلامى حينئذ ، كما سبق أن قررنا .

وإذا كان لأبى حنيفة عذره - كما بينا - فليس يعذر من يقف بالرأى وجها لوجه أمام النص الثابت من السنة من دعاة الفتنة وأدعياء العلم في القديم والحديث بعد أن وضع الصبح لذى عينين ودونت السنة ومحصت روايتها ومتونها على أدق المقاييس العلمية وباتت ميسورة المنال للراغبين .

بين دعاة الفتنة . وأدعياء العلم

ويشتمل على الآتى :

(١) دعاة الفتنة

(٢) أدعياء العلم

(١) دعاة الفتنة

ويشتمل على الآتى :

- ١- دعاة الفتنة : تاريخهم ومنشأ فكرهم وانتهاءه
- ٢- دور الاستعمار والاستشراق فى إحياء فكر دعاة الفتنة ، وإذكاء روح الإلحاد فى بعض صوره .
- ٣- مذاهبهم وأصولهم فيها .
- ٤- أهم صفات دعاة الفتنة فى القديم والحديث .
- ٥- مبادئ دعاة الفتنة وأصناف دعائها قديماً وحديثاً والطعون التى استحدثوها على السنة .
- ٦- شبهاتهم والرد عليها .

١- دعاة الفتنة : تاريخهم ، ومنشأ فكرهم وانتهاءه :

ويقصد بهم هؤلاء الذين يحاولون التشكيك فى السنة والظعن فيها وفى رواياتها ، وقد سبق أن قلنا إن هذه الفئة الضالة بدأت تنشر سموم فكرها والرسول ﷺ ما يزال بين ظهرائهم - وهو أمر طبيعى فى أى مجتمع غير متجانس التركيب فى عقلية وفى طموحاته - واتخذت من الكذب على الرسول ﷺ ميداناً لنشاطها المدمر مما دعا الرسول ﷺ إلى أن يصدر تحذيره القاطع من الكذب عليه موضحاً مغبة ذلك على فاعله فقال : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » (١) .

وقد أورد ابن حمزة الحسينى سبب ذلك فى كتابه « البيان والتعريف فى أسباب ورود الحديث » (٢) . قال : « سببه - كما فى مشكل الآثار للطحاوى عن عبد الله بن بريدة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى قوم فى جانب المدينة فقال : إن رسول الله ﷺ أمرنى أن أحكم برأى فيكم فى كذا وكذا ، وقد كان خطب منهم امرأة فى الجاهلية فأبوا أن يزوجه ، فذهب حتى نزل على المرأة ، فبعث القوم إلى النبى ﷺ قال : كذب عدو الله ، ثم أرسل رسولا فقال : إن أنت وجدت حياً فاضرب عنقه ، وما أراك تجده حياً ، فإن وجدته ميتاً فحرقه بالنار ، فوجده قد لدغ فمات فحرقه ، فعند ذلك قال النبى ﷺ : من كذب ، فذكره ، ونحوه فى الكامل لابن عدى .

وأخرج الطبرانى فى الأوسط عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً لبس حلة مثل حلة النبى ﷺ ثم أتى أهل بيت من المدينة فقال : إن النبى ﷺ أمرنى أى أهل بيت شئت استطلعت ، فأعدوا له بيتاً وأرسلوا رسولا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه ، فقال لأبى بكر وعمر انطلقا إليه « فإن وجدتماه حياً فاقتلاه ثم حرّقه بالنار ، وإن وجدتماه ميتاً قد كُفيتماه ، ولا أراكما إلا وقد كُفيتماه فحرّقه ، فأتياه فوجداه قد خرج من الليل يبول ، فلدغته حية أفعى ، فحرّقه ثم رجعا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه الخبر ، فقال ﷺ « من كذب ، فذكره » ا.هـ .

(١) سبق تخرجه

(٢) ٢٣٢/٣ ، ٢٣٣ راجع : ميزان الاعتدال ٢/٢٩٣ ، الحديث والمحدثون / ٤٨٠ ، الموضوعات لابن الجوزى ١/٥٥ ، ٥٦ .

وبهذا التحذير وبذلك الحزم استطاع الرسول ﷺ أن يَبْدُ هذه الفتنة في مهدها وماتزال في مُسْتَهَلِّ أنفاسها .

لكنها أوشكت أن تستشرى ويتفاقم أمرها بعد أن خلت لها الساحة الإسلامية بوفاة الرسول ﷺ وانقطاع الوحي لولا أن كَبَّحَ جِمَاحَهَا الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضى الله عنه فكان يطلب شاهداً لقبول المروى ثم أسكنها جُحْرَهَا الفاروق رضى الله عنه فزاد عن سلفه التهديد بالدرّة ، ثم سرعان ما بَدَّتْ بوادرها في عهد الخليفة الحيّ عثمان بن عفان رضى الله عنه .

فقد أخرج ابن الجوزى في الموضوعات بسنده عن أبي ثور الفهمى قال : قدمت على عثمان ، فصعد عبد الرحمن بن عديس منبر رسول الله ﷺ وقال : ألا إن عبد الله بن مسعود حدثنى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ألا إن عثمان أضل من عَيِّبَةِ (١) على بعلمها » (٢) ، فدخلت على عثمان فأخبرته فقال : كذب - والله - ابن عديس ، ماسمعها من ابن مسعود ، ولاسمعها ابن مسعود من رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٣) .

ثم ذرُّ قرنهما أيام الفتنة على يد أعداء الإسلام من المنافقين والزنادقة واليهود حيث كان ابن سبأ اليهودى الخبيث يطوف في الأقاليم ويؤلب عليه الناس تحت ستار التشيع وحب آل البيت .

ثم بلغت ذروتها بعد وفاته باختلاف الناس على معاوية وعلى رضى الله عنهما وماتتج عن ذلك من انقسام المسلمين إلى شيعة وخوارج وجمهور مما هيا المناخ الفاسد لظهور الوضع على الرسول ﷺ .

من أجل ذلك ازدادت حَيْطَةُ المسلمين فى قبول المرويات أيام الفتنة وبعدها ، فقد أخرج مسلم بسنده إلى طاوس قال : جاء هذا إلى ابن عباس - يعنى بشير بن كعب فجعل يحدثه ، فقال له ابن عباس : عدُّ لحديث كذا وكذا ،

(١) راجع : تنزيه الشريعة ٣٤٩/١ ، اللالكى المصنوعة ٣١٨/١ .

(٢) العيبة : وعاء من أدم ونحوه يكون فيه المتاع ، ومن الرجل : موضع سره والعرب تكنى بها عن الصدر والقلوب التى تحتوى على الضمانات المخفاة بالعيوب راجع : تاج العروس ٤٠٣/١ ، وداثرة معارف القرن العشرين للأستاذ محمد فريد وجدى ٧٨٢/١ وأيضاً : الصحاح فى اللغة ١٩٠/١ ، لسان العرب ٦٣٣/١ ، ٦٣٤ ، المعجم الوسيط ٦٤٥/٢

(٣) الموضوعات ٣٣٥/١ ، اللالكى ٣١٨/١ ، تنزيه الشريعة ٣٤٩/١ ، ٣٥٠ .

فعاد له ثم حدثه فقال له : ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا ، أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا ؟ فقال له ابن عباس : إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه (١) .

كما أخرج بسنده إلى ابن سيرين قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم (٢) .

وكان نتيجة ذلك ظهور الوضع في الحديث وبروز الوضع على الساحة الإسلامية ، وكان أظهرهم : الرافضة ، والزنادقة ، والخوارج (القرآنيون)

وظل المحدثون في حركة دائبة يتتبعون الموضوعات ويبينونها للناس رجاء إبعادها عن السنة والحيلولة بينها وبين التشريع .

فقد قيل لعبد الله بن المبارك : هذه الأحاديث الموضوعية ؟ فقال : تعيش لها الجهادية : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الدِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » .

وقال الدار قطنى : يا أهل بغداد لاتنظوا أن أحداً يقدر أن يكذب على رسول الله ﷺ وأنا حى .

ولما أمر الرشيد بقتل زنديق وضع طائفة من الأحاديث على رسول الله ﷺ ، قال له الزنديق : يا أمير المؤمنين ، أين أنت من الأحاديث التي وضعتها فيكم ؟ أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام ، ما قال النبي منها حرفاً فقال له الرشيد : وأين أنت يا زنديق من عبد الله بن المبارك وابن إسحاق الفزارى فإنهما ينخلانها نخلاً فيخرجانها حرفاً حرفاً (٣) .

هذا ، وقد صاحب ذلك الجو الفكرى الخائق فكر آخر جديد كان النواة الأولى لمجتمع القرآنيين الذين أهملوا شأن السنة والتعويل على أحكامها فيما بعد ، والذي ساعد على انقسام المسلمين بعد صفين ، وهو وإن كان - فيما

(١) أخرجه مسلم فى المقدمة باب النهى عن رواية الضعفاء ١٢/١ ، ١٣ .

(٢) أخرجه مسلم فى المقدمة باب بيان أن الإسناد من الدين ١٥/١ .

(٣) النهج المعتبر فى مصطلح أهل الأثر ٢٤٦/٢٤٧ ، المؤلف .

يبدو - قد بدأ خالياً من فكرة إنكار السنة إلا أنه تحول بمضى الزمن على يد العابثين إلى جوهرها المعتم الفاسد .

فقد يمم أفراد قلائل لايتجاوزون أصابع اليد الواحدة شطر القرآن الكريم ليستقوا منه أحكامهم - جهلا بمكانة السنة - ويجعلونه جل اعتمادهم فيها ، إلا أنه سرعان ما كانت الحجة تلجم أفواههم بنص القرآن الكريم نفسه ذلك الذى يُحيلهم إلى النص الثابت من السنة المطهرة صنو الوحي ، فيفيئون إليها ويتخذون من أحكامها نبراساً يهديهم إلى مافيه رشدهم فى الدنيا والآخرة

من ذلك أن عبد الرحمن بن يزيد رأى محرماً عليه ثيابه فنهى المحرم فقال :
أتينى بآية من كتاب الله تنزع ثيابى (١) ، قال : فقرأ عليه « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا » (٢) .

ولم يشأ اليهود أن يقفوا بالمسلمين إلى إهمال السنة والأخذ بالقرآن الكريم فحسب ، وإنما أرادوا تدمير القرآن الكريم نفسه عن طريق العقل والرأى ، فابتدعوا نمطاً جديداً للوصول إلى هذه الغاية أملا فى القضاء على الوحي بشقيه المتلو ، وغير المتلو ، وبذا يكون المسلمون خواءً من العقيدة صفر اليدين من أسباب مقوماتهم فيصبحون فريسة سهلة للغدر والاستئصال .

فقد ابتدع يهودى باليمن مذهب الرأى وإعمال العقل فى القرآن ثم أخذه عنه ليبيد بن أعصم اليهودى ، ثم لقنه لابن أخته طالوت ، ثم لقنه مروان الحمار آخر خلفاء بنى أمية ، ثم أخذه عنه الجهم بن صفوان ، ثم أخذه بشر المريسي عن الجهم ، ثم أخذه أحمد بن أبى داود عن بشر المريسي (٣) .

وكان نتاج هذا الفكر اليهودى الخبيث هو تقديس العقل، والذى تبنته خاصا بالسنة مدرسة المذهب العقلى من متكلمين ومعتزلة "قدرية" وجهمية،

(١) جامع بيان العلم ٢/٢٣١ ، وراجع : أمثلة على ذلك صفحتى ٢٣٠ ، ٢٣١ منه .

(٢) سورة الحشر : آية رقم ٧

(٣) راجع : البداية والنهاية ٩/٣٥٠ .

والتي اتخذت من الرأى سلاحاً بئارا يقطع شأفة متواتر السنة ويستأصل أحادها
ولا يخفى عليك أن فقهاء الرأى قد تأثروا فى الأخذ به فى مواجهة
النص الثابت من السنة أحيانا كثيرة ، مما كان له أسوأ الآثار على استقامة
الفكر الإسلامى على منهج الله .

فقد كان الجعد بن درهم أول من قال بخلق القرآن، وأول من ابتدع
بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلا ، ولا كلم موسى، وأن ذلك لا يجوز على الله ،
وكان ينكر بعض الصفات القائمة بذات الله .

ولا غرو فى هذا ولا غرابة فقد كان زنديقاً غلبته النزعة الفكرية لليهود
فراح يهدم القرآن بمِعْوَلِ العقل حتى كان عاقبة أمره خسرا وذبحاً .

ففى يوم عيد خطب الناس خالد بن عبد الله القسرى فقال : أيها الناس
ضحوا يقبل الله ضحاياكم ، فإنى مُضَحٌّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم
يتخذ إبراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما ، تعالى الله عما يقول الجعد علواً
كبيراً، ثم نزل فذبحه بيديه فى أصل المنبر (١) .

وقد أغلق ذلك العقاب الصارم للجعد بن درهم على يد خالد
القسرى أمير المدينة المنورة أبواب هواجس النفوس لكل من تسول له نفسه أن
يزن القرآن بميزان العقل الإنسانى الكليل أو أن يُحَكِّمَ فيه الرأى البشرى الأخرق
فاستقامت أمور الناس على هيبة القرآن والوقوف عند نصوصه والحيلولة دون
إعمال الرأى فيه .

غير أن السنة النبوية لم تَنَعَمْ بمثل ما نَعِمَ به القرآن من الحيلولة
دون إعمال الرأى فيها ، أو الحيلولة دون إعماله فى مصادمة النص ، وذلك
للسباب الآتية :

١- أن نصوص القرآن يقينية قطعية ، وهذا لا يتوفر فى السنة المنقولة كلها .

(١) المصدر السابق ٣٥٠/٩ ، ١٩/١٠ ، سير أعلام النبلاء ٤٣٣/٥ ، تهذيب ابن عساكر

٢- وأيضا بسبب اتساع الخرق على الراقع فى وضع الأحاديث على الرسول ﷺ .

٣- توفر كثير من ضعفاء الرواة والوضاعين .

٤- وأيضا بسبب الهوى وتمجيد العقل وخفة الدين .

٢- دور الاستعمار والاستشراق فى إحياء فكر دعاة الفتنة وإذكاء روح الإلحاد فى بعض صورته

استمر وضع القرآن محفوظاً من إعمال الرأى ، واستمر ثبوت السنة مرتبطا بالرأى وإعمال الفكر عند أصحابه من الفقهاء يصححون ما يصححه العقل ويرفضون ما يرفضه حتى بدأ الفكر الاستشراقى بنهاية القرن السادس عشر بعد فترة عهد الإصلاح الدينى بأوروبا خلال ذلك القرن ، حيث تزامن مع بداية اتصال الغرب المسيحى بالشرق الإسلامى (١) .

من أجل ذلك بذل المستشرقون كثيرا من المعاناة لإحياء المدارس القديمة التى بادت واندثرت وبخاصة اليهود منهم أمثال : شاخت ، وجولد تسيهر ودسوا فكرهم الخبيث بين ربوع الأمة ، فبرزت الفتنة من جديد حتى أطبق الاستعمار بيديه على مقدرات الأمة وأحكم قبضته على خيراتها ، وانبرى لنشر هذا الفكر الخبيث من يرغب فى الشهرة ويسعى إليها أو من سؤلت له نفسه - لجهالته - أن اتسامه بثاقب الفكر ونفاذه مرهون بإحياء مامات من إعمال الرأى فى الدين ، فتمسك به بكل ما أوتى من قوة .

وفى هذا يقول الأستاذ محمد طاهر حكيم : "إن كتب التاريخ لاتحدثنا عن أفراد أو جماعات انتسبت إلى الإسلام ودعت إلى نبذ السنة بعد القرن الثانى أو على الأكثر بعد القرن الثالث ، وإن الأمة الإسلامية ظلت آمنة طوال أحد عشر قرنا ، إلا أن الفتنة قد استيقظت بعد ذلك من قبل المستعمرين" (٢)

(١) راجع : المبشرون والمستشرقون للدكتور محمد البهى / ١١

(٢) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٧٦ .

وكان من نتاج ذلك كله إحياء مذهب "الخوارج" وطائفة من غلاة مذهب الرافضة في الاقتصار على القرآن الكريم ، وإنكار السنة وحجيتها متواترة وأحادا جملة وتفصيلا ، وإحياء مذهب المعتزلة في إنكارهم للأحاد من السنة وعدم التعويل عليها جملة وتفصيلا كذلك .

يقول الأستاذ المودودي رحمه الله : "ما أن حلَّ القرن الثالث عشر الهجرى حتى دبت الحياة في هذه الفتنة " ، فتنة إنكار السنة وحجيتها من جديد فكانت ولادتها في العراق وترعرعت في الهند" (١) .

ثم توجهت سهام الفكر الاستشراقى إلى القرآن الكريم نفسه للبحث بما فيه من آيات وأحكام فأعاد الفكر اليهودى الخبيث والذي وضعه يهودى اليمن وتلقفه منه ليبيد بن أعصم اليهودى حيث انتهى آخرها بالجد ابن درهم

وقد عرفنا أنفا كيف حُكِّم العقل فى كتاب الله فكان عاقبته أن ضحى به خالد القسرى فذبجه بيده يوم العيد الأكبر .

عاد أتباع الفكر اليهودى مشفوعا بمذهبي الخوارج . وبعض طوائف مذهب الرافضة ، واتخذوا من الهند وباكستان قاعدة لنشر هذه النحلة الضالة كما كان لهم أشياع فى مصر أيضا .

وفى هذا يقول الشيخ محمد أبو زهرة : "وقد ظهرت هذه الطائفة بالهند وباكستان ، وما يعرفون كلة عربية بل يفسرون الترجمة الأعجمية الباطلة ويضربون الكتاب بعضه ببعض ، فينكرون حكم آيات الموايىث وحكم آيات الصدقات ، بل ينكرون بعض الصلوات .

وهكذا كان علمهم إنكارا وتفكيرهم ضلالا ، وأصل هؤلاء من منبوذى الهند دخلوا فى الإسلام ليفسدوه فضل سعيهم وساء ما يفعلون ويقولون ، وقد وجدنا أتباعا لهذه النحلة الضالة المضلة فى مصر" (٢) .

(١) المصدر السابق / ٧٦ .

(٢) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٨٤ .

وأفكار هذه الطائفة تقوم على أساس تقليد الحضارة الغربية وأسسها المادية ، وأنه لابد للمسلمين إذا أرادوا الرقى والتقدم والازدهار أن يتخلوا عن مبادئ دينهم ونظم شريعتهم وأن يقلدوا مستعمرهم فى كل شئون دينهم ودنياهم ، فهذا طريق رقيهم وتقدمهم^(١) . هـ .

وقد شهدت ساحة القرن العشرين فى البلاد الاسلامية حركة قوية مضادة لمصادر السنة ورواتها تعتمد على الفكر الاستشراقى الحديث ، والذى يستمد جذوره من المذاهب القديمة الهادمة للتشريع فى كل آفاقه الرحبية ، مما لم نشهد لسعارها مثيلا فى التاريخ الإسلامى كله .

ومن العجيب أن ربانها ممن ينتسبون إلى الإسلام ومنهم من يلبس العمامم ويتزياً بزى الإسلام ويتسربل بسربال علمائه ، بل إن أرباب أقلامها حصروا غالب جهدهم فى البخارى ومسلم فصبوا إليهما سهام التشكيك طورا فى رواتهما ، وطورا فى متونهما ، حتى إذا ما ظفروا ببقيتيم من زعزعة الثقة بهما سهل الهجوم على غيرهما من مصادر السنة الأخرى .

وفى هذا يقول الشيخ أبو زهرة : "والفريق الثانى من هؤلاء لا يظهرون إنكار حجية السنة ولكنهم يكثرون من التشكيك فيها وفى الرواة ، ويدعون أنهم يريدون تنقيتها ، وأولئك منهم من يلبس العمامم ويتزياً بزى الإسلام ويتسربل بسربال علمائه ... ويقول : إنه تخرج من معاهد أقيمت للدراسة الإسلامية ، وهؤلاء نقول لهم : بدل أن تطعنوا بالجملة ، خصصوا وادرسوا إن كنتم مخلصين ، وائتونا بمجموعة تقيمون الدليل فيها على عدم صدق النسبة إلى النبى ﷺ ، أما أن تلقوا القول على عواهنه ، وتثيروا الغبار فى الجو كله . فإن ذلك يدل على فساد المقصد ، وسوء الطوية ، ويثبت أنكم لا تريدون للإسلام عزا ولا لأحكامه تقريرا وثبينا"^(٢) .

(١) المصدر السابق / ٨٥ ، ٨٦ .

(٢) السنة فى مواجهة الإباطيل / ٨٤ ، ٨٥ .

ونقول : بل ازدادت حدتها مؤخرا - بعد وفاة الشيخ أبى زهرة - لتشمل مصادر السنة كلها ورواتها ، بل والمحدثين العاملين فى حقل السنة المبارك قديما وحديثا حتى يومنا هذا ، وممن يلبس العمام ويتزياً بزى الإسلام ويتسربل بسرِبال علمائه .

٣- مذاهب دعاة الفتنة وأصولهم فيها

لعله قد تبين لك المقصود من دعاة الفتنة فيما قدمناه من : تاريخهم ومنشأ فكرهم وانتهائهم ، ثم دور الاستعمار والاستشراق فى إحياء فكرهم وإذكاء روح الإلحاد فى بعض صورته من جديد ، ونستطيع على ضوء ذلك أن نجملهم فيما يلى :

١- الوضاعون : وقد تكفل بهم كتب "الموضوعات" والكتب الخاصة ببيان الوضاعين ، والكتب الخاصة بقواعد علم الحديث . مما يختص بشأنهم

أما من بقى منهم وهم :

- ١- المتكلمون .
- ٢- المعتزلة "القدرية" .
- ٣- الرافضة .
- ٤- الخوارج "القرآنيون" :
- ٥- الجهمية .
- ٦- المرجئة .
- ٧- الزنادقة .

فسوف نتكلم - بإيجاز - عنهم ، وعن قواعد مذاهبهم فى العجالة القصيرة الآتية - إن شاء الله تعالى - وعلى الترتيب الذى ذكرناه .

أولا : المتكلمون :

وهم الذين يتكفون الجدل فى الدين ، والمناظرة فى الشريعة ، ويستخدمون عقولهم وأراهم فى الحكم على السنة .

وهؤلاء لم يتورعوا من ثلب أهل الحديث وامتهانهم ، وإسهامهم فى الكتب

بذمهم ، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض ، وكان أشدهم فى ذلك المعتزلة (١) وما كان ذلك إلا لأن أصحاب الحديث يقفون بالعقل عند حدوده فلا يُجِيلونه أمام النص الثابت عن الرسول ﷺ .

وكان المحدثون يعيِّبون عليهم تكلفهم المنطق والجدل فى الشريعة دون حق .

فهذا هو إسحاق بن عيسى يقول : سمعت مالك بن أنس يعيب الجدل فى الدين ويقول : "كلما جاعنا رجل هو أجدل من رجل أردنا أن نترك ما جاء به جبريل إلى النبى ﷺ . (٢)

ولابن قتيبة - رحمه الله - كلمة قيمة فى صفة هؤلاء القوم نرى من الخير إثباتها ، قال :

"وقد تدبرتُ - رحمك الله- مقالة أهل الكلام فوجدتُهم يقولون على الله ما لا يعلمون ، ويفتنون الناس بما يأتون ، ويُبصِّرون القذى فى عيون الناس وعيونهم تطرف على الأجداع ، ويتهمون غيرهم فى النقل ولا يتهمون أراهم فى التأويل ولو ظهر لهم من يدعى النبوة مع معرفتهم أن رسول الله ﷺ خاتم الأنبياء ، أو من يدعى الربوبية لوجد على ذلك أتباعاً وأشياًعاً

وقد كان يجب مع ما يدعونه من معرفة القياس ، وإعداد آلات النظر. أن لا يختلفوا كما لا يختلف الحُساب والمُسَّاح والمهندسون لأن ألتهم لا تدل إلا على عدد واحد ، وإلا على شكل واحد وكما لا يختلف حذاق الأطباء فى الماء وفى نبض العروق ، لأن الأوائل قد وقفوهم من ذلك على أمر واحد فما بالهم أكثر الناس اختلافًا لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد فى الدين ؟، فأبو الهذيل العلاف يخالف النظَّام ، والنجار يخالفهما ، وهشام بن الحكم يخالفهم ، وكذلك ثمامة ومويس وهشام الأوقص ، وعبيد الله بن الحسن ، وبكر العمى ،

(١) راجع : تأويل مختلف الحديث / ٥

(٢) الشرح والإبانة / ١٣٠ .

وحفص ، وقبة ، وفلان ، ليس منهم واحد إلا وله مذهب فى الدين يدان برأيه وله عليه تبع" (١)

ثانيا : المعتزلة ، (٢) وهم طائفة من المتكلمين يختصون أنفسهم بالذكاء ويصفون أصحاب الحديث بالبلاهة لعدم تأويلهم آيات وأحاديث الصفات

ومن أصولهم إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود السمع ، وأن كلام الله مُحدث مخلوق فى محل وهو حرف وصوت كتب أمثاله فى المصاحف حكايات عنه ، وأن رؤية الله بالأبصار ممتنعة فى الآخرة ، وأن العبد قادر خالق لأفعاله خيرها وشرها ، مستحق على ما يفعله ثوابا وعقابا فى الدار الآخرة ، وأن الله لا يفعل إلا الصلاح والخير ، وأن المؤمن إذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة استحق الثواب والعوض ، والتفضل معنى آخر وراء الثواب (٣) . وهم يُخضعون الحديث لحكم العقل وطبائع الكائنات ولا يأخذون بأحاديث الآحاد .

والمعتزلة يلقبون بالقدرية ، لأنهم وافقوا القدرية فى قولهم : إن للإنسان قدرة توجد الفعل بانفرادها واستقلالها دون الله تعالى (٤) ، ونفوا أن تكون الأشياء بقدر الله تعالى وقضائه ، وهم يوافقون الرافضة فى ذلك ، وأحيانا يلقب المعتزلة بالجهمية لأنهم وافقوا الجهمية فى القدر ، لأن الجهمية جبرية كما هو معلوم ولكن لأن المعتزلة وافقوا الجهمية فى نفى الصفات عن الله (٥) ، وفى خلق القرآن ، وقولهم : إن الله لا يُرى .

(١) راجع : تأويل مختلف الحديث / ١٢ ، ١٣

(٢) ينتسبون الى مؤسس فرقة المعتزلة ورئيسها الأول أبى حذيفة واصل بن عطاء الغزال الألتغ ، راجع فجر الاسلام / ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، الملل والنحل ١/٤٣ ، الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٤/١٩٢ .

(٣) الملل والنحل ١/٤٥

(٤) الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٤/١٩٢

(٥) راجع : الملل والنحل ١/١٣٩

والمعتزلة يبرأون من هذين الاسمين ، فلا يرضون أن يُسموا (١) بالقدريّة
ويقولون : إن مثبت القدر أولى بالانتساب إليه من نافية ، ويتبرأ بشر بن المعتمر
- أحد رؤساء المعتزلة - من الجهميّة في أرجوزته إذ يقول :

ننفيهموا عنا ولسنا منهموا . . . ولا هموا منا ولا نرضاهم

إمامهم جهم وما لجهم . . . وصحب عمرو ذى التقى والعلم

والفكرة في أصلها تعتمد على حرية الإرادة وهي مستمدة
من النصارى فإن أول من تكلم في القدر في زمن الصحابة معبد الجهنى
أخذه عن نصرانى يقال له "سوس" (٢) ، ثم أخذ غيلان القدرى الدمشقى عن
معبد ، كما أخذ عن الحارث بن سعيد الكذاب .

أما معبد فقد عذبه الحجاج بأصناف العذاب ثم قتله ، وقيل صلبه
عبد الملك بن مروان بدمشق ثم قتله ، وذلك سنة ثمانين من الهجرة ، وأما غيلان
القدرى فقد قرب إليه يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الذى يقال له
الناقص ، وتعصب يزيد للقدر ودعا الناس إليه وحملهم عليه ، قاله ابن عساكر .

وقد قتل هشام بن عبد الملك غيلان القدرى هذا ، فلما أحضر
بين يديه قال له : ويحك ، قل ما عندك ، إن كان حقا اتبعناه ، وإن كان باطلا
رجعت عنه ، فناظره ميمون بن مهران ، فقال لميمون أشياء ، فقال له : أيعصى
الله كارها ؟ ، فسكت غيلان ، فقيده حينئذ هشام وقتله" (٣)

وهكذا يتبين لنا خطورة هذا المذهب على التشريع وفساده
وجرامته على دين الله .

(١) الملل والنحل ٤٣/١ ، فجر الاسلام / ٢٨٧ ، ٢٨٨ .

(٢) راجع : سير أعلام النبلاء ١٨٥/٤٠ ، البداية والنهاية ٣٤/٩ .

(٣) راجع : البداية والنهاية ٢٩/٩ ، ٣٤ ، ٣٥٣ ، ١٧/١٠ ، الملل والنحل ٣٨ .

ثالثاً : الرافضة (١)

قال بعض غلاتهم : لا حجة اليوم فى القياس والسنة ولا فى شىء من القرآن لدعواهم وقوع التحريف فيه من الصحابة ، وقد زعموا أن الحجة إنما هو قول الإمام الذى ينتظرونه ، وهم قبل ظهوره من التيه حيارى إلى أن يستنقذهم الإمام الذى ينتظرونه... إذا ظهر بزعمهم (٢)

وهم يعتقدون أن النبوة إنما كانت لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه ، وأن جبريل عليه السلام أخطأ فنزل على محمد وذهبت طائفة من غلاتهم إلى إنكار السنة والاحتجاج بالقرآن وحده ، واستدلوا على ذلك بحديث "ما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذوه وإلا فردوه" (٣)

وأما مبادئهم فقد حصرها الإمام محمد بن عبد الوهاب فى المطالب الآتية :

- ١- الوصية بالخلافة لعلى .
- ٢- إنكار خلافة الخلفاء .
- ٣- ارتداد الصحابة رضى الله عنهم ، وبالتالي فإن روايتهم لا تقبل لكفرهم .
- ٤- دعواهم نقص القرآن .
- ٥- سب الصحابة ، لاسيما الخلفاء الثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان .
- ٦- إيجابهم للتقية .
- ٧- سبهم عائشة رضى الله عنها المبرأة .

(١) وسموا بالرافضة لأنهم رفضوا زيد بن على بن الحسين رضى الله عنه لما سأله عن رأيه فى أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فائتى عليهما خيراً وقال : ماسمعت أبى يقول فيهما إلا خيراً ، وقد كانا وزيرى جدى ، فلما انصرفوا عنه لذلك قال لهم : رفضتمونى فأطلق عليهم من ذلك الوقت اسم الرافضة ، راجع : الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة / ١٧٦ ، ومنزلة السنة فى التشريع الاسلامى / ٤٣ (٢) أصول الدين للبغدادى / ١٩ .

(٣) مفتاح الجنة / ٥ ، قال السيوطى : « ماروى هذا أحد يثبت حديثه فى شىء صغير ولاكبير وإنما هى رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لانقبل مثل هذه الرواية فى شىء ، مفتاح الجنة / ٢١ ، والحديث موضوع ، راجع : جامع بيان العلم / ٢٢٣ ، والسنة فى مواجهة التحدى / ٦٩ .

- ٨- تكفير من حارب عليا .
- ٩- استهانتهم بأسماء الصحابة .
- ١٠- انحصار الخلافة فى اثنى عشر إماما .
- ١١- العصمة للاثنى عشر ، لأن العصمة شرط فى الإمامة .
- ١٢- على أفضل من الأنبياء بعد نبينا غير أولى العزم ، وفى تقضيله عليهم خلاف .
- ١٣- ادعاء انقراض نسل الحسن بن على .
- ١٤- خلافهم فى خروج غيرهم من النار .
- ١٥- مخالفتهم أهل السنة والجماعة أساس للنجاة .
- ١٦- الإيمان بالرجعة ، وهى رجعة النبى ﷺ وعلى رضى عنه والأئمة الإثنا عشر فى آخر الزمان .
- ١٧- زيادتهم فى الأذان .
- ١٨- الجمع بين الصلاتين .
- ١٩- إباحة نكاح المتعة .
- ٢٠- النكاح بلاولى وشهود .
- ٢١ جواز وطء الأمة للغير .
- ٢٢- تجويز الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها .
- ٢٣- إباحة إتيان المرأة فى دبرها .
- ٢٤- وجوب المسح على الرجلين ومنعهم غسلهما والمسح على الخفين .
- ٢٥- عدم وقوع الطلاق الثلاث فى لفظ واحد .
- ٢٦- نفى القدر .

٢٧- ترك الجمعة والجماعة .

٢٨- مشابهتهم لليهود والنصارى والمجوس^(١) فى بعض أحوالهم .

رابعاً : الخوارج "القرآنيون"

ويرجع تاريخهم إلى فكرة تحكيم القرآن ، وذلك حينما رفعوا المصاحف لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه على أسنة الرماح بعد معركة صفين ، وقالوا : لا حكم إلا لله ، وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان ، وهم ينكرون حجية الإجماع والسنن الشرعية ، وقد زعمت هذه الطائفة أنه لا حجة فى شىء من شىء من أحكام الشريعة إلا من القرآن^(٢) .

هذا ، وقد أطلق أتباع هؤلاء وأتباع بعض غلاة الرافضة فى الأزمنة المتأخرة على أنفسهم اسم "القرآنيون" وحجتهم الحديث الموضوع : « ما جاءكم عنى فاعرضوه على الكتاب فما وافقه فأنا قلتة ، وما خالفه فإنى لم أقله » .

خامساً : الجهمية^(٣) :

وهم يوافقون المعتزلة فى نفى الصفات ، ونفى رؤية الله ، وإثبات خلق الكلام وإيجاب المعارف بالعقل قبل ورود السمع^(٤) .

(١) رسالة فى الرد على الرافضة صفحات ٥ ، ٨ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٦ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٤٠-٤٤ ، ٤٦ .

(٢) راجع أصول الدين للبغدادى / ١٩ ، الملل والنحل / ١١٤ ، ١١٥ .

(٣) هم أصحاب جهم بن صفوان ، ظهرت بدعته بترمز ، وقتله مسلم بن أحوز المازنى بمرور فى آخر ملك بنى أمية .

(٤) الملل والنحل / ٨٦ ، ٨٨ ، والفصل فى الملل والأهواء والنحل / ٤ / ٢٠٤ .

سادسا : المُرْجئة :

وهم أصناف أربعة ، مُرْجئة الخوارج ، ومُرْجئة القَدْرِية ، ومُرْجئة الجبرية ، والمُرْجئة الخالصة ، وقد تكلموا في الإيمان والعمل^(١) ويزعمون أن الإيمان كل لا يتجزأ ويبطلون الأحاديث الخاصة بذلك إلا أنهم وافقوا الخوارج في بعض المسائل التي تتعلق بالإمامة .

سابعا : الزنادقة :

وهم قوم ينكرون الاحتجاج بالسنة متواترة وأحادا ، ويظهرون الإسلام ويبتغون الكفر ، يريدون إبطال الآثار^(٢) .

٤- أهم صفات دعاة الفتنة في القديم والحديث

تنحصر صفات دعاة الفتنة في جهودهم المتنوعة التي ترمى إلى تشويه الشريعة وإذهاب معالمها ، ونحن نذكر لك مظاهرهم فيما يلي :

● هم أولئك الذين أجهدوا أنفسهم في إفساد الدين والخط من قدره فألصقوا بالرسول ﷺ أقوالا هو منها براء ، وسبق أن حققنا أن أشهرهم في ذلك طوائف ، هم : أصحاب المذهب العقلي من المتكلمين والمعتزلة والجهيمة ، وأصحاب الرأي ، والرافضة ، والقصاص والمُذَكِّرين "الوعاظ" .

وقلنا لك : إن الحديث عن الموضوعات والوضايع لا يتسع له هذا البحث ، فقد تكفلت ببيانه كتب "الموضوعات" وكتب "الوضايع" وكتب "علوم الحديث" من هذه الحيثية .

● وهم أولئك الذين أعطوا ظهورهم للسنة جميعا فأنكروا حجيتها اعتمادا على القرآن وحده .

● وهم أولئك الذين أعطوا ظهورهم للسنة والقرآن جميعاً .

(١) الملل والنحل ١/١١٤ ، ١٣٩ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٢٠٤

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة / ١٧٩ .

● وهم أولئك الذين أعطوا ظهورهم للأحاد من الأحاديث ، وقصروا الاحتجاج على القرآن الكريم وبعض ما تواتر من السنة ، مع علمهم بأنه نادر لا يفي بحاجيات البشرية وتنظيم أمور معاشهم ومعادهم ، فقد أوصله من جعل أقله عشرة من الرواة إلى أحد عشر ومائة حديث فقط ، ومنهم الإمام السوطى فى كتابه "الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواترة" وزاد عليها قليلا ما جمعه الشيخ عبد العزيز الغمارى فى كتابه "إتحاف نوى الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة فى نظم المتناثر على الأزهار المتناثرة" (١) ، مما جمعه غير السيوطى ، ومع ذلك فإنه لم يسلم هذا العدد أيضا من الطعن فقد سطت عليه رياح التكذيب والوضع حتى أبقى بعضهم حديثا واحدا وهو "من كذب على" ولم يسلم هو أيضا من الطعن فيه بالوضع من أمثال أبى رية وغيره فهل يبقى المسلمون دون تشريع تفصيلى يحدد أمور معاشهم ومعادهم جريا وراء ناعق ضال فى حاجة إلى من يصلحه ؟

● وهم أولئك الذين حاولوا صبغ الإسلام بالحضارة الأوربية الحديثة فأولوا النصوص بما يتلاءم معها .

● وهم أولئك الذين أعطوا ظهورهم للسنة فى الأزمنة المتأخرة ، وأجازوا تبدل الأحكام الشرعية وفق الظروف والأحوال

● وهم أولئك الذين اتخذوا من التشكيك فى رواة السنة وسب الصحابة كلهم أو بعضهم رضوان الله عليهم طريقاً لطرحها والإعراض عنها .

● وهم أولئك الذين شككوا فى التراث النبوى كله فأعلنوا نبوتهم إبطالا للوحى بشقيه ، إيدانا بتشريع جديد ، وإخراجا للمسلمين من دينهم الذى ألقوه .

● وهم أولئك الذين وضعوا أنفسهم أمام الأنبياء وجهاً لوجه يخطئونهم كما يخطأ عادة الناس ، اعتمادا على سفاهة متأصلة ورأى أخرق .

● وهم أولئك الذين أقلقهم استقرار المجتمع المسلم ذكوره وإنائه طوال أربعة عشر قرنا من الزمان اطمئنانا لما ثبت من القرآن والسنة فراحوا يؤلبون

(١) ونظم المتناثر من الحديث المتواتر لأبى عبد الله محمد بن جعفر الكتانى .

المرأة على الرجل ويطعنون في الأحاديث المحددة لئور كل منهما في مسيرة الحياة ، بغيّة الإفساد والنميمة بين الأسرة الواحدة ، وإرادة الوقعة والشرب بين أوصالها .

٥- مبادئ دعاة الفتنة وأصناف دعائها قديماً وحديثاً والطعون التي استحدثوها على السنة

نستطيع - على ضوء ما قدمنا - أن نُجمل أصول دعاة الفتنة في القديم والحديث فيما يلي ، غير أن من المناسب أن نقرر أنه كلما تعددت اتجاهات المذهب الواحد بدخوله في مبادئ مذهب غير مذهبه ، أو تعددت مبادئ الفرد بمشاركته في مبادئ متعددة ، كان ذلك دليلاً على تأصل معاداة السنة في نفسه ودخوله الفتنة من أوسع أبوابها ، وإليك هذه المبادئ :

١- إنكار حجية السنة اعتماداً على القرآن وحده :

وإلى ذلك ذهب الخوارج ، والزنادقة ، وطائفة من غلاة مذهب الرافضة كما سبق أن قدمنا ، وتابعهم عليها أذيانهم في الأزمنة المتأخرة في القارة الهندية أمثال : محب الحق عظيم^(١) الأبادي ، ذلك الذي تزعم حركة أهل القرآن في الهند في بداية الأمر ، إلا أنه لم يلبث أن صرح في كتابه الأخير "بلاغ الحق" بعدم أخذ السنة في الدين^(٢) .

وأمثال : غلام نبي المعروف بعبد الله جكر الوبي ، والسيد أحمد خان ، ومولوى أحمد الدين تسرى ، والحافظ أسلم جراجيورى^(٣) الذى كان واحداً من قادة هذه الحركة^(٤) ، ومولوى جراغ على فى كتابه : « أعظم الكلام فى ارتقاء الاسلام » حيث قال : « إن الحديث النبوى ليس قطعياً كما يظنه المسلمون ، بل صحته وحجيته محل نظر وشك ، وهو لا يصلح لأن نعتمد عليه فى معرفة الأحكام»^(٥) .

(١) ولد فى آخر السبعينات من القرن التاسع عشر بالهند ، وتوفى فى أواخر الخمسينات

من القرن العشرين . (٢) فرقة أهل القرآن / ٧٧ .

(٣) ولد فى جراجيور عام ١٩٨٠ بالهند ، وتوفى فى ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٥٥ م

(٤) السنة فى مواجهة الأباطيل نقلاً عن الأستاذ الموددى / ٧٦

(٥) السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين / ٥٣

وكذلك أذبالهم في مصر ، أمثال : رشاد خليفة في كتابه « القرآن والحديث والإسلام » فهو يقول : « السنة أمر مهمل والتمسك بها خطأ يجب على الأمة أن تُقيل نفسها منه » ، ويذهب إلى أنه تم تدوينها بعد ثمانية أجيال مما يقطع ببطانها ، ويقول : « إن المؤمنين مأمورون من الله بأن لا يأخذوا في دينهم عن الرسول شيئاً من القرآن ولا أن يطيعوه في كلمة غير ما يبلغ من القرآن » (١) وأمثال أحمد صبحي منصور (٢) الذي يقول : السنة عمل شيطاني ، ورواة السنة مجرمون خونة (٣) .

٢- إنكار حجية السنة والقرآن معا ، والتشكيك في صلاحية الإسلام للحكم كدين متكامل :

ذهب إلى إنكار حجية كل من : السنة والقرآن طائفة من غلاة الرافضة (٤) ، كما ذهب إليه من المعاصرين سليمان رشدي الباكستاني الأصل البريطاني الجنسية في كتابه « آيات شيطانية » وذهب إلى التشكيك في صلاحية الإسلام للحكم وبخاصة في القرن العشرين الأدباء الآتي أسماؤهم :

وهم ، عبد الرحمن منيف ، وعلى أحمد سعيد (أدونيس) ، وعبد الوهاب البياتي ، وجميعهم من الشرق الأوسط (٥) ، كما ذهب إلى ذلك من وادي النيل كل من : عبد الرحمن الشرقاوي ، وهو ماركسي أعطى مفهوماً للدولة الإسلامية خاصاً به ، وأنها كل دولة تؤمن بروح الإسلام وتطبيع أحكام الشريعة وإن كانوا لا يدينون بالإسلام ، وساعده يوسف شاهين في نقل نتاجه إلى السينما (٦) ، ونجيب محفوظ الذي لا يعارض أن يتبوأ قبلى سدة الرئاسة (٧) ، وحسين أمين « ابن أحمد أمين » ، ويوسف إدريس ، وتوفيق الحكيم ، وجمال الغيطاني ، وأحمد بهاء الدين ، وصلاح حافظ (٨) . كما ذهب إلى ذلك من المغرب العربي كل من :

(١) مسيلمة في مسجد توسان / ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ .

(٢) تخرج في الأزهر وحصل على العالمية في التاريخ (الدكتوراة) من الجامعة وتبرأ من السنة فتبرأت منه الجامعة .

(٣) مسيلمة في مسجد توسان / ٦١ . (٤) أصول الدين / ١٩ .

(٥) رأيهم في الإسلام ، راجع صفحات : ١٦ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٣١ ، ٥٥ .

(٦) المرجع السابق ص ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٩ . (٧) المرجع السابق ص ٩١ .

(٨) راجع : ص ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٢٠ ، ١٢٢ ، ١٢٧ ، ٨٤ .

محمود المسعودي ، ورشيد بوجدرة ، وطاهر وطّار ، وكاتب ياسين ، وعبد الكبير الخطيبي ، وعبد الوهاب المؤدب ، مع آخرين من غير المسلمين هم : إيوار الخراط ، ولويس عوض ، ويوسف الخال ، وإميل حبيبي ، ورشيد الضعيف (١) .

٣- عدم الاحتجاج بأحاديث الأحاد :

وإلى ذلك ذهب أهل الأهواء من المعتزلة « القَدْرِيَّة » والرافضة ، وبعض أهل الظاهر (٢) ، ومن المعاصرين الاستاذ أحمد أمين في كتابته عن وضع الصحابة بعضهم بعضا في موضع النقد بالنسبة للأحاديث ، مثل حديث « من حمل جنازة فليتوضأ (٣) » وغير ذلك ، وقوله : « وأما الأحاد فهي غير المتواترة » وهي أنها لا تفيد العلم عند أكثر الأصوليين والفقهاء ، وإنما يجوز العمل بها عند ترجح صدقها (٤) .

ومعنى ذلك أنه يجوز العمل بها ، ويجوز أن لا يعمل بها ، وهو حكم عظيم الخطر بليغ الضرر يترتب عليه هدم معظم من أحكام الشريعة (٥) .

ويقول العلامة القاسمي : ولكن الحق أن نسبة جواز العمل بخبر الأحاد لأكثر العلماء غير صحيح ، بل المنسوب إليهم لزوم العمل مطلقا ، لا عدم اللزوم الصادق بالجواز ، فجواز العمل بخبر الواحد إذا لم يقل به أحد ، بل الحاصل إما لزوم العمل أو عدم اللزوم على تفصيل في ذلك مذكور في محله (٦) .
وقوله بالنسبة لأبي هريرة رضى الله عنه « والحنفية يتركون حديثه أحيانا إذا عارض القياس (٧) » .

وقوله : « وعاب المعتزلة بعض الصحابة في روايتهم أخبارا غير صحيحة بل رموهم بالكذب أحيانا كما فعل النظماء فقد قال : « زعم ابن مسعود أن القمر انشق له وأنه رآه » وهذا من الكذب الذي لا خفاء به لأن الله تعالى لا يشق له

(١) رأيهم في الإسلام ، راجع صفحات : ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٨٢ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ .

٢١١ ، ٢٢٨ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٧ ، ٧١ ، ١٠٧ ، ١١٢ ، ١١٣ .

(٢) أصول الدين / ١٣ ، وقواعد التحديث / ١٢٩ فما بعدها

(٣) راجع : فجر الاسلام / ٢١٦ ، ٢١٧ (٤) فجر الاسلام / ٢١٨

(٥) راجع : السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٤٣

(٦) راجع : قواعد التحديث / ١٢٩ ، وراجع : أصول الدين / ٢٢ ، ٢٣

(٧) فجر الاسلام / ٢٢٠

القمر وحده ولا لآخر معه وإنما يشقه ليكون آية للعالمين» (١) .
ثم يعقب على هذا فيقول : « فترى كيف كان النظام جريئاً فى تحكيم المنطق فى رواية ابن مسعود » (٢)
وهو مما يدل على موافقته له فى هذا ، ضرورة أنه يوافق المنطق ، على زعمه .

وكذلك من المعاصرين محمود أبو رية ، قال : « ومن صح عنده شئ منها رواية ودلالة عمل به ، ولا تجعل تشريعاً عاماً تلزمه الأمة إلزاماً تقليدياً لمن أخذ به » (٣) ، وكذلك الدكتور توفيق صدقى ، حيث كتب مقالته فى مجلة المنار بعنوان : « الإسلام هو القرآن وحده » (٤) .

٤- تأويل نصوص السنة بما يتلالم مع الحياة الأوربية :
وإلى ذلك ذهب أهل القرآن فى القارة الهندية ضمن ما ذهبوا إليه فأولوا نصوص السنة بما يفسدها ، وقيدوها بما يذهب بريحها ، جريا وراء الحضارة الغربية

وهو فى الواقع جحد للسنة وإنكار لها ، وإنما أفردنا هذا المبدأ بالذكر لاستحداث فكرته ، وهم :

جراخ على ، وعبد الله جكر الوى ، وأحمد الدين أمر تسرى ، والمنتبى الكذاب مرزا غلام أحمد القاديانى ، وغلام أحمد برويز ، ومنهم السيد (٥) أحمد خان ذلك الذى وضع لقبول الحديث شروطاً تؤدى إلى نبذه ، فشرط لقبوله ما يأتى :

١- أن يكون الحديث المروى قول الرسول بالجزم واليقين .
٢- أن توجد شهادة تثبت أن الكلمات التى أتى بها الراوى هى الكلمات النبوية بعينها .

٣- أن لا يكون للكلمات التى أتى بها الرواة معان سوى ما ذكرها الشراح ، فإن تخلف أحد هذه الشروط الثلاثة لم يصح نسبة القول إلى رسول الله ﷺ ، أو أنه حديث من أحاديثه (٦) .

(١) ضحى الاسلام ٨٦/٣ . (٢) ضحى الاسلام ٨٧/٣ . (٣) أضواء على السنة المحمدية / ٤٠٧ . (٤) مجلة المنار - السنة التاسعة - العدد رقم ٧ ، والعدد رقم (١٢) . (٥) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٨٦ - ٩٠ . (٦) فرقة أهل القرآن / ٨٠ .

ولا شك أن هذه الشروط هي أدخل في باب المستحيل علميا وعادة ولا يفي بتحققها إلا مراجعة الرسول ﷺ نفسه وجوده حيا بين أظهرنا اليوم ، وكفى بذلك بطلانا عليها وإثما على فاعلها .

هـ - جواز تبدل الأحكام وفق الظروف والأسباب :

وإلى ذلك ذهب الدكتور أحمد زكى أبو شادى من مصر ، قال : « القرآن الشريف ، والأحاديث النبوية مجموعة مبادئ خلقية وسلوكية مسببة ، بحيث أن أحكامها عرضة للتبدل بتبدل الأحوال والأسباب ، ففيه شواهد هادئة على ضوئها وأسبابها وظروفها ، لا أحكام متمزمة لا تقبل التعديل وفاقا لتبدل الأسباب والظروف (١) » .

كذلك ذهب الاستاذ أحمد أمين ، قال : « ولكنهم (أبي المحدثين) - والحق يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن ، فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه » (٢) .

وقال أيضا : « ولكنهم لم يتوسعوا كثيرا فى النقد الداخلى (المتن) فلم يتعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو ، لا ؟ ثم ساق أحاديث صحيحة فى البخارى ومسلم ، وحكم عليها بالوضع بناء على ذلك (٣) ، « وهو حكم عظيم الخطر بليغ الضرر يترتب عليه هدم المعظم من أحكام الشريعة ، ولا غرو ما دام الرأى الذى يراه فى تصحيح الأحاديث أن تطبق عليها الظروف الاجتماعية ويحكم فى معناها العقل » (٤) كما سبق أن ذكرنا .

كما ذهب إلى ذلك أيضا : محمود محمد طه من السودان ، فقد قال : إن الزكاة تشريع مؤقت ملائم للعصور الأولى القاصرة ، ولذا لا تصلح لهذا العصر الراقى المتطور ، بل يجب أن نترقى فى هذا العصر إلى روح الاسلام وهى العدالة الاشتراكية (٥) ، كما أنكر أحاديث التوحيد (٦) ، فقد يصل المرء عنده إلى درجة الإلهية ، كما أجاز إسقاط الصلاة للخواص (٧) .

(٢) فجر الإسلام / ٢١٨

(١) ثورة الاسلام / ٥٧

(٣) ضحى الاسلام / ١٤١/٢

(٤) السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٤٣

(٥) المحاضرة الدفاعية عن السنة المحمدية / ٨

(٦) المصدر السابق / ٥

(٧) المحاضرة الدفاعية عن السنة المحمدية / ٦

٦- ازدراء الصحابة ورميهم بالكذب أو الارتداد :

وإلى ذلك لجأ المعتزلة^(١) والرافضة^(٢) ، كما لجأ إليه من المعاصرين الأستاذ أحمد أمين ، حيث يفهم ذلك من قوله : « فترى كيف كان النظام جريئاً في تحكيم المنطق في رواية ابن مسعود »^(٣) ، وكان قد سبق أن قال إن النظام كذب ابن مسعود رضى الله عنه .

كذلك نحى هذا المنحى : محمود أبو رية^(٤) ، وسلمان رشدى^(٥) ، والدكتور فرج محمد فودة في كتابه « الحقيقة الغائبة » .

٧- التشكيك فى الإسناد :

وإلى ذلك لجأ الرافضة والمعتزلة - كما سبق أن قررنا - وذهب إليه فى الأزمنة المتأخرة جماعة منهم :

السيد أحمد خان

وأبورية ، قال بعد أن ذكر قدر الحديث النبوى : « وعلى أنه بهذه المكانة الجليلة والمنزلة الرفيعة فإن العلماء والأدباء لم يولوه ما يستحق من العناية والدرس ، وتركوا أمره لمن يسمون رجال الحديث يتناولونه بينهم ويدرسونه على طريقتهم »^(٦)

ومنهم : رشاد خليفة ، ذلك الذى يهزأ بالإسناد ويسوق أسانيد مفتراة للأحاديث بها بعض الكذابين ، بدعوى أنهم من الصحابة^(٧)

ومنهم : أحمد صبغى منصور ، ذلك الذى يعتبر رواية السنة مجرمين

خونة^(٨)

(١) راجع : فجر الاسلام / ٢٠١ ، ضحى الاسلام ٨٦/٣

(٢) راجع : أصول الدين / ١٩ ، مفتاح الجنة / ٦ ، رسالة فى الرد على الرافضة / ١٢ ، ١٥

(٣) راجع : ضحى الاسلام ٨٦/٣ ، ٧٧

(٤) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٦٤ .

(٥) راجع : الرد القويم على أكاذيب سلمان رشدى / ٤ .

(٦) أضواء على السنة المحمدية / ٤ (٧) مسيلمة فى مسجد توسان / ٥٢

(٨) المصدر السابق / ٦١

ومنهم الأستاذ أحمد أمين ، ذلك الذى يصف الإسناد بأنه نوع من التزمّت فيقول عند الكلام عن كتاب ابن عبد ربه : « وربما كان يعتقد أن رواية الأدب ليس ينبغى أن يتزمّت فيها كرواية الحديث »^(١) ، وقال : « وقد قلنا إنه لم يكن متزمّماً كالمحدثين وبعض الأدباء كصاحب الأغاني فلم يملأ كتابه بالأسانيد كما فعل هؤلاء »^(٢) .

هذا وقد كان من شأن الزنادقة قديما أن يطغفوا فى الإسناد حتى يتم لهم الطعن فى المروى

فقد جاء فى تاريخ بغداد أن هارون الرشيد لما أراد ضرب عنق « شاكِر » رأس الزنادقة فى عصره سأل عن سبب اتخاذ الزنادقة لخطتهم فى ابتدائهم مع من يطمعون بتزندقه بتعليمه كراهية بعض سادات الصحابة ، فقال شاكِر : إنا نريد الطعن على الناقله ، فإذا بطلت الناقله أوشك أن نبطل المنقول »^(٣)

وعلى ضوء ذلك ندرك أهداف المشاغبين على الإسناد شرف هذه الأمة وعصب التشريع وأنه إصابة للدين فى مقتل .

٨- التشكيك فى السنة :

والى ذلك لجأ الدكتور أحمد أبوشادى ، قال : « وهذه سنن ابن ماجه والبخارى وجميع كتب الحديث والسنة طافحة بأحاديث وأخبار لا يمكن أن يقبل صحتها العقل ، ولا نرضى نسبتها إلى الرسول ﷺ ، وأغلبها يدعو إلى السخرية بالإسلام والمسلمين وبالنبي الأعظم »^(٤) .

ولا ندرى كيف استساع لنفسه كتابة ماقرره مما يثير السخرية به والاشمئزاز معا ويفتح على نفسه أبواب الاتهام - مع أنه أديب وشاعر - بأنه غير ذوّاقه لجميل الكلام فضلا عن قصور باعه العلمى كما ذهب الى ذلك غلام أحمد برويز ، قال : « الأحاديث كانت مؤامرة أعجمية على نقاء الإسلام وصفائه وبساطته »^(٥)

وذلك اتهام لا يمكن أن يستسيغه عاقل ليس لأن قائله أعجمى لا يدرك ماينطق به فحسب ، بل ولأنه فقد هويته الإسلامية أيضا .

(١) ظهر الإسلام ٨٦/٣ . (٢) المصدر السابق ٨٨/٣ . (٣) دفاع عن أبى هريرة ٨/ .

(٤) ثورة الاسلام / ٢٥ ، ٤٤ . (٥) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٣٩ ، ٤٠ .

٩- الطعن فى البخارى ومسلم :

وإليه ذهب الاستاذ أحمد أمين فى كتبه « فجر الإسلام وضحاها وظهره » فقد عدد بعض الأحاديث التى رأها موضوعة فى الصحيحين - حسب رأيه المجرى - وهى كثيرة ، قال بعد أن ساق حديث « من اصطحب كل يوم سبع تمرات » : « ولم يسلم البخارى ولا مسلم من ذلك ، وربما لو امتحن الحديث بمحك أصول الاسلام لم يتفق معها وإن صح سنده » (١) ، وقال : « حتى نرى البخارى نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة لاقتصاره على نقد الرجال » (٢)

كما ذهب إلى ذلك أيضا : رشاد خليفة ، ذلك الذى يعتبر البخارى عدوه الأول (٣) .

وأيضا المولى جراغ على الهندى ، حيث يقول : « إن الجامع الصحيح للإمام البخارى - رحمه الله - يتضمن أحاديث موضوعة كثيرة ، ولكن المسلمين يظنونهم أصح الكتب بعد كتاب الله بناء على مغالاتهم فى الاعتقاد وتقليدهم الأعمى » (٤) .

وأيضا : عبد الوارث الكويتى قال : ليس كل ما فى صحيح البخارى صحيحا وليست هذه الأحاديث مفتراة فحسب بل منكرة « (٥) وطالب بضرورة تنقية كتب التفسير والحديث من هذه الخزعبلات والمفتريات ... على حد زعمه .

١٠- ادعاء النبوة تشكيكاً فى الوحي :

وهى فكرة باطنية ضالة كادعاء المهدي ، ويقصد من ورائها أهداف سياسية ودينية أيضا إضافة إلى التشكيك فى الوحي

(١) ظهر الاسلام ٤٨/٢ . (٢) فجر الاسلام ٢١٨/

(٣) مسيلمة فى مسجد توسان ٤٩ .

(٤) السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين ٥٣/

(٥) مجلة العربى الكويتية ، عدد فبراير سنة ١٩٦٦م صفحة ١٣٨/ وواضح أنه لايعرف الفرق بين المفترى على الرسول ﷺ وبين المنكر ، فالمنكر فى زعمه أسوأ حالا من الحديث المفترى الموضوع على رسول الله ﷺ ، ولم يقل بهذا أحد من أهل العلم .

فقد ادعى النبوة كل من : مسيلمة الكذاب ، والأسود العنسى ، وسجاح الهلالية ، كما ادعاها فى الأزمنة المتأخرة بهاء الله صاحب «البهائية» ، والباب صاحب «البابية» وأيضاً الدكتور رشاد خليفة^(١) ، ومحمود محمد طه ، السودانى والذى كان يشغل منصب رئيس حزب الإخوان الجمهوريين وأعدمه الرئيس محمد جعفر النميرى للزندقة فى يناير سنة ١٩٨٥ إلا أن الأديب السودانى الطيب الصالح اعتبر إعدامه من أجل معتقداته إساءة للمجتمع الإسلامى كجلد أبى حنيفة^(٢) ، كما ادعاها أيضاً : مرزاً غلام أحمد القاديانى^(٣) ، والدكتور صلاح بريقع من الاسكندرية^(٤) .

وهكذا ، دون استحياء وكأنهم بهذا يقصدون - وبإصرار - تشويه صورة أنبياء الله عز وجل ، هؤلاء الصفوة المختارة من عباد الله بادعائهم لها .

١١- تخطئة الأنبياء وازدراؤهم :

وإلى ذلك ذهب أحمد صبحى منصور ، قال : « والأنبياء أناس يخطئون كما يخطئ عامة الناس ، بل إن الله قد يتوب على عامة الناس ولا يتوب عليهم »^(٥) كما ذهب إلى ذلك « سلمان رشدى » الذى كان يسمى محمداً عليه الصلاة والسلام « ماهوند »^(٦) ، والذى وصف إبراهيم عليه السلام بابن « الزانية »^(٧) .
« كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا »^(٨) .

١٢- تملق المرأة بغير ما شرع الله :

وإلى ذلك ذهب أبو شادى ، قال : « إن روح الإسلام التى تقر مبدأ الصالح العام بل تقدسه تسمح فى هذا العصر بأن تكون المرأة قوامة على الرجل بقدر ما تسمح بأن يكون الرجل قواماً على المرأة إذ أن مرد ذلك إلى الاعتبار الاقتصادى لا أكثر ولا أقل بخلاف ما كان عليه الحال فى فجر الإسلام »^(٩) .

(٢) رأيهم فى الإسلام / ١٣٩ .

(١) مسيلمة فى مسجد توسان / ٨٧ .

(٣) السنة فى مواجهة الأباطيل / ٧٧ .

(٤) جريدة الأمة - العدد رقم (٣٣) الصادر فى يوم السبت ١٩ صفر سنة ١٤٠٦ هـ - ٢ نوفمبر سنة ١٩٨٥ م الصفحة الأولى .

(٥) مسيلمة فى مسجد توسان / ٦١ .

(٦) أى : النبى المزيف ، راجع : الرد القويم على أكاذيب سلمان رشدى / ٤ .

(٧) المرجع السابق / ٢ ، ٢٣ .

(٩) ثورة الاسلام / ٢٤

(٨) سورة الكهف ، الآية رقم (٥)

١٣- التنديد بالمحدثين وسبهم وإطلاق الألسنة فيهم :

أما المتكلمون : فلم يتورعوا من ثلب المحدثين وسبهم وإصاق زور القول بهم^(١) ، كما سبق أن ذكرنا .

وأما المعتزلة : فيصفون أصحاب الحديث بالبلاهة ويسمونهم مجبرة^(٢) ، كما سبق أن ذكرنا ، وذلك بسبب أن أصحاب الحديث يقولون كل شئ بقدر الله ، وهذا في زعمهم جبر للعباد^(٣) ، نعوذ بالله من ذلك .

وأما الرافضة : فإنهم يسمون أصحاب الحديث ناصبة ، فهم يزعمون أن المحدثين ناصبوا عليا وآل البيت العداء في تقديمهم الشيخين أبي بكر وعمر في الخلافة على علي بن أبي طالب رضى الله عنهم .

وأصحاب الحديث من هذه التهمة برآء ، لأنهم يقدمون الشيخين اعتمادا على نصوص ثابتة كفلت لهما حق التقديم ، ولا علاقة في هذا بحب أهل البيت ، فإن حبهم جزء - غير قابل للمناقشة - لا يتجزأ من عقيدة أهل الحديث^(٤) .

وأما الجهمية : فهم يسمون أصحاب الحديث مُشَبَّهة ، وما كان ذلك إلا لأن أهل السنة يصفون الله عز وجل بما وصف به نفسه دون نفيها أو تأويلها ، ويفوضون العلم بها إلى الله تعالى ، والجهمية يريدون ما ورد من ذلك أو يُؤوَلُونه^(٥) .

(١) راجع : تؤول مختلف الحديث / ه

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٧٩/٨

(٣) والحق أن ذلك لاجبر فيه ، للإيمان بأن الله عالم بما هو كائن وما يكون ، وأن كل إنسان ميسر لما خلق له ، ومن أجل ذلك وجب عليه العمل ، وقد سئل الرسول ﷺ عن هذه الشبهة بعينها : ففيم العمل يارسول الله ؟ قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، والاتباع

أولى من الابتداع ، راجع : الروض الباسم ٨١/٢-٨٤

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٧٩/٨

(٥) المصدر السابق ١٧٩/٨

وأما **الْمُرْجِيَّةُ** : فهم يسمون أصحاب الحديث مخالفة و نقصانية(١) ، وذلك بسبب أن أصحاب الحديث يقولون : إن الإيمان يزيد وينقص ، وأما هم فيزعمون أن الإيمان كلُّ لا يتجزأ ، ولهذا يسمون أصحاب الحديث نقصانية(٢) .

وأما **الزنادقة** : فهم يسمون أصحاب الحديث حشوية(٣) .

هذا ، وما قدمناه لك إنما هو قول القدامى من هذه الفرق ، وأما المحدثون ممن ينتمى إلى بعضها فإنهم غالوا في التنديد بالمحدثين والتشهير بهم وسبهم وإطلاق الألسنة فيهم بالسوء حيفا وجورا متجاوزين التوجيه النبوى الكريم : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر(٤) » . والسباب وإن كان جائزا في عرفهم باعتباره من أحاديث الآحاد ، وإن أخرجه دواوين الإسلام الكبرى ، إلا أنه تأباه أعراف نوى الأخلاق ، وتعافه أصحاب المروءة حتى ممن لا ينتسبون إلى الإسلام ولا يعرفون حقائقه . إضافة إلى مصادمته ظواهر نصوص القرآن الكريم(٥) .

ومن أمثلة ما يُرمى به المحدثون في الأزمنة المتأخرة ما رده الأستاذ أحمد أمين بعبارات مختلفة وفي مواطن كثيرة من كتبه قال :

« فقد كان لهم (أى : المحدثون) - والحق يقال - بعض الأثر السيئ في المبالغة في الاعتماد على المنقول دون المعقول »(٦) .

ويقول : « وقد جنى منهج الحديث على كل علم فقلَّ الابتكار في اللغة والأدب والنحو والصرف »(٧) .

(١) المصدر السابق ١٧٩/١ (٢) المصدر السابق ١٧٩/١

(٣) المصدر السابق ١٧٩/١ ، وقد سبق أن قلنا إن ذلك من إطلاق الألسنة في غير حق ، فإن لأصحاب الحديث اليد العليا في النقد وتقويم الراوى والمروى وفق مقاييس وموازين في منتهى الدقة ، والتي لم يعرف لها العلماء مثيلا في تاريخ البشرية كلها مما يدفع ببطلان ذلك ورده على قائله .

(٤) هذا وقد قلَّد بعض أدياء العلم بالسنة من سبقهم من دعاة الفتنة في هذا المضمار بل تفوقوا عليهم فيه وأقذعوا في سبِّ المحدثين دون جريرة إلا أنهم حافظوا على التراث النبوى

(٥) أخرجه البخارى ١١٠/١ ومسلم ٨١/١ (٦) ظهر الإسلام ٤٨/٢

(٧) ظهر الإسلام ٤٩/٢ .

ويبالغ في تشويه المحدثين فيقول بعد ذكر محنة ابن جرير الطبري : « فقد هوجم من المحدثين وخصوصا من الحنابلة ، وناله الضرر منهم وهو في درسه ، فلما احتجب في بيته رموه بالحجارة حتى صارت أمام بيته أكواما ، وذهب آلاف من الجند ليحموه فلما مات لم يحتفل بجنازته (١) . »

ويبدو أن الاستاذ أحمد أمين يُصرُّ على تعمية القارئ وإعطائه جرعة قوية من كراهة المحدثين ، فإن الذين فعلوا ذلك معه - كما قرر التاريخ الصادق (٢) - كانوا فقهاء بل هم من عوام الحنابلة وليسوا بمحدثين كما ذكر .

وفي هذا كفاية لمن يريد معرفة اتجاه القوم ونياتهم نحو الطريق المتعين نقلة السنة ، وحملة الوحي الظاهر والباطن رواة حديث رسول الله ﷺ .

وإليك بقية المبادئ التي حددها دعاة الفتنة في القديم أخذا من مذاهبهم :

- ١- إن للإنسان قدرة توجد بالفعل بانفرادها واستقلالها دون الله تعالى .
- ٢- نفى الصفات عن الله عز وجل وتأويلها .
- ٣- إنكار رؤية الله تعالى .
- ٤- إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود السمع .
- ٥- إن الله لا يفعل إلا الصلاح والخير .
- ٦- إن المؤمن إذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة استحق الثواب والعوض .
- ٧- إخضاع الحديث لحكم العقل وطبائع الكائنات .

وهذه المبادئ هي مبادئ المعتزلة (القدرية) ، ويشاركهم الجهمية في الأول والثاني والرابع ، وتزيد عليها الجهمية أن الإنسان مجبور لا اختيار له ولا قدرة .

٨- الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وهو قول المرجئة .

والحق أن دعاة الفتنة في القديم والحديث بما لهم من مبادئ وصفات خاصة قد أضروا بآمتهم وبالإسلام ، وجروا أقزام الفكر البشري على النيل من السنة بل ومن القرآن الكريم نفسه والتعالى على الإسلام والتطاول على شرع الله كما جرأوهم على إهانة الأمة والخط من قدرها .

(١) راجع ظهر الاسلام ٢/٢٩ (٢) راجع : تاريخ بغداد ١١/١٤٦ .

٦- شبهاتهم والرد عليها

يتضح لنا مما سبق ذكره من مبادئ دعاة الفتنة فى القديم والحديث أن شبهاتهم تنحصر فى اثنتين :

أولاهما : إنكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده .

ثانيتهما : عدم الاحتجاج بخبر الآحاد .

والحق أن كل ما أثاروه من مبادئ وقضايا راجع فى حقيقته إليهما سواء ما كان منه مروقا من الدين لا يجدى معه تقرير الأدلة ، أو كان إعمالا للرأى فى غير موضعه

وإليك هاتين الشبهتين مصحوبتين بالرد عليهما :

١- إنكار حجية السنة

والاعتماد على القرآن وحده والرد عليها

سبق أن بينا أن الخوارج والزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده ، وتابعهم على ذلك فى الأزمنة المتأخرة أهل القرآن فى القارة الهندية أمثال : غلام نبى المعروف بعبد الله جكر الوى ، ومحب الحق عظيم آبادى ، والسيد أحمد خان ، ومولوى أحمد الدين تسرى ، والحافظ أسلم جراجيورى ، ومولوى جراغ على وهؤلاء تنكروا فيما بعد للقرآن أيضا فأولوا نصوصه وفق الحضارة الأوربية ، كما فعلوا بالسنة

وتابعهم عليها من مصر : رشاد خليفة ، وأحمد صبغى منصور (١) .

« حيثيات شبههم فى إنكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده »

تنحصر حيثيات شبههم فى إنكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده فيما يلى :

١- اكتمال الدين بالقرآن وحده

فهم يحتجون بقول الله تعالى : « مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (٢) » ، وقوله

(١) راجع : صفحة / ٨٨ ، ٨٩ من هذا الكتاب (٢) سورة الأنعام : الآية رقم (٢٨)

سبحانه : « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ » (١) كما يحتاجون بأن الرسول ﷺ جعله ميزان التصديق لأى حديث أو تكذيبه ، حيث قال : « مَا آتَاكُمْ عَنِى فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قَلْتُهُ ، وَإِنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ ، وَإِنَّمَا أَنَا مُوَافِقُ كِتَابِ اللَّهِ ، وَبِهِ هَدَانِىَ اللَّهُ » (٢) .

٢- نهى النبى ﷺ عن كتابة الحديث وأمره بمحو ما كتب منه :

وهم يحتاجون بالحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَكْتُبُوا عَنِى ، وَمَنْ كَتَبَ عَنِى غَيْرَ الْقُرْآنَ فَلْيَمْحُهُ .. » الحديث (٣) .

وللد على الشبهة الأولى : وهى اكتمال الدين بالقرآن وحده : نقول : إن المراد من الكتاب فى قول الله تعالى : « مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ » هو : اللوح المحفوظ بدليل السياق « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ » (٤) وعلى تقدير أنه القرآن ، فالمعنى : أنه يحتوى على كل أمور الدين إما بالنص الصريح ، وإما ببيان السنة له .

والمراد من قوله تعالى : « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ » - والله أعلم - : « أن الكتاب يبين أمور الدين بالنص الذى ورد فيه ، أو بالإحالة على السنة التى تولت بيانه ، وإلا فلو لم يكن الأمر كذلك لتناقضت هذه الآية مع قوله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ » (٥) .

وأما الحديث الذى يحتاجون به فقد ذكر أنمة الحديث أنه موضوع ، وضعته الزنادقة ، والمتأمل فيه يدرك ذلك دون عناء يذكر لأن فى آخره إصرارا على إهمال السنة والاعتداد بالوحي الظاهر فقط وأن به الهداية وحده دون السنة .

(١) سورة النحل : الآية رقم ٨٩

(٢) الموافقات للشاطبى ٩/٤ ، جامع بيان العلم ٢/٢٣٣ ، مفتاح الجنة / ٥

(٣) الحديث أخرجه مسلم فى صحيحه : كتاب الزهد باب التثبيت فى الحديث وحكم كتابة العلم ٤/٢٢٩٨ ، وأخرجه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم ٧٩/٧٩ ، وأخرجه ابن الصلاح فى المقدمة / ١٦٠ ، وأخرجه ابن قتيبة فى تأويل مختلف الحديث / ٢٨٦ ، وأخرجه أحمد فى المسند ٢١/٣ ، ٥٦ ، وجميعهم برواية همام

(٤) سورة الأنعام : الآية (٢٨) (٥) راجع : السنة فى مواجهة التحدى / ٦٩ ، ٧٠

قال عبد الرحمن بن مهدي : الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث ثم قال : وهذه الألفاظ لا تصح عنه عليه السلام عند أهل العمل بصحيح النقل من سقيمه ، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم وقالوا : نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك ، قالوا : فلما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفا لكتاب الله ، لأننا لم نجد في كتاب الله ألا يقبل من حديث رسول الله عليه السلام إلا ما وافق كتاب الله ، بل وجدنا كتاب الله يُطلق التأسّي به والأمر بطاعته ، ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال «(١) ا. هـ.

ولما كان القرآن الكريم دستورا كاملا شاملا لمختلف نواحي الحياة في شتى العصور - ومن طبيعة الدساتير أن تأتي بقواعد كلية تعالج أمهات القضايا ثم تتفرع عنها جزئياتها - كان مشتملا على قواعد هي أصول كلية للتشريع وقد وكلّ الله عز وجل إلى رسوله عليه السلام إيضاح هذه القواعد وتفصيلها وجعل مهمته بعد التبليغ أن يبين للناس ما ورد فيه ، فجاءت السنة توافق الكتاب وتعرض للتفصيلات والجزئيات فخصصت عامه وقيدت مطلقه وفصلت مجمله ، وبيّنت مبهمه ، وشرحت أحكامه ، وبذلك تكون السنة قد شكّلت حياة المسلم فتدخلت في أخص خصائصه ، وهيمنت على حركته وسكونه ، ورسمت له المنهاج السوي الذي يقوده إلى خيري الدنيا والآخرة (٢) .

فقد أخرج ابن أبي عاصم في السنة عن حبيب بن أبي فضالة المالكي قال (٣) : « لما بنى هذا المسجد الجامع وذكروا عند عمران بن حصين الشفاعة ، فقال رجل من القوم : يا أبا نُجَيْدٍ إنكم لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها أصلا في القرآن . قال فغضب عمران فقال للرجل : أقرأت القرآن ؟ قال : نعم قال : فكم وجدت فيه صلاة المغرب ثلاثا ، وصلاة العشاء أربعا ، وصلاة الغداة ركعتين والأولى أربعا ، والعصر أربعا ؟ فذكر الحديث بطوله وقرأ عليه « فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ » .

(١) جامع بيان العلم ٢/٢٣٣ ، ٣٣٤ ، مفتاح الجنة ٢١

(٢) كشف اللثام ١/٧ ، ٨ للمؤلف

(٣) ٢/٢٨٦ وأخرجه أبو داود في السنن ١/٣٥٨ وراجع : مفتاح الجنة ٢٤/

وأخرج ابن عبد البر عن أبي نضرة عن عمران بن حصين أنه قال لرجل : إنك إمروء أحق أتجد في كتاب الله مفسرا ، إن كتاب الله أبهم هذا ، وإن السنة تفسر ذلك (١) .

وفي هذا يقول الأستاذ أحمد أمين ، في كتابه فجر الإسلام :

« تَعَرَّضَ الْقُرْآنُ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ إِلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْإِنْسَانِ مِنْ أَعْمَالٍ ، إِلَى الْعِبَادَاتِ مِنْ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ وَزَكَاةٍ وَحَجٍّ ، إِلَى الْأُمُورِ الْمَدْنِيَّةِ كَبَيْعٍ وَإِجَارَةٍ وَرَبِيًّا ، إِلَى الْأُمُورِ الْجَنَائِيَّةِ مِنْ قَتْلِ وَسُرْقَةٍ وَزِنَا وَقَطْعِ طَرِيقٍ ، إِلَى نِظَامِ الْأُسْرَةِ مِنْ زَوْاجٍ وَطَلَاقٍ وَمِيرَاثٍ ، إِلَى الشُّنُونِ الدَوْلِيَّةِ كَالْقِتَالِ وَعِلَاقَةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَحَارِبِينَ ، وَمَا بَيْنَهُمْ مِنْ عَهْدٍ وَغَنَائِمِ الْحَرْبِ ، وَهُوَ فِي هَذَا كُلِّهِ لَا يَتَعَرَّضُ كَثِيرًا لِلتَّفَاصِيلِ الْجَزْئِيَّةِ إِنَّمَا يَتَعَرَّضُ غَالِبًا لِلْأُمُورِ الْكُلِّيَّةِ ، فَهُوَ لَا يَتَعَرَّضُ فِي الصَّلَاةِ مَثَلًا إِلَى أَوْقَاتِهَا ، وَهَيْئَاتِهَا وَفِي الزَّكَاةِ إِلَى مَقْدَارِ الْوَاجِبِ فِيهَا ، وَأَنْوَاعِ مَا يَجِبُ ، وَهَكَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَبْوَابِ ، بَلْ تَرَكَ ذَلِكَ إِلَى الرَّسُولِ يَبَيِّنُهُ بِقَوْلِهِ وَفَعَلَهُ » (٢) .

ثم يقول : « كذلك حدثت حوادث وخصومات قضى فيها النبي بالحديث لا بالقرآن ، فكان قضاؤه في ذلك تشريعا ، فكل ما قاله النبي أو فعله أو حدث أمامه واستحسنه كان تشريعا ، ومتى ثبت ذلك عن رسول الله كان في القوة بمنزلة القرآن » (٣) أ. هـ .

وإن كان الأستاذ أحمد أمين أتبع ذلك - وفقا لمذهبه في عدم حجية الاحاد - بقوله : « ولكن قل أن يثبت ثبوتا لا يحتمل الشك لما بيننا قبل في كلامنا على الحديث » ا . هـ .

والذي يهمنا من إثبات حديثه هنا ، هو إقرار تلك القاعدة وسلامتها دون النظر إلى اتجاه صاحبها على جهة الإجمال (٤) .

هذا ، ومما هو مقرر شرعا أن الرسول ﷺ قد حذر من مَقْبَةٍ إنكار السنة

(١) جامع بيان العلم ٢/٢٣٤ (٢) فجر الإسلام / ٢٣٢ (٣) المرجع السابق / ٢٣٣

(٤) هذا ، وليس المقصود بإيرادنا لأقوال الأستاذ أحمد أمين مما أورده في هذا الكتاب مما يستحسن هو الاعتماد عليه في تقرير الأدلة ويلوغه شأوا كبيرا فيها فإن هذه الأمور قد قتلت بحثا عند صغار علماء المسلمين فضلا عن كبارهم ، وإنما المقصود هو بيان أن الله تعالى قد يُنطِقَ الحق على لسان بعض الذين يفتنون الناس في شرعه الحكيم

اعتمادا على القرآن وحده فقال : « لا أَلْفِينُ أَحَدَكُمْ مَتَكُنَّا عَلَى أُرَيْكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ : مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ » (١) .

والرد على الشبهة الثانية وهي : « نهى النبي ﷺ عن كتابة الحديث وأمره بمحو ما كتب منه » نقول : إن النهى عن كتابة السنة لم يكن مقصودا به الصحابة كلهم وإنما كان المقصود به طائفة معينة ممن كان يكتب القرآن والسنة معا في صحيفة واحدة لشدة خطر هذا الأمر وقوة الالتباس فيه بين المكتوب قرآنا كان ذلك أو سنة ، وسواء كان في وقت نزول القرآن أو في غيره ، فإن العبرة بالنهي هو صيانة القرآن عن خلطه بالسنة بون تمييز بينهما .

يؤيدنا إلى ذلك الترجيح ما رواه الطبراني في الكبير ، والبزار في مسنده بإسناد صحيح عن أبي بردة بن أبي موسى قال : « كتبت عن أبي كتابا فقال : لولا أن فيه كتاب الله لأحرقته ، ثم دعا بمِرْكَنَ (٢) ، أو بِإِجَانَةَ (٣) فغسلها ثم قال : ع عني ما سمعت مني ولا تكتب عني » (٤) .

غير أننا إذا وضعنا الحديث على بساط البحث العلمي نجد أن الحديث قد رواه أيضا أبو هريرة وزيد بن ثابت ، وابن عمر وابن عباس ويحيى بن جعدة رضي الله عنهم .

وننتهي من دراسته إلى حقيقة مؤكدة وهي ضعف تلك الروايات جميعا عدا رواية مسلم التي ذكرناها آنفا ومدارها على همام بن يحيى الأزدي بإسناده إلى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

١- أما الرواية التي تابع فيها هشام بن سعد هماماً على روايته فهي رواية ضعيفة لضعف هشام (٥) .

(١) أخرجه أحمد في المسند ٨/٦ ، والحاكم في المستدرک ١٠٨/١ ، ١٠٩ ، والحميدي في المسند ٢٥٢/١ وأبوداود ٥٠٦/٢ ، والترمذي ٣٧/٥ وابن ماجه ٧٤٦/١ وهو حديث صحيح

(٢) المرکن على وزن المنبر : أنية . راجع : القاموس المحيط ٢٣١/٤

(٣) الإجانة : إناء يغسل فيه الثياب والجمع أجاجين . راجع : الصباح المنير / ١٣

(٤) راجع : مجمع الزوائد ١٥١/٢ ، وقال الهيثمي عن الحديث رجاله رجال الصحيح .

(٥) أخرجه الدارمي في سننه : المقدمة ، باب من لم ير كتابة الحديث ١٩/١ عن أبي سعيد

ب- وأما باقى الروايات(١) ، عن أبى سعيد فهى روايات ضعيفة لوجود عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف ، اتفق علماء الجرح والتعديل على ضعفه(٢) ، قال الإمام الشافعى : سأل رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، حدثك أبوك عن أبيه أن سفينة نوح طافت بالببيت وصلت خلف المقام ركعتين ؟ قال : نعم(٣) .

٢- وأما حديث أبى هريرة ففيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقد علمت ما فيه(٤) .

٣- وأما حديث زيد(٥) بن ثابت ففيه المُطَلِّب بن عبد الله بن حنظَلْب ، وهو مدلس(٦) لا يحتج بحديثه ، ومع ذلك فإن بعض الروايات تبين أنها رأى لزيد(٧) ، كما تبين إحدى الروايات أنها فتاوى له(٨) - ومورد القصة واحد - وليس حديثاً مرفوعاً إلى النبى ﷺ .

٤ ، ٥ - وأما حديث ابن عمر وابن عباس ، ففيه عيسى بن ميمون الواسطى ، وهو متروك(٩) ، ومع ذلك فقد ورد موقوفاً عليهما(١٠) مرة ، وأخرى مرفوعاً(١١) ، فيكون وقفه علة فى رفعه ، فلا يحتج به .

(١) أخرجها الخطيب فى تقييد العلم / ٣٢ ، ٣٣ ، وأحمد فى المسند ١٢/٣

(٢) خلاصة تذهيب تذهيب الكمال ١٣٣/٢

(٣) ميزان الاعتدال ٢/٥٦٤ ، ٥٦٥

(٤) مجمع الزوائد ١/١٥١ وأشار الى تخريجه فى مسند البزار ، وأخرجه الخطيب فى

تقييد العلم / ٣٣ ، ٣٥

(٥) أخرجه ابو داود فى سننه : كتاب العلم باب فى كتاب العلم ٦١/٤ والخطيب البغدادى

فى : تقييد العلم / ٣٥ .

(٦) الخلاصة ٣/٢٤ ، تذهيب التذهيب ١٠/١٧٨

(٧) أخرجها ابن سعد فى الطبقات ٢/٣٦١ وابن عبد البر فى جامع بيان العلم ٨٢/

(٨) أخرجها الدارمى فى سننه : المقدمة ، باب من لم ير كتابة الحديث ١/١٢٢ ، ١٢٣ على

لسان مروان نفسه

(٩) الخلاصة ٢/٣٢٢

(١٠) أخرجه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم ٨٢/

(١١) مجمع الزوائد ١/١٥٠ وأشار الى تخريجه عند الطبرانى فى الأوسط

٦- وأما حديث التابعى يحيى بن جعدة فقد وقع مرسلًا (١) مرة فى إحدى الروايات وموقوفًا (٢) على عمر مرة أخرى ، ولم يرد مسندًا مرفوعًا إلى النبى ﷺ .

هذا ، وبعد أن ذكرت لك هذه الروايات ودرجتها يتضح لنا أنه لم يصح من أحاديث النهى عن الكتابة إلا حديث واحد وهو ما أخرجه مسلم برواية همام ، ومع ذلك فإنه لم يسلم هو أيضا من الطعن فيه بالعلة ، فقد قال البخارى وغيره : « الصواب وقفه على أبى سعيد » (٣)

وعلى ذلك فلا يجوز الاحتجاج به فى هذا المجال لأنه لا حجة لأحد فى قول إلا المصطفى ﷺ .

وبعد التسليم برفع هذا الحديث ذهب العلماء إلى توجيهه كالتالى :

١- أن أحاديث الإباحة متأخرة وناسخة للنهى ، وذلك بعد أن أمن الالتباس .

٢- أن النهى كان فى حق من يكتبهما فى صحيفة واحدة ، والإذن فى تفريقهما .

٣- أن النهى كان خاصا بوقت نزول القرآن خشية التباسه ، والإذن فى غير ذلك .

٤- أن الإذن بكتابتها خاص ببعض الصحابة ممن يتقنها دون من لا يتقنها ممن لا يعرف الكتابة .

٥- أن النهى خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك (٤) .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن : المقدمة ، باب من لم ير كتابة الحديث ١٢٤/١

(٢) أخرجه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم / ٨١

(٣) فتح البارى ١/ ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، تقييد العلم / ٣٢

(٤) راجع : فتح البارى ١/ ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / ٢٨٦ ، ٢٨٧ ،

تهذيب السنن لابن القيم ٥/ ٢٤٥ ، معالم السنن الخطايبى ٥/ ٢٤٦ .

ولا يخفى عليك قوة هذه التوجيهات ووجاهتها ، ونحن إذا استعرضناها جميعا نجد أنها تتفق فى جواز كتابة السنة وإباحتها فى كل أزمنة الدعوة ما عدا الأول من هذه التوجيهات ، وهو قصور واضح فى بحث تلك المسألة الخطيرة .

فالحق أن هناك أحاديث وأثارا كثيرة وصحيحة تدل على إباحة الكتابة فى العصر النبوى المبارك بل وبعضها كان يكتب بين يدى النبى ﷺ وإذا ما عرفنا أن هناك حديثا صحيحا واحدا فقط - كما مر بك - فى النهى عن الكتابة - بعد التسليم برفعه - لحدث لدينا اليقين الكامل بأن الكتابة كانت مباحة فى عهد النبى ﷺ - إلا فى حق من ذكرنا - وفى كل أزمان الدعوة .

وإذا أضفنا إلى ما رجحنا - فيما سبق - أن معنى « غير القرآن » يتسع لهذه الحالة ، وهى وجود السنة مكتوبة مع القرآن فى صحيفة واحدة ، ولا يستبعد ما يكون المراد : « غير القرآن مع القرآن » لأمكننا الاطمئنان إلى ترجيح ما ذهبنا إليه ، وأن النهى عن كتابة السنة لم يكن عاما فى حق صحابة رسول الله ﷺ أجمعين (١) .

(١) راجع : كشف اللثام للمؤلف ٨٠/١ فما بعدها

٢- عدم الاحتجاج بخبر الآحاد

والرد عليها

سبق أن ذكرنا أن أهل الأهواء من المعتزلة « القدرية » والرافضة ، والخوارج وبعض أهل الظاهر ذهبوا إلى عدم الاحتجاج بخبر الواحد بحجة عدم الاطمئنان إلى روايته في الأحكام الشرعية .

والحق أن بدعة عدم الأخذ بأحاديث الآحاد وليدة عقول الخوارج والرافضة ، وتبعهم عليها المعتزلة .

وقد رُوج لها أهل الأهواء من هذه المذاهب بما زينوه من قداسة العقل وسمو الرأي .

وهي بدعة ضالة ومنكرة يابها واقع الصحابة كما يابها واقع الرسول ﷺ ويرفضها العقل والمنطق السليمان ، المجردان عن الهوى والزيغ .

فيستحيل في الواقع أن يسير الرسول ﷺ في كل أحيانه مع كوكبة من أصحابه تبلغ حد المتواتر ، لا يتركونه في حله أو في ترحاله أو في يقظته ، أو في فراش نومه حتى يتم التصديق بما جاء عنه من آحاد الصحابة .

ويستحيل في عرف العقل والمنطق أن يتقاعس المسلمون عن الدعوة ، وينفضوا أيديهم عن مقومات حياتهم ووجودهم من تجارة وزراعة ونحوها ، فلا يبرحون المدينة ولا يتجاوزون رسولهم ﷺ إلى غيره ، ليتفرغوا جميعا لنقل ما يصدر عنه حتى يتم تصديق الأصحاب فيما يبلغونه عنه ، فالواقع والعقل والمنطق كلهم يرفض ذلك ويذريه ، ويرثى على أصحابه المستمسكين به مجافاتهم العقل والمنطق وعدم إدراكهم حقائق الأشياء .

فقد كان بعض الصحابة يشغلهم الصنف في الأسواق ، وكان بعضهم يشغله الجهاد في سبيل الله ، وكان منهم من يلزم الرسول ﷺ على ملء بطنه ، من أجل ذلك كان يروى عنه الواحد والاثنان والثلاثة والأكثر ، ومن أجل

ذلك أيضا كانت إحدى نسائه تروى عنه بعض ما يحدث منه فى البيت مما تفردت به عن باقى أصحابه ، وأيضا مما يحدث بين المرأة وزوجها من أمور تصلح شرعا فى دين الله .

إن الخوارج والرافضة ضربوا بالسنة كلها عرض الحائط متواترها وأحاديها ، وأحجموا عن تكذيب الرسول ﷺ صراحة خشية تأليب جموع المسلمين ضدهم ، فيحملون عليهم حملتهم على المرتدين من أهل الكفر الصراح فيستأصلون شأفتهم ، ويبيدون خضراهم ، فاتجهوا إلى التشكيك فى الصحابة وفى تكذيبهم بل وفى التشكيك فى إيمانهم (١) .

ثم جاء المعتزلة فأخذوا بالمصدر اليقيني القرآن الكريم كالخوارج وطائفة من الرافضة إلا أنهم وازنو المرويات بعقولهم فقاسوها على هذا المصدر اليقيني فاعتبروا بعض المتواتر من السنة مما يتوافق مع ظاهر القرآن الكريم فى قطعيتها ، وهو نذر يسير إذا قيس بالأحاد ذلك الذى يمثل معظم أحاديث الشريعة ، وأطلقوا ألسنتهم فى بعض الصحابة رضوان الله عليهم متابعين فى ذلك الخوارج والرافضة شبرا بشبر وذراعا بذراع

ولا شك أن هذه الفرق الضالة قد أفسدت عقلها بيديها لأنها فرضت أن يكون على الساحة الاسلامية فى عصر النبوة جمعا من المتواتر شاء زمن النبوة أو أبى ، هكذا بالقوة ، وإلا أبوا التصديق بأحاد السنة ، وألهبوا ظهور الصحابة بسياط التكذيب أو التنديد ، مع أنهم أمناء الوحي وأعدل الأمة بإطلاق .

ويكشف الأستاذ أحمد أمين عن طبيعة المعتزلة فيقول : وكان فى ذلك زهاب نواتهم وسمعتهم ، ولعل من هذه الأسباب أنهم أنزلوا الصحابة منزلة سائر الناس ، فلم يُقَرُّوا لهم بعصمة ، وجرأوا عليهم ، يشرحون أعمالهم ، ويحكمون بصواب بعضها وخطأ بعضها ، فقد رأيت ما قال عمرو بن عبيد ، وجاء بعده النظام فنقد عمر ، وأبا بكر ، وابن مسعود فى بعض أقوالهم ، وأكذب حذيفة وأبا هريرة فى حديث طويل» (٢) . ١ . هـ

وأقول : أن العصمة للأنبياء وحدهم ، وأن كل صاحب قول مرئود عليه إلا النبي ﷺ - كما سبق أن ذكرنا (١) - إلا أن تكذيب الصحابة فيما بلغوه عن رسولهم ﷺ والعبث بمكانتهم وما جُبلوا عليه من فضل لهو أمر يدل على خفة في الدين ، وفساد في الطوية يدعوننا إلى الريبة في نوايا هؤلاء تجاه التشريع بأسره .

حيثيات شبههم في عدم الاحتجاج بخبر الأحاد

تتخصر حيثيات شبههم فيما يلي :

١- ثبوت توقف الرسول ﷺ نفسه في خبر الواحد وذلك في قصة ذى الديدن ، وهذا يدل على عدم الاعتماد عليه وحده في قبول المرويات .

٢- ثبوت توقف بعض الصحابة في قبوله دون شهادة ، كأبي بكر وعمر رضى الله عنهما ، أو يمين كعلى رضى الله عنه ، وذلك يدل على عدم الاعتماد عليه وحده في قبول المرويات أيضا .

٣- إقلال الصحابة رضى الله عنهم من مرويات الأحاد ، وإنما اقتصرنا على المشهور منها ثم اجتهدوا رأيهم ، وهذا يدل على توقفهم في قبوله أيضا .

هذا ، وقد تابعهم على ذلك من المعاصرين الأستاذ أحمد أمين ، فقد اشترط لقبوله أن يثبت ثبوتاً لا يحتمل الشك (٢) .

كما تابعهم على ذلك أيضا : محمود أبورية .

والمقصود بحديث الأحاد : ما لم يبلغ نقلته في الكثرة مبلغ المتواتر .

والمتواتر من الأحاديث : ما رواه جمع كثير يحيل العقل تواطأهم على الكذب عادة ، أو صدوره منهم اتفاقاً ، عن مثله في كل طبقة من الطبقات منذ صدوره عن النبي ﷺ ويكون المروي مما يدرك بالحس (٣) .

(١) راجع : صفحة / ٦ من هذا الكتاب

(٢) فجر الإسلام / ٢٣٣ ونقول : إن هذا الذى اشترطه أمر متعذر ، لعدم وجود ضابط تقف عنده الشكوك فطمئن اليه النفوس ، ولسرعة توفر الشك لمن أراد إثارتته ، ولاختلاف موازين العقول عند الناس .

(٣) راجع : الكفاية في علم الرواية / ٥٠ ، نزهة النظر / ١٩ ، توجيه النظر / ٢٢ قواعد

التحديث / ١٤٦

وجعلوا أقله أربعة ، وأكثره لا منتهى له ، وإن كان الصحيح الذى عليه العلماء هو عدم اعتبار العدد على التعيين^(١) وهو حجة ويفيد العلم الضرورى .
والاحاد إذا توفرت فيه شروط القبول كان حجة إلا أنه يفيد الظن فإذا أحاطت به قرائن قوية كان مفيدا للعلم الضرورى كالمتواتر ويجب العمل به وذلك مثل الآتى :

١- الحديث الذى أخرجه البخارى ومسلم .

٢- والحديث المشهور الذى سلمت طرقه من العلل ومن ضعف الرواة .

٣- والحديث المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين ، فإن علو صفاتهم تقوم مقام العدد الكثير .

وهذه القرائن لا تتوفر معرفتها إلا للمتبحر فى علمى الحديث دراية ، ورواية^(٢) .

وقد اجتمعت أدلة من القرآن والسنة والاجماع ترشد إلى وجوب العمل بخبر الواحد ما دام الطريق قد صح إليه سواء كان فى العقائد أو فى الأحكام أو فى فضائل الاعمال نبيها لك فيما يلى :

أما القرآن الكريم : فقوله تعالى : « فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ »^(٣) .

والطائفة لغة : تطلق على الواحد والأكثر بحيث لا ترتقى لدرجة المتواتر ، مما يدل على أهمية هذا العلم الذى يخبر به الأحاد وما يستتبع ذلك من وجود قبوله ما دام قد توفرت فيه أسباب القبول من ضبط وعدالة وغيرها .

وأما السنة المطهرة : فمنها ما حدث من الوفود التى كانت تأتى إلى رسول الله ﷺ بالمدينة المنورة ، فكان الرجل يأتى نائبا عن قبيلته ليعرف

(١) راجع : شرح نخبة الفكر / ٣ علم الحديث لابن تيمية / ٤١ ، ٤٢ .

(٢) ضوء القمر على نخبة الفكر / ٢٦ .

(٣) سورة التوبة : الآية رقم (١٢٢) .

الإسلام ثم يرجع فيسلم قومه كلهم اعتماداً على خبره ، ومن ذلك أمر ضمَام بن ثعلبة وافد بنى سعد بن بكر^(١) ، وأمرُ الرجل الذي صلى مع النبي ﷺ يوم الأمر بالتوجه نحو الكعبة ثم مر على قوم من الأنصار في صلاة العصر يتوجهون نحو بيت المقدس فقال : هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة^(٢) .

فلولا أن خبر الواحد يجب العمل به مع تحقق شروط القبول لما صح إسلام بنى سعد بن بكر ولا صحت هذه الصلاة إلى الكعبة .

وأما الإجماع فقد أجمع الصحابة ومن بعدهم ممن يُعْتَدُّ بهم إلى يومنا هذا على قبول خبر الواحد إذا استوفى شروط القبول ووجوب العمل به .

قال الملك صديق حسن خان (المحدث المشهور) : « دل على العمل بخبر الواحد الكتاب والسنة والإجماع ، ولم يأت من خالف في العمل به بشئ يصلح للتمسك به ، ومن تتبع عمل الصحابة من الخلفاء وغيرهم وعمل التابعين فتابعيهم بأخبار الأحاد وجد ذلك في غاية الكثرة بحيث لا يتسع له إلا مُصَنَّف مبسوط كبير^(٣) .

ومؤدَّى الشبهة الأولى : أن الرسول ﷺ توقف في خبر الواحد ، ومثال ذلك ما حدث من ذى اليمين رضى الله عنه ، فقد أخرج البخارى^(٤) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشي - قال ابن سيرين : سماها أبو هريرة ، ولكن نسيت أنا - قال : فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ، ووضع يده اليمنى على اليسرى ... وفي القوم رجل ، وفي يديه طول ، يقال له : نو اليمين ، قال : يا رسول الله ، أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال : لم أنس ،

(١) راجع : الدارمى فى سنته : كتاب الوضوء باب فرض الوضوء والصلاة ١٣١/١ ، ١٣٢ .

(٢) راجع : البخارى فى كتاب الصلاة باب التوجه نحو القبلة حيث كان ٥٠٢/١ .

(٣) حصول المأمول من علم الأصول ٥٦/١ .

(٤) أخرجه فى كتاب الصلاة باب تشبيك الأصابع فى المسجد وغيره ٥٦٦/١ .

ولم تقصّر ، فقال : أكما يقول ذو اليمين ؟ فقالوا : نعم ، فتقدم فصلى ...
الحديث .

وهذا يدل على أن الرسول ﷺ لم يقبله إلا بشهادة غيره ، وإلا
كان صلى دون سؤالهم .

والرد على هذه الشبهة نقول : إن رسول الله ﷺ قد شك في ضبط
ذلك الرجل لأنه وحده الذى انبرى لسؤال رسول الله ﷺ دون سائر الصحابة
فرجّح الرسول ﷺ جواز الخطأ عليه ، ولا يلزم من هذا رد خبر الأحاد مطلقا .

ومؤدى الشبهة الثانية : أن الصحابة رضوان الله عليهم توقفوا فى
قبول خبر الواحد دون شهادة أو يمين ، وذلك يدل على عدم الاعتماد عليه وحده
فى قبول المرويّات .

والرد على هذه الشبهة نقول : إن ذلك لم يكن منهم - رضى الله
عنهم - شكاً فى صدقهم ، وإنما هو لزيادة التثبّت والحيطّة فى المرويّ ، وسدّاً
لباب الذرائع حتى لا يكثّر الحديث عن الرسول ﷺ دون ضوابط تحميه ، كوجود
خفة الضبط أو انعدامه ، لذلك فإن عمر رضى الله عنه قال لأبى موسى الأشعريّ
بعد الشهادة على صحة سماعه من النبى ﷺ : « إني لم أتهمك ولكن الحديث عن
رسول الله ﷺ شديد » (١) وفى رواية : « أما إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن
يتقول الناس على رسول الله ﷺ » (٢) .

ومؤدى الشبهة الثالثة : أن إقلال الصحابة من مرويّات الأحاد
واقصّارهم على المشهور من الأحاديث ثم اجتهادهم بالرأى يدل على توقّفهم
فى قبول خبر الأحاد .

والرد على هذه الشبهة نقول : إن عمل الصحابة بالأحاد وكذلك من
بعدهم قد وجد فى السنة كثيرا ، أما تردد بعضهم فى العمل به فليس سببه كونه
خبر أحاد وإنما لأمر خارجى كزيادة الحيطّة فى التثبّت من الحديث ، أو الريبة

(١) أخرجه أبو داود فى السنن : كتاب الأدب باب كم مرة يسلم الرجل فى الاستئذان

٦٣٨/٢

(٢) المصدر السابق والصفحة

فى صدق الراوى ، أو ضبطه ، وآية ذلك أنه إذا زال بتعدد الخبر عملوا به ، وإن لم تخرج عن كونها أحادا .

وليس بصحيح أنهم تركوا ما صح من أحاديث الآحاد ولجأوا إلى الراى ، وقد أفضنا الحديث فى هذا الموضوع عند الكلام عن أصحاب الحديث وأصحاب الراى فارجع إليه إن شئت (١) .

« شبه أخرى متعنتة وتخالف المقاييس الصحيحة »

هذا ، وهناك شبه كثيرة ناقض فيها دعاء الفتنة أنفسهم بل أن الواحد منهم كان يثبت شيئا فى مكان معين ثم يناقض نفسه فى مكان آخر .

ولا يخفى عليك أن هناك أشياء قد أثارها دعاء الفتنة لا تصلح شُبْهًا فى موازين من يسعى إلى الحق وإنما هى ضرب من العبث بعقول الناس ، وذلك كالأمر بكتابة السنة أو النهى عنها فقد أخذ بعضهم ذلك ذريعة لعدم اعتماد السنة (٢) كلية كمصدر رئيسى للتشريع ، وكالتذرع بأن السنة قد مُحْصَت سندا ومتنا ومثل ذلك لا يصح أن يكون شرعا ، ومثل اقتصار الأمر بطاعة الرسول ﷺ على زمانه فقط ، وكان الرسالة المحمدية وقتية لا تتجاوز محمدا ﷺ متناسين قول الله تعالى : « فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » (٣) وقول الله تعالى « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ » (٤) وأن الرد إلى الله : كتابه ، والرد إلى الرسول - إذا قُبِضَ - إلى سنته (٥) مما يقره أرباب العقول السليمة ومن ليس فى قلوبهم مرض ، ، وإلى غير ذلك من الشبْه التى يتهافت أهل الأهواء على اعتمادها مما ليس فى اختراعه وأكثر منه كبير عناء لمن أرادته ، وإنما هى الفتنة والصد عن سبيل الله فى أسوأ صورها .

هذا ، وسوف نحدثك فى العجالة القصيرة الآتية عن أديعاء العلم ودورهم فى تشويه الرواة والمرويات وإثارة شكوك المسلمين فى سنة رسولهم ﷺ دون داع ، أو برهان علمى مستتير .

(١) راجع : صفحة / ٣٥-٤٠ من هذا الكتاب .

(٢) راجع : الأدلة على قبول خبر الواحد فى الروض الباسم ٥٢/١ ، ٥٤ ،

(٣) سورة النساء : الآية (٥٩) (٤) سورة الزمر : الآية رقم (٣٠)

(٥) راجع : الشرح والإبانة / ١٢٨ عن ميمون بن مهران

(٢) أدعياء العلم

ويشتمل على الآتى :

- ١- الداعية الشيخ محمد الغزالي ، وكتابه : « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث » .
 - الدكتور أحمد حجازى السقا .
- ٢- الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر ، وكتابه « الاجتهاد » .
 - السيد محمد رشيد رضا .
- ٣- الإمام الشيخ محمد عبده .
- ٤- الدكتور محمد حسين هيكل ، وكتابه « حياة محمد » .
 - الشيخ حسين سامى .
- ٥- الأستاذ الدكتور أحمد شلبى وكتابه « موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة العربية » .
 - الشيخ عبد الجليل عيسى .

(٢) أدعياء العلم

قلنا - فيما سبق - إن المقصود بأدعياء العلم هم هؤلاء الذين تخصصوا بغير السنة ، وإن كان قد برز بعضهم في مجاله العلمي الدقيق . لكنهم قرأوا فيها قراءات عابرة لا تُنهض من كبوة أو تبعث من رعدة ، فعرفوا منها القشر دون اللباب ، وخيل إليهم أنهم أعلم الخلق في هذا الباب

وقلنا إنهم هؤلاء الذين لم يبدأوا بفكر جديد يثير الغبار على السنة ، وإنما هم تبع لغيرهم في إثارته ، سواء منها في ذلك ما كان لأرباب مذاهب هدامة ، أو متأولة قضى الحدّان على كثير منها ، أم كان عائداً في أصله إليهما فتيقظ بعد سبات عميق على يد الاستعمار ، والفكر الاستشراقي ، ذلك العملاق القوي الذي أجمع همته في القضاء على الاسلام أو تشويبه ، فسارعت إليه - جهلا ، أو عمداً - أقلام بهرها زيف لباسه فأضحت تباركه وتشد من أزره .

بل لقد استحدثوا صنوفاً من الهدم والتشكيك قووا بها تلك المذاهب الغابرة ، لم تكن موجودة في أصولها ، ولا في نطاقها الآثم المتعفن .

وقلنا ، ونقل : إنه ليس بالضرورة أن يكون أدعياء العلم بالسنة أتباعاً لواحد من هذه المذاهب أو لبعضها في كل أصولها العقائدية ، لأنهم قوم نشهد لهم بقوة الدين وتمام الفضل ، لكنهم - فيما أراه - قلّدوا غيرهم في بعض أفكارهم المنحرفة في غير ترو أو تعمق وإن غالوا في اعتزازهم بأرائهم . وسفّهوا عقول مخالفيهم ، وحملوهم عليها بقوة اللهجة والأسلوب .

وقد حاولت في هذه العجالة القصيرة الاتية إرجاع كل فكر منحرف مما تبناه أدعياء العلم بالسنة إلى أصله صراحة ، ملتزماً وجه الصواب دون تعريض أو مواربة ، مبيناً من يلتزمه معهم من دعاة الفتنة في القديم والحديث دون قصد الإساءة إلى أحد أو التلميح بانتقاص صاحبه أو التعريض بإيمانه فإننى شخصياً أحسن الظن بهم جميعاً ،

وأدرك عن قناعة أن لهم فضلا كبيرا في إثراء الثقافة الإسلامية على ساحة أمتنا المتراامية ، وإنما هو العمل العلمى المجرد الذى يعتمد على الأدلة العلمية من مصادرها كما يعتمد المنطق الذى يتوافق مع طبائع الأشياء .

ولو أن واحدا من هؤلاء الأدياء على السنة تعمق فى دراسته لها تعمقه فى الفن الذى ينتسب إليه ، لقلنا إن كلامه يقع موضع الفصل فى بابيه لأنه من أجناده ومن أربابه ، فهو قاض متجرد حكّم فى قضية توافرت لديه أدلتها ، فسبّرها فى محيط تخصصه ، لكن أن يحكم فى قضية ليست فى دائرة تخصصه فإن ذلك أمر يجافى البدهيات المسلمات وينكره عليه العقلاء ، بيد أنه خرج عن دائرة ما ألفه واعتاده ، وأقحم نفسه فى ميدان لم يتأهل له .

والتأمل فى أحوال هؤلاء القوم يجد أن بينهم وبين العلم المتعمق فى السنة وعلومها بونا شاسعا ، وليس بينهم وبينها من صلة إلا بمقدار قراءتهم لها فيما تمس الحاجة إليه منها .

فهم : ما بين خطيب قضى حياته عالية على مائدة السنة ورجالها ترغيبا وترهيبا ، يختار منها ما يراه الأوفق لعظته فى معالجة أدواء الناس ، دون غوص فى تشعباتها أو فى علومها المختلفة ، ثم لم يلبث أخيرا أن تنكّر للأكثر من السنة وأعمل الرأى فى مروياتها ، فصحح ما شاء وأنكر ما شاء دون استناد إلى برهان علمى يزن حقائق الأمور بميزان الحق والعدل ، بل وأقذع فى سب رواياتها بما هو مستهجن لا يليق بعوام المسلمين .

وبين أديب تخصص فى الحبكة اللفظية وصياغة الأساليب وتهيج الشاعر وإثارة الأحاسيس ثم دس أنفه فى السنة ليُضفى عليها كثيرا من خياله الخصب وعبقريته النافذة فأتى على كثير من مروياتها بالوضع والاختلاق .

**وبين قانونى تخصص فى الأحكام الوضعية ، فتعصب لصناعته وقُدس
الرأى ، فيمّم وجهه إلى تراث النبوة ينفث فيه سمومه ، فشك فى صلاحية أكثره
لقيادة مجتمع القرآن والسنة .**

**وبين متكلم سما بالرأى وغالى بالعقل حتى خرج به عن إطاره الطبيعى
فحكّمه فى السنة فأتى على الكثير منها مع ظهور الحجّة ، ووضوح الحجّة .**

**وبين مؤرخ ظل رَدحا من الزمن يحلل أخبار الأمم التي لم يرها ،
والأحداث التي لم يشاهدها غتّة فى واقعها كانت أو سَمِينة ، وذلك أن معاصريها
من النُقلة لا يخلو أمرهم من ثلاث : محب ، أو ناقد ، أو ناقل عن واحد منهما لا
يدرى حقيقة ما حدث دون أن يكون هناك أدنى اعتبار لعدالتهم وضبطهم فى
توثيق الأخبار ، ثم راح يطبق ذلك المنهج على السنة فردّ كثيرا منها ، بل ووقف
بعضهم موقفا متناقضا مع ما ثبت عن الرسول ﷺ فى بعض أقضياته وأحكامه .**

**وبين فقيه كرس حياته على تقليد إمامه ، ثم عنّ له أن يتقلّت من زمام
قيده ، فقال فى السنة برأيه فأفسد به بعض ما ثبت منها .**

**تلك هى نماذج للصفات التي تحلى بها من نسمهم بأدعياء
العلم بالسنة ولكل منهم - كما مر بك - صفته التي تميّزه عن غيره ، وهم -
كما رأيت - علماء لم يتخصصوا بها ، وإنما تخصصوا بغيرها من شتى الفنون .**

**وسوف نقف بك - أيها القارئ الكريم - مع هؤلاء العلماء ،
نعرض فكرهم من خلال بحوثهم المنشورة ثم نرد - بعون الله تعالى - هذا الفكر
إلى أصله من أرياب المذاهب المنحرفة ، رجاء أن يفتن القارئ إلى أعماقهم
الفكرية ، والتي تأثروا بها - فيما اعتقد - من غير إيمان بجملّة أصولها ، وحتى
يدرك وجه الحق فيما أثاروه ، مؤكدا على حسن الظن بهم وبدينهم أفرادا وجماعة
وفى كل حال .**

١- الداعية الشيخ محمد الغزالي

وكتابه : « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث »

الشيخ محمد الغزالي داعية مشهور تكاد تعرفه الأوساط الإسلامية في طول الدنيا وعرضها ، وله جهود مشكورة في إثراء المكتبة الإسلامية بكثير من مؤلفاته النافعة ، وقد استمد شهرته تلك من خطبه الهادمة لكثير من التيارات المناوئة لطبيعة الاسلام في الأزمنة المتأخرة ، معتمدا في جهوده على القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة متواترها وأحاديثها .

إلا أنه خالف هذا الخط الفكري في خاتمة أعماله التي أساء فيها إلى السنة ورجالها ، كتبه : « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث » فدعا إلى هدم الأكثر من مروياتها استنادا إلى العقل ونتاج الرأي ، وعاب على الكثير من رواياتها ، بل بالغ في الإقلال بشأن هؤلاء العدول والمؤمنين من الأمة في الماضي والحاضر حتى ليخيل إلى من لم يعرف حقيقته - لكنه يتابع خطه الفكري بدءا بهدمه للتيارات المناوئة لطبيعة الإسلام وانتهاء بما احتواه هذا الكتاب من هدم لكثير من السنة وإزراء لكثير من رجالها - أن طبيعته الهدم لكل ما هو قائم في المسار الإسلامي حسنا كان أو قبيحا .

وكتابه على صغر حجمه قد أفرغ فيه كل ما يحمله صدره من فكر معاد لكثير من السنة ورجالها ، متأثرا بمذاهب وتيارات فكرية منحرفة في القديم والحديث ، ونحن نبرئ ساحتها من اعتقاد هذه الأصول الفكرية ، وإنما هو التأثير السريع بفكرة عابرة قد لا يكون لصاحبها قدرة على التحكم فيها أو الاعتداد بها .

والمتتبع لكتابه يجد أن فيه كثيرا مما يلفت نظر المسلم الغيور على سنة نبيه ﷺ لخطورة ذلك في بابه ، وخروجه عما قرره من يعتد به من أهل العلم هذا إضافة إلى خلو الكتاب من المنهج العلمي ، والتزامه الأسلوب الأدبي ، فلم يحفل بتوثيق الأخبار ، وعزو القضايا إلى مصادرها باستثناء القرآن الكريم .

كما أسرف في الحديث عن نفسه والاعتداد بها ، وتناقض مع نفسه ، واستهان ببعض الشعائر الدينية الثابتة ، وغالط القارئ ، وأخطأ في بعض القواعد العلمية ، واستخدم الهوى في قبول بعض الأحاديث أو ردّها .

ذلك ما اختص به نفسه ، وسوف نحدثك عن ذلك قريبا على جهة التفصيل مع الإيجاز ، مشفوعة بنصوصها عنده ، وأرقام صفحاتها وعلى النحو الذى مرُّ بك من ترتيبها إن شاء الله تعالى .

هذا ، وسوف نحدثك - بعون الله تعالى - عن متابعته لغيره فى الأفكار المناوئة للسنة من مبادئ دعاة الفتنة والتي سبقت الإشارة إليها ، وذلك بعد الانتهاء من حديثنا عما لم يتابع أحدا عليه .

بين الخطابة والعلم

الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة من عمل الأنبياء والمرسلين ، وشرف يُتَوَجَّحُ رؤس قادة المصلحين فى مجتمع المؤمنين ، وسيظل كذلك حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

وليست هناك دعوة فى المجتمع المسلم لها قدرها فى ميزان الإصلاح إلا إذا اعتمدت فى مناجها على التشريع الربانى من قرآن أو سنة يستمد الداعى منه أدلته على صدق ما يدعو إليه .

وليس هناك داع له وزنه الاجتماعى بين صفوف المسلمين ما لم يعتمد فى خطابته على مشكاة الوحي الإلهى ظاهره وباطنه ، فبمقدار تحصيله العلمى منهما ، وتطبيقه لأحكامهما ، وتقديسه إياهما يكون تقديره بين الناس ، ورصيده المنجى فى الآخرة عند الله عز وجل .

وفرق كبير بين مدلول الخطابة وحقيقة العلم

فالخطابة تعتمد على الإثارة والهباب المشاعر ، ولا تأخذ من العلم إلا بقدر ما تراه محققا لهذه الغاية ، معتمدة على الثقة بما قرره جهابذة ذلك العلم .

أما حقيقة العلم فهى التعمق فى إدراك مسائله وفهم قضاياها والموازنة والترجيح بينها ، وذلك يحتاج إلى عقلية ذات طابع خاص ، وقدرة فائقة لها دورها الفعال فى الإحاطة بكلياته ودقائقه .

وأیضا فإن الخطابة تعتمد أول ما تعتمد على درية اللسان بكثرة الكلام ، وسرعان ما يقف اللسان عن صناعته إذا فقد دريته أما العلم فإنه يعتمد على العقل ، وذلك بالغوص فى فهم المسائل والإحاطة بمدلولاتها ، وذلك مركزز فى العقل لا يقف إلا بفساده أو فناءه .

ولعل ذلك هو السبب الذى دعا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه الى التفريق بين الخطابة والعلم فى حديثه المرفوع حكما ، قال : كيف بكم اذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ، يتخذها الناس سنة . اذا ترك منها شئ قيل : تركت السنة ؟ قيل : يا أبا عبد الرحمن ، ومتى ذلك ؟ قال : اذا كثرت جهالكم ، وقلت علماؤكم ، وكثرت خطباؤكم الحديث «(١) ا . هـ

وليس المقصود مما ذكرت هو اختصاص أقوام بالخطابة دون العلم بإطلاق أو بالعلم دون الخطابة بإطلاق فقد يتفق أن يجتمع ذلك للمرء إذا توفرت له وسائل كل منهما ودلت الشواهد القوية على تمكنه منهما .

وإنما المقصود هو أن كثيرا من الخطباء يبتعدون عن مجالهم الطبيعى الذى تأملوا له ، فيزجون بأنفسهم فى المسائل الدقيقة التى لم يتأهلوا لها يزاحمون بصنيعهم هذا أهل العلم به ، ويفتون فى الدين برأيهم المجرى فيبتعدون به عن الصراط السوى وعن السبيل المستقيم .

« ما اختص به نفسه من بعض الأمور »

إن القارئ المدقق لكتاب « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث » يدرك من جملة ما يدركه أن مؤلفه قد اختص نفسه بأمر عدة ، يستحسن بنا أن نذكرها لما لها من صلة قوية بأهداف هذا الكتاب

فإن ما سنورده من نصوص كتابه فى البند الأول مما يأتى بيانه ، من شأنه أن يعطى القارئ جرعة قوية من الثقة بكل ما جاء فى الكتاب وكيف لا ، وصاحبه تجتمع فيه كل هذه الخصائص مما يفهم منها أنها دعوة قوية إلى مطلق الثقة فى كل كتاباته ، ونحن نذكرها لا لتجريح صاحبه وإنما نذكرها لبيان وجه الحق فيما نحسبه تقريرا مؤصلا فى محل النزاع - وإليك هذه الأمور :

١- إسرافه فى الحديث عن نفسه

ونستطيع أن نلخص ذلك فى شجاعته ، والاعتداد بنفسه فى المجال العلمى سواء كان بمفرده ، أو بمقارنة غيره من بعض الصحابة ، أو بعض الأئمة الكبار وإليك هذين الأمرين :

(١) كنز العمال ٢٥٤/١١ وعزاه الى مصنف ابن أبى شيبة ، ونعيم بن حماد فى الفتى

١ - شجاعته : يقول : « فقد رأيت أن أتحمّل وحدي مسئولية الأحكام التي قررتها وأن أواجه ما قد يثور من اعتراضات » (١) ا . هـ .
ب - الاعتداد بنفسه في المجال العلمي ، وله صور متعددة ،
نبينها لك فيما يلي :
١- عالميته :

● يقول : « بينى وبين معهد الفكر الإسلامي بالولايات المتحدة صلة حميمة ، وكثيرا ما أشارك في ملتقيات وبحوثه » (٢) ا . هـ .

● ويقول : « وأنا وغيرى من المشتغلين بالدعوة الإسلامية ننظر باهتمام بالغ إلى أحوال المسلمين وراء دار الإسلام » (٣) ا . هـ .

٢- تفوقه في حل المعضلات :

● يقول : « لكن الأزهر من ثلاثين عاما أو تزيد ينحدر من الناحية العلمية والتوجيهية .. ولقد حاولت في كتابي : « دستور الوحدة الثقافية » أن أقف هذا الانحدار » (٤) ا . هـ .

وأقول : نسأل الله أن يوفق هذا الكتاب فيقف به انحدار الأزهر وإن كنت - متجردا - أخالفه الرأي ، فإن الغث والسمين كان موجودا قبل هذا التاريخ الذي حدده ورأينا كثيرا ممن تخرجوا في ظله ، والنسبة تكاد تكون متوائمة نظرا لقلّة الأعداد قبل هذا التاريخ وكثرتها بعده .

وليس أدل على صحة ما أقول ، بل وأكثر منه ما قاله - متحسرا -
الماركسي الناصري حسين أمين « ابن أحمد أمين » ، قال : « شهدت السنوات الأخيرة تطورا بالغ الأهمية في تاريخ الإسلام إذ عملت المنظمات الأصولية من جهة ، وشيخ الأزهر من جهة ثانية على إنشاء مؤسسة روحية صنو الكنيسة ، إن شيخ الأزهر الحالي على جاد الحق يعي تماما توجهاته إذ يفيد من خوف السلطة المتعاطم من التيار الأصولي المتشدد ... يسعى شيخ الأزهر الآن بكل ما أوتيته من وسائل لرد الإعتبار وتعزيز الثقة بالأزهر كعبة الإسلام لقرون خلت ومحج أهل العلم والفقهاء ... حدث شيخ الأزهر بعض أعضاء مجلس الأمة على اقتراح مشروع قانون يلحظ إخضاع كل المنشورات والكتب المتعلقة بالإسلام من

(٢) صفحة ٦/ من كتابه

(٤) صفحة ١١/ من كتابه

(١) صفحة ٦/ من كتابه

(٢) صفحة ١١١/ من كتابه

قريب أو بعيد لرقابة الأزهر واضعاً حداً لحرية الرأي فى بلدنا فنعانى إذ ذاك من إرهاب المتطرفين الأصوليين والإسلام الرسمى على حد سواء وكأنى بالشيخ جاد الحق يحتذى حذو (الظلاميين) « (١) وكفى بقوله شهادة ، فإن الحق ما شهد به أعداء تكامل الأزهر من جميع جوانبه ، وإن كان لا ينسى أن يصف إرشاد كل من : على عبد الرزاق ، وطه حسين ، وأحمد أمين يصفه بأنه بمثابة النور الهادى لخمسين أو ستين عاماً من عمر عالمنا العربى وأنهم الطريق للإسلام المنفتح المستنير (٢) .

أعود فأقول : لعل فى هذا الكتاب قوة عصا موسى التى أخذت تلقف مايفكك السحرة حتى استقاموا على الدين بعد انحذارهم فى مهاوى الكفر ، والأمال مازالت معلقة ، لعل الله يجعل به بعد عسر يسرا .

● **ويقول :** « وقد استطعت بشئ من التكلف أن أصرف شبهة الجبر

عن آثار شتى » (٣) ١ . هـ

٣- بلوغه رتبة الاجتهاد كالأئمة الأربعة وغيرهم :

يقول : « فهل ما قلته رأى انفردت به ؟ كلا كلا إنه رأى الفقهاء الأربعة

الكبار ، ورأى أئمة التفسير البارزين » (٤) أ . هـ

٤- وقوفه أمام بعض الصحابة وبعض الأئمة وترجيح رأيه عليهم

ويتضح ذلك فيما يلى :

● **عائشة رضى الله عنها :**

يقول : « أنكرت عائشة عبارة « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » (٥) مستدلة

بالآية الشريفة « وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِى الْقُبُورِ » (٦) ، وصححت الرواية : « ما

أنتم بأعلم لما أقول منهم ، قال : قال قتادة مبيناً الرواية الأولى ومدافعا عنها :

أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخاً وتصغيراً « أ . هـ

ثم علق على قول عائشة رضى الله عنها مخالفا لها ، فقال :

والذى أراه أن الرواية الأولى لا تحتاج إلى هذا الدفاع ، فالموتى لم يَفَنُوا ،

(١) راجع : رأيهم فى الإسلام ، صفحات / ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٦ .

(٢) المرجع السابق / ٨٢ ، ٨٣ .

(٣) صفحة / ١٥٩ من كتابه ، وليس الأمر كما ذكر فهو يتابع المعتزلة فى نفي القدر

وإطلاق الجبر على مخالفيهم من علماء السنة . (٤) صفحة / ٤١ من كتابه

(٥) وذلك حينما وقف النبى ﷺ على حافة البئر التى دفن المشركون بها يناديهم بأسمائهم

(٦) سورة فاطر : الآية رقم (٢٢)

وذلك يوم بدر .

وصوت النبوة يبلغهم وهم فى سجين ... لكنه سرعان ما يُطَيَّبُ خاطر عائشة رضى الله عنها فيقول : « ولكن عائشة رضى الله عنها لا تقبل ما يعارض - فى ظاهره - لفظ القرآن ... والعبارة مقبولة على سبيل المجاز » (١) أ . هـ

فانظر كيف وقف من عائشة رضى الله عنها موقف الند للند
فخالفها على ما رأته مما ظاهرها عليه القرآن الكريم مع أن ذلك هو مذهبه كما يفهم عنه فى غير موضع من كتابه

وهو أيضا مذهب عائشة رضى الله عنها ، وقد سبق له أن وافقها على رد حديث « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه » اعتمادا على استدلالها بقوله تعالى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » بل بالغ فى تعصبه للأخذ بظاهر القرآن الكريم حتى جعل استدلالها أساسا لمحاكمة الصحيحين البخارى ومسلم (٢) لكتاب الله .. - من جملة ما يحاكم من صحاح السنة - حسبما يراهما محتاجين لذلك .

ثم انظر كيف وجد لمخالفتها مساعدا من اللغة ، وأهمل المساع
القوى الذى قرره العلماء فى حديث « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه » وهو أن الذى يعذب هو من ارتضى ذلك فى حياته فلم يوص أهله بترك ما صاحب البكاء من عويل أو صراخ عند موته ، أو أوصى بفعل ذلك ، فيكون بهذا قد ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع القدرة عليه ، ويكون ما حلَّ به من العذاب هو من وزر نفسه لا من وزر غيره ، وهو مؤيد بظاهر قوله تعالى : « وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » ولا يرد الحديث الصحيح الثابت عن العدول الضابطين فى الصحيحين ويكون قد أعفى نفسه من تخطئة عمر بن الخطاب رضى الله عنه دون ما يدعوه لذلك .

● بعض الأئمة :

يقول : « وما يرويه صاحب أكام المرجان (٤) فى أحكام الجان » أكثره خرافات وخيالات ، وإن ذكره ابن حنبل ، وابن تيمية وغيرهما « (٥) أ . هـ

أقول : لو أنه ترك الحديث عن نفسه اعتمادا على ظاهر القرآن « فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ » (٦) - وهو مذهبه كما هو ظاهر - لكان ذلك أجدى له وأقرب إلى الامتثال وأنفع

(١) صفحة ٢٣ / ٢٤ ، من كتابه

(٢) والحديث أخرجه البخارى فى كتاب الجنائز باب ما يكره من النياحة على الميت ١٦١/٣ وأخرجه مسلم : فى كتاب الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٦٣٨/٢ ، والآية من سورة الأنعام رقم (١٦٤)

(٤) للإمام بدر الدين الحنفى .

(٣) صفحة ١٦ - ١٨ ، من كتابه

(٦) سورة النجم ، الآية رقم (٥٣)

(٥) صفحة ٩٨ / من كتابه

ولا يعتبر ذلك من قبيل التحدث بالنعمة ، اعتمادا على ظاهر القرآن « وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ » فليس من النعمة الدعوة إلى هدم معظم السنة والتهوين من رواياتها .

٢- « تناقضه مع نفسه »

ويتضح ذلك في عدة مواضع من كتابه وإليك أمثلة على ذلك :

يعلن عن نفسه كراهة التعصب المذهبي ثم سرعان ما ينحاز إلى مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه .

١- يقول : « أنا أكره التعصب المذهبي وأراه قصور فقه ، وقد يكون سوء خلق » (١) أ. هـ .

ونحن نوافق على هذا القول ونرى ما يراه ، إلا أنه سرعان ما يناقض نفسه فيتعصب لمذهب أبي حنيفة رضى الله عنه ، بل إن تعصبه له يدركه القارئ العادى فى كل ما يعرض له من قضايا تحتاج إلى موقف الأئمة وأرائهم .

يقول : « وعند التأمل نرى الفقه الحنفى أدنى إلى العدالة وإلى موثيق حقوق الإنسان ، وإلى احترام النفس البشرية دون نظر إلى البياض والسواد ، أو الحرية والعبودية ، أو الكفر والإيمان » (٢) أ . هـ .

وهو فى هذا يعطى القارئ انطبعا غير محمود عن بقية المذاهب الفقهية مؤداه أن نظرة أصحاب المذاهب الأخرى إلى هذه المسائل أقل اعتبارا منها فى هذا المذهب فى حين أنهم كابى حنيفة فى جعلهم القرآن والسنة وياقى الأدلة التشريعية أساس أحكامهم بل ويزيدون عليه استمسакهم بالنصوص الثابتة من أحاد السنة وعدم إعمال الرأى فى مواجهتها .

ويقول أيضا مؤيدا للحنفية عائبا على الشافعية والحنبلية قولهم : إن للآب أن يجبر ابنته البالغة على الزواج ممن تكره ، يقول :

« ومع هذا فإن الشافعية والحنابلة أجازوا أن يجبر الآب ابنته البالغة على الزواج بمن تكره ، ولا نرى وجهة النظر هذه إلا انسياقا مع تقاليد إهانة المرأة وتحقير شخصيتها ، وقد ذكرنا أن الأحناف أعطوا المرأة حق أن تباشر عقدها إمضاء لظواهر القرآن » (٣) أ . هـ .

(١) صفحة /١٠ من كتابه (٢) صفحة /١٨ من كتابه (٣) صفحة /٣٣ من كتابه

وأقول : ليس فيما ذكره الأئمة إهانة للمرأة أو تحقير لشخصيتها ، ومعاذ الله أن يقصد ذلك عالم عاды من علماء الإسلام أو يغفل عن الاستنباط الفقهي الصائب إن كان من أهله فضلا عن الأئمة المجتهدين الكبار كالإمامين الشافعي وأحمد ، وإنما هو التطبيق العملي للنص الثابت من السنة « وذلك لما فيه من تأمين لمسيرة الحياة الزوجية لتلك البكر التي لم يسبق لها تجربة في الزواج حيث يخضع اختيار الزوج من جانب الأب لصوت العقل الذي أصقلته التجارب لا إلى صوت عاطفة قد تكون وليدة شهوة سريعة أو حباً في نزوة طائشة قد يعقبها فراق محتوم ، أو كآبة مستمرة إلي أن تلقى الله ، يظهر أثرها النفسى الضار على النشء وعلى محيط الأسرة كلها ، والقاعدة الشرعية تقول « لا ضرر ولا ضرار » .

هذا ، وإن السنة النبوية قد تضافرت مع ظواهر القرآن على غير ما ذهب إليه الأحناف ، فالرسول ﷺ يقول : « لا تزوج المرأة المرأة ، ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » (١) ويقول : لا نكاح إلا بولي (٢) والله تعالى يقول : « وَلَا تُنْكَحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ » (٣) بضم تاء « تُنْكَحُوا » وهذا صريح فى إعطاء حق الزواج لولى المرأة دون المرأة نفسها

بل إن ما ذهب إليه الشيخ يتوافق تماما مع ما اعتمده الرافضة فى أصول مذهبهم (٤) .

ب- يميل إلى حلّ الغناء بعامه ، ويضعف أحاديث النهى عنه أو يبطلها كما نوه برأى ابن حزم كما سنعرض عليك بعد قليل ، ولو كانت هذه الأحاديث فى صحيح البخارى ثم يناقض نفسه ويبين أن الغناء يعتريه الأحكام الخمسة تبعا للإمام أبى حامد الغزالي ، وهى أمور سبق لعلماء السنة أن حدودها وصنّفوها فى مراجعهم ، ولعل من أبرزها كتابى « كنز العمال » و « مختصر كنز العمال » وكلاهما للمتنقى الهندى وكثير من أئمة الحديث قبله .

يقول : « ولعل أهم ما ورد فى هذا الباب ما رواه البخارى معلقا عن أبى

(١) أخرجه ابن ماجه ٦٠٦/١ (٢) أخرجه احمد ٤/٣٩٤ ، ٤١٣

(٣) سورة البقرة الآية رقم (٢٢١)

(٤) راجع : رسالة فى الرد على الرافضة / ٣٦ و صفحة / ٨٤ من هذا الكتاب .

مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخمر والحريير والخمر والمعازف » (١) ، ومعلقات البخارى يؤخذ بها ، لأنها فى الغالب متصلة الأسانيد . لكن ابن حزم يقول : « إن السند هنا منقطع لم يتصل ما بين البخارى وصدقة بن خالد راوى الحديث ، نقول : ولعل البخارى يقصد أجزاء الصورة كلها أعنى جملة الحفل الذى يضم الخمر والغناء والفسوق وهذا محرم بإجماع المسلمين ، قال ابن حزم عن تحريم الغناء : « لا يصح فى هذا الباب شئ أبدا ، وكل ما ورد فيه موضوع » (٢) أ . هـ .

ثم يناقض نفسه بعد ذلك ويذهب مذهب الإمام أبى حامد الغزالى فيقول : « وأن سماع الغناء ، منه ما هو مباح ، ومنه ما هو مستحب ، وما هو واجب ، وما هو مكروه ، وما هو حرام » (٣) أ . هـ .

وأقول : إن الشيخ قد لبس عليه مصطلح « المعلق » مع « الانقطاع » فيما ذكر فإن المعلق والمنقطع هنا بمعنى واحد وليسا مختلفين كما فصل ، حتى يقرر أن معلقات البخارى يؤخذ بها ، ثم يناقض نفسه ويستدل بقول ابن حزم : إن السند هنا منقطع ويقصد من ذلك أنه لا يؤخذ بالحديث .

فالمعلق هو ما سقط منه راو فقط من أوله أو استمر السقوط من أوله إلى منتهاه ، وهو مذهب جمهور المحدثين ، ولكنه يسمى منقطعا عند الفقهاء ، وعند الإمامين : ابن عبد البر والخطيب البغدادي من المحدثين (٤) .

وأقول إن الشيخ قد لبس عليه أيضا نسبة الحديث إلى قائله أو تعدد ذلك ، فقد نسبه إلى البخارى وأنه من قوله ثم رتب عليه ما قال ، فى حين أن الحديث مرفوع إلى رسول الله ﷺ كما سطره هو فى كتابه .

وأقول : إذا كان المحرم هو أجزاء الصورة كلها ، كما ذكر من « جملة الحفل الذى يضم الخمر والغناء والفسوق » فهل أجزاءها من الخمر والغناء

(١) أخرجه البخارى فى الاشرية ٥١/١٠

(٢) صفحة / ٦٩ ، ٧٠ من كتابه (٣) صفحة / ٧٢ من كتابه

(٤) راجع : مقدمة ابن الصلاح / ٤٨ ، التبصرة والتذكرة / ١٥٩ ، اختصار علوم الحديث

٤٨/ ، حاشية الأجهورى على شرح الزرقانى على البيهقيونية / ٥٠ ، الكفاية / ٢١

والفسوق حلال كلا على حدة؟ إن ظاهر كلام الشيخ يدل على ذلك وإن كنا نبرئه - قطعاً - منه .

ج- يقرر حرية المآكل والملبس ويعيب على من يلتزم لبس العمائم ، ثم يعود فيناقض نفسه بالدعوة الى تشريع وضعى يَقيد حرية الملبس يقول : « قرأت للعالم الهندى السابق ذكره (١) ، حديثاً عند البيهقى : « عليكم بالعمائم فإنها سيماء الملائكة ، وأرْخُوها خلف ظهوركم » وقرأت عدة أحاديث فى فضل العمائم رواها الترمذى وأبو داود « وهى جميعها لا قيمة لها » كما قال الشيخ محمد حامد الفقى : « ليس فى فضل العمامة حديث يصح » وقد جاء فى الحديث الصحيح « كل ماشئت والبس ماشئت ما أخطأتك خصلتان ، سرف ومخيلة » (٢) ا هـ .

ثم يعود فيناقض نفسه ويقول : « وددت لو كانت للرجال أزياء موحدة وللنساء كذلك أزياء موحدة ، فإن هذا التوحيد يقطع دابر التنافس الباهظ التكاليف المفسد للأخلاق ، الذى نراه فى ميادين كثيرة (٣) » ا هـ .

وأقول : إن لدى الشيخ جرأة نادرة فى التهوين من السنة متمثلة فى قوله : « وهى جميعها لا قيمة لها » هكذا دون تحفظ ، فى حين أن الشيخ محمد حامد الفقى - عليه رحمة الله - لا يقصد من عدم الصحة : الوضع وإنما يقصد الإسناد الصحيح وهو لا يمنع من وروده حسناً لذاته أو لغيره ، وكلاهما من المقبول لا من المردود .

د- يعتمد ظاهر القرآن فى قبول الأحاد من السنة كما سبق أن بينا فى رده لحديث « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه » اعتماداً على قوله تعالى « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » ، واقتداءً بأبى حنيفة (٤) فى العمل بظاهر القرآن ،

(١) صفحة ٥٨/ ، والعالم الهندى هذا يأخذ بلازم الأمر وهو الوجوب كما هو الحال عند الظاهرية ، لكن الشيخ لا يعجبه الظاهر هنا ويأخذ به فى غير هذا الوطن اذا كان يتفق مع رأيه .

(٣) صفحة ٨٦/ من كتابه

(٢) صفحة ٨٥/ من كتابه

(٤) راجع صفحة ١٩/ من كتابه

ويعمر بن الخطاب رضى الله عنه (١) كما يزعم ، إلا أنه سرعان ما يدع ظاهر القرآن إلى غيره ما دام لا يوافق هواه .

فظاهر القرآن الكريم يقول : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ (٢) » وكان عليه أن يلتزم بهذا الظاهر وفق منهجه إلا أنه راح يقول مناقضا نفسه : « يمكن أن تعمل المرأة داخل البيت وخارجه (٣) » أ . هـ

وظاهر القرآن الكريم يقول : « الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ (٤) » ، وكان عليه أن يلتزم أيضا بالتفسير وفق منهجه بالأخذ بظاهر القرآن إلا أنه ناقض نفسه قائلا : « فجمهور المفسرين على أن ذلك يوم الجزاء ، وسبب هذا التفسير أن أحدا لم ير أكلة الربا مصروعين فى الشوارع توشك أن تدوسهم الأقدام (٥) » أ . هـ

وأقول : هذه مغالطة جريئة فإن المحدثين لا يخالفون جمهور المفسرين فيما ذهبوا إليه ، وإنما التقت السنة والقرآن الكريم على وجود المس ، وليس فى الآية ما يدل على أن ذلك يقع لأكلة الربا فى الدنيا ، وإنما تدل على أن ذلك يقع لهم فى الآخرة ، فيكون حالهم فيها كحال مايقع تحت سمعهم وبصرهم للأناسى الذين يصيبهم الشيطان بمسه ، أما ، لى عُنُقِ الآية ، وتحميلها ما لا طاقة لها به ، وإبعادها عن وجهتها وهدفها ، وهو التحذير من الربا فهو أمر ينأى عنه المسلك العلمى ولايقره

وليس السبب كما ذكر هو : أن أحدا لم ير أكلة الربا مصروعين فى الشوارع توشك أن تدوسهم الأقدام ، وإنما هو أمر تحذيرى جمع الله فيه بين المشبه ، وهو المرابون ، وبين المشبه به ، وهم الذين مسهم الشيطان ، لصفة مشتركة بينهما وهى القيام على هيئة خاصة ، فالمرابون فى الآخرة ، والمصابون بالمس فى الدنيا ، وهما أساس قاعدة التشبيه

يظاهرننا على ذلك ان الدار الآخرة هى دار الجزاء فلا مكان لشيطان يتسلط فيها على بشر فيصيبه بمسه ، ولو أنه استمسك بمنهجه ولم يناقضه لما خالف رأى بعض ائمة الاسلام وأعلامه

(٢) سورة الأحزاب ، الآية (٢٣)

(٤) سورة البقرة : الآية رقم (٢٧٥)

(١) صفحة / ٢١ من كتابه

(٣) راجع : صفحة / ٤٤ من كتابه

(٥) راجع : صفحة / ٩٥ من كتابه

واستهان به كالإمام أحمد بن حنبل والشيخ منصور على ناصف^(١) ، والشيخ عبد العزيز بن باز مفتي المملكة العربية السعودية^(٢) ، وهو أيضاً رأى المفسر الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتي جمهورية مصر العربية حيث قال : « إن هذه الآية تثبت أن الشيطان قد يمس الإنسان مساً يؤذيه »^(٣) ، إلا أن الدكتور سيد رزق الطويل أيدته فيما ذهب إليه بل كان اعتماده على رأيه فى فتواه ، قال : « وقد ذكر هذا الرأى أيضاً الداعية الإسلامى الشيخ محمد الغزالى فى كتابه الذى صدر مؤخراً « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث » وأكد أن الجن لا يستطيع أن يؤذى الإنسان بأى شكل من الأشكال »^(٤).

هـ - يعيب على السلفية المعاصرة بعض الأشياء ثم يعود فيمدحها ممثلة فى واحد من أبرز زعمائها فى هذا العصر وهو الشيخ الألبانى . يقول : "ولعل فيه - أى فى كتابه - درساً لشيوخ ياربون الفقه المذهبى لحساب سلفية مزعومة ، عرفت من الإسلام قشوره ونسيت جذوره"^(٥) . هـ .
إلا أنه يناقض نفسه فيمدح الشيخ الألبانى فيقول : "والغريب أن الشيخ ناصر الألبانى - وهو من أعلم رجال الحديث فى عصرنا - عتب على الخ"^(٦) . هـ .

هذا ، ولم نرد بما ذكرنا استيفاء كل ما أورده فى كتابه ، ولكنه التذليل الموجز على سلامة وصدق ما ذهبنا إليه .

٣- "استهانتها ببعض الشعائر الدينية الثابتة"

وذلك كلمس المرأة ، وإعفاء اللحية ، وارتداء النقاب ، وهى وإن كانت قضايا صغيرة بالنسبة لغيرها من قضايا الأمة الكبار إلا أن الاستهانة بها أمر مرفوض لأنه استهانة بما شرع الله لعباده ، وإليك هذه الأمور :

١- لَمَسُ الْمَرْأَةِ :

يقول : "وقد أوجع فؤادى أن بعض الشباب كان يهتم بهذه المسألة : هل لمس المرأة ينقض الوضوء أم لا ؟" ^(٧) ١ هـ .

وأقول : هل بحث هذه المسألة لإنسان يؤدِّ المحافظة على دينه وأخلاقه أمر هين يبعث على وجع الفؤاد ؟ وهل كل واحد من عامة المسلمين مكلف ببحث القضايا الكبار للأمة ؟ أم أن هناك أناساً تخصصوا بها وأسلمت لهم الأمة

(١) صفحة / ٩٤ من كتابه (٢) صفحة / ٩٥ من كتابه (٣) جريدة الأهرام فى

١٢/٧ / ١٩٩٠ صفحة / ١٣ . (٤) مجلة حريتى العدد ٦٨ لسنة ١٩٩١ صفحة / ٢٧

(٥) صفحة / ١١ من كتابه (٦) صفحة / ١٠٤ من كتابه (٧) صفحة / ٩ من كتابه

قيادها عن ثقة واطمئنان؟ إن هذه الأمور التي يظن أنها صغيرة ، هي في واقع الأمر ليست إلا الشرارة الأولى لتدمير الأمم وإفساد الشعوب وهو أمر خطير في بابه لا يسعنا إلا أن ننكره عليه ، وأن نُجَلِّ فيه شبابنا وأن ننظر إلى سعيه إلى معرفتها نظرة تقدير وإكبار.

ب - إعفاء اللحية :

* يقول : "أمرأة ذات دين خير من ذى لحية كفور" (١) . ١ هـ.

* ويقول : "والمخيف أنها طفولة عقلية تجمع في غمارها أرباب لحي (٢) . ١ هـ.

ويقول : "والجهد الذي يتصيب عرقاً وهو يقوم به .. أو ترك شعر اللحية ينمو فلا يؤخذ منه شيء حتى لقاء الله" (٣) . ١ هـ.

وأقول : هل أصبح إعفاء اللحية منوطاً للتندر والسخرية هكذا؟ أم أنها شعيرة طبّقها الرسول ﷺ وأصحابه وأوصى بإعفائها؟ ، وكيف تجتمع اللحية مع الكفر؟ والمقام ليس مقام الكفرة الملتحين على الحقيقة

إنه ضرب من ضروب السخرية بالشعائر الدينية الثابتة ، وهو أمر لا يرضى عنه الله ولا رسوله ، وينبغي أن يعف عنه قلم العالم العامل .

ج - النقاب :

يقول : "وقد رأيت في هذه الأيام من يسمى نفسه أمير جماعة ، والجهد الذي يتصيب عرقاً وهو يقوم به ، هو إشاعة النقاب بين النساء" (٤) . ١ هـ.

ويقول : "قد يقال (٥) إن ما روى عن عائشة يؤكد أن النقاب تقليد إسلامي فقد قالت " كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات ، فإذا جازوا بنا سدلت إحداها جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه" ونجيب بأن هذا

(٢) صفحة / ١٠٨ من كتابه

(٤) صفحة / ٦٦ من كتابه

(١) صفحة / ٥١ من كتابه

(٣) صفحة / ٦٦ من كتابه

(٥) صفحة / ٤٠ من كتابه

الحديث ضعيف من ناحية السند ، شاذ من ناحية المتن ، فلا احتجاج به^(١) أ.هـ.
وكان الشيخ قد ذكر قبل ذلك قوله : "ولا شك أن بعض النساء في
الجاهلية ، وعلى عهد الإسلام كن يغطين أحياناً وجوههن مع بقاء العيون دون
غطاء ، وهذا العمل كان من العادات لا من العبادات ، فلا عبادة إلا بنص^(٢) أ.هـ.
ثم ذكر "أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ يقال لها "أم خلاد" وهي منتقبة
تسأل عن ابنها الذي قتل في إحدى الغزوات ، فقال لها بعض أصحاب النبي :
جئت تسألين عن ابنك وأنت منتقبة ؟ ، فقالت المرأة الصالحة : إن أرزأ ابني فلم
أرزأ حيائي ...!! واستغرب الأصحاب لتنقب المرأة دليل على أن
النقاب لم يكن عبادة"^(٣) أ.هـ.

وأقول : إن استغراب الأصحاب ليس دليلاً على أن النقاب كان عادة
وليس عبادة ، ولهم أن يستغربوا ما شاء لهم الأمر فليس بأيديهم إقرار شرع أو
نفيه ، وإنما ارتداء النقاب عبادة شرعية استمد شرعيته من إقرار الرسول ﷺ
له ، ولو كان عادة للجأ ﷺ إلى الاستغراب كأصحابه ، وكيف يكون عادة وفيه
مزيد الحياء كما قررت المرأة الصالحة وسكت الرسول ﷺ عنه ؟ وحاشاه ﷺ أن
يقر منكراً أو يسكت عليه .

أعود فأقول : " لعل إقرار الرسول ﷺ للنقاب كما في هذه الحالة ،
وإقراره لسفور الوجه واليدين مع احتشام باقى الأعضاء فى الحالات الأخرى
راجع إلى بيان الأولى وكفاية ذلك فى أمر الحياء ، والعفاف ، وصون الأخلاق ،
وسد منافذ الشر على الشيطان وأعوانه ، وإن كان فى النقاب مزيد حياء بنص
الحديث نفسه ، وفى ذلك فسحة وتوسعة لهن .

والأولى أن يُتْرَكَ اختيار المرأة لما تراه حافظاً لِعرضها على وفق ما كان عليه
الحال فى أيام النبوة المباركة دون قيد أو حيف على سلوكها فمن أرادت زيادة
الحيطة بالنقاب كان لها ذلك ، ومن أرادت أن تكتفى بإظهار الوجه واليدين كان
(١) أمكذا يكون الحكم على الأحاديث ، أم لذلك قواعد وضوابط قررها العلماء وفق معايير
عقلية راقية ؟

لها ذلك أيضا عملا بما كان جاريا من أمرها على الساحة الاسلامية تحت سمع الرسول ﷺ وبصره .

٤- "مغالطته للقارىء"

ويتجلى ذلك فى زعمه إنصافه للسنة وحمايته للدين ، وإليك هذين الأمرين :

أ- **إنصافه للسنة** ، يقول : "وقد كلفتنى أسرة المعهد أن أضع كتابا أنصفُ به السنة النبوية ، وأنود عنها جرأة القاصرين وذوى العقول الكلية" (١) أ.هـ.

ب - **حمايته للدين** ، يقول : "راجيا أن أحمى ديننا الحنيف من الأصدقاء الجهلة" (٢) أ.هـ.

ولست أعرف كيف يكون هدم الأكثر من السنة إنصافاً لها وحماية للدين ؟ وكيف يكون من يتمسك بنصوصها قاصراً قليل العقل جاهلاً ؟ إنه ميزان جائر لم تعهده الأمة فى تاريخها الطويل على ساحة العقلاء فضلا عن ساحة العلماء .

٥- أخطأه العلمية

ولذلك صور عدة نبينها لك فيما يلى :

أ- **قواعد علوم الحديث** : يقول : "وقد وضع علماء السنة خمسة شروط لقبول الأحاديث النبوية ، ثلاثة منها فى السند ، واثنان فى المتن :

١- فلا بد فى السند من راوٍ واع يضبط ما يسمعه ويحكيه بعدئذ طبق الأصل" (٣) أ.هـ.

وأقول : ليس هناك واحد من علماء السنة اشترط هذا الذى ذكره وإلا ناقض علماء السنة أنفسهم فلم يحتجوا بالأكثر من الرويات ، وانما اشترط علماء السنة فى الراوى ضمن شروطهم للمقبول من الرويات أن يكون ضابطا لما يرويه فإذا بلغ المنتهى فيه فهو الصحيح وإن ظل على مسمى الضبط فهو الحسن لذاته ، وكلاهما مقبول محتج به .

(٢) صفحة ٦/ من كتابه

(١) صفحة ٦/ من كتابه

(٣) صفحة ١٤/ من كتابه

أما عبارة "يحكيه بعدئذ طبق الأصل" فإنها توافق هوى من لا يحتاجون بالأحاد وإن كانت في ذاتها صحيحة ، أو ينكرون حجية السنة أحادها ومتواترها ولم يقل أى منهما واحد من المحدثين .

وإنما ذهب إلى ذلك المعتزلة ومن نحى منحاهم من المتأخرين كالأستاذ أحمد أمين ذلك الذى قال : "ومتى ثبت ذلك عن رسول الله كان فى القوة بمنزلة القرآن" ولكن قل أن يثبت ثبوتا لا يحتمل الشك" (١) أ.هـ.

كما ذهب إليه أهل القرآن فى القارة الهندية أمثال السيد أحمد خان ، ذلك الذى وضع لقبول الحديث شروطا تؤدي إلى نبذه ، وقد سبق لنا أن نكرناها (٢) ، ومنها :

١- أن يكون الحديث المروى قول الرسول بالجزم واليقين :

٢- أن توجد شهادة تثبت أن الكلمات التى أتى بها الراوى هى الكلمات النبوية بعينها (٣) .

وأقول : إن الشيخ قد نسى شرطا من شروط القبول وهو اتصال السند ، ولا يغنى عنه ما ذكره من قوله تنمة لما سبقه :

٣- وهاتان الصفتان (يعنى العدالة والضبط) يجب أن يطردا فى سلسلة الرواة فإذا اختلفا فى راو أو اضطربت إحداهما فإن الحديث يسقط عن درجة الصحة" أ.هـ.

أقول : لا يغنى عدم التنصيص على الاتصال لجواز أن يطردا فى سلسلة الإسناد حسب ظاهره المدون فى حين أنه قد يوجد به عيب يمنع اتصاله والاحتجاج به كأن يكون معلقا ، أو معضلا ، أو منقطعا ، أو مرسلا .

ب - خطؤه فى الخلط بين المشكل وبين الغريب : فقد جعلهما واحدا ، حيث يقول : "حتى جاء بعض المولعين بمشكل الحديث غريب الروايات" (٤) أ.هـ.

(١) فجر الإسلام / ٢٢٢ ، راجع : صفحة / ٩١ من هذا الكتاب

(٢) راجع صفحة / ٩١ من هذا الكتاب (٣) فرقة أهل القرآن / ٨٠ ، والسنة فى مواجهة

الأباطيل / ٨٨

(٤) صفحة / ١٢٦ من كتابه

وأقول : قد فرق العلماء بينهما ووضعوا مؤلفات خاصة بكل واحد منهما على حدة ، لأن مشكل الحديث يُعنى بالمرويات التي ظاهرها التعارض لإزالة ذلك بينها أما غريب الحديث فإنه يُعنى بتفسير الألفاظ التي يعرّ تداولها على الألسنة وهي موجودة في بعض المرويات .

ج - خطؤه في الماهية العلمية :

ا- **يقول :** " وقال ابن قدامه في "المغنى" وهو مرجع حنبلي" (١) أ.هـ :

وأقول : إن المؤلف حنبلي المذهب لكن الكتاب لم يقتصر على المذهب الحنبلي وإنما جاء متسعا لمذاهب الأئمة الأخرى .

ب - **ويقول :** ذكر ذلك كله المنذرى في كتابه «الترغيب والترهيب» وهو من أمهات كتب السنة" (٢) أ.هـ

وأقول : إن كتاب المنذرى ليس من أمهات كتب السنة ، وإنما هو مرجع يحيل الأحاديث إلى مصادرها الأمهات ، وفرق كبير بينهما

ج - خطؤه في الأحكام :

يقول : "وعلى أية حال فإن الإسلام تقوم عقائده على المتواتر النقلى والثابت العقلى" ، ولا عقيدة لدينا تقوم على خبر الواحد ، أو تخمين فكر" (٣) .

وأقول : حقاً إن عقيدتنا لا تقوم على تخمين فكر ، ولكننا نتساءل كيف تقوم على "الثابت العقلى" مجرداً عن النقل ؟

إن عقيدتنا تقوم أيضا على خبر الواحد ما دام قد تحققت فيه الشروط التي تلجئنا عقلياً إلى تصديقه والعمل بخبره ، كيف وقد أسلمت قبيلة بنى سعد بن بكر بتمامها من خبر ضمضم وافدها إلى رسول الله ﷺ ولم يُصبح أحد منهم إلا مسلماً كبيراً كان أو صغيراً؟ (٤)

(١) صفحة / ٤٢ من كتابه (٢) صفحة / ١١٤ من كتابه

(٣) صفحة / ٦٦ من كتابه (٤) راجع صفحة / ١١١ ، ١١٢ من هذا الكتاب

د - خطؤه فى تقويم الأخبار :

يقول : "قرأت سبعة وسبعين حديثاً أخرى فى عيشة السلف ، وكيف كانت كفافاً" (١) .

وأقول : إن أحداً من العلماء لم يقل إن مثل هذا يعتبر "حديثاً" حتى يوضع على بساط البحث فى الاحتجاج به من عدمه ، وإنما الحجة فى قول الرسول ﷺ أو فعله لا فى قول السلف أو فعلهم مجرداً عن صحة النسبة فى أصله إلى الرسول ﷺ .

٦- استخدامه الهوى فى الحكم على الأحاديث

وإليك صوراً مما ذكره :

قال : "ما لكم ولهذا الحديث ؟ قال لى غلام متعالم : إنه يرد كل ما تقول ، قلت : سأجاوز عن ضعف هذا الحديث من ناحية سنده ، ولن أظعن فى صحته - مع أن الطعن وارد" (٢) أ.هـ .

وقال معلقاً على ما جاء فى النقاب : "ونجيب بأن هذا الحديث ضعيف من ناحية السند شاذ من ناحية المتن فلا احتجاج به" (٣) .

وقال : "وما أكثر الأحاديث المنتشرة اليوم بين الشباب ، يستنتجون منها أحكاماً سيئة ، إن قبلنا سندها على إغماض فإن متنها لا يصح قبوله" (٤)

وقال : "إن ظواهر الجبر فى هذه الآثار كلها مرفوضة عند علماء الأسلام وأمامنا أمران لا ثالث لهما إما صرف هذه الظواهر إلى تأويل قريب مقبول ،

(٢) صفحة / ١٠٨ من كتابه

(٤) صفحة / ٣٠ من كتابه

(١) صفحة / ١١٤ من كتابه

(٣) صفحة / ٤٠ من كتابه

وإما اعتبارها أثراً بها علة قادمة تُسقطها من درجة الصحة ، وإيرادها في مجال التربية والتعليم لا يجوز^(١) .

وأقول : أمكذا تساق العلل على عواهنها دون ضوابط علمية ؟

"متابعته لغيره في الأفكار المناوئة للسنة"

أما متابعته لغيره فكريا من أصحاب المذاهب المنحرفة مما

هو غالب مشتملات كتابه فإنه ينحصر في الأصول الآتية :

١- أخذه بالرأى في مواجهة النص الثابت من السنة .

٢- عدم احتجائه بأحاديث الأحاد وأثر ذلك على بعض القضايا

٣- التنديد ببعض الصحابة والتابعين .

٤- الحكم على الأحاديث وفق مقتضيات الظروف والملابسات

٥- التشكيك في الإسناد

٦- التشكيك في السنة .

٧- الطعن في بعض أحاديث البخارى ومسلم .

٨- تملُّق المرأة بغير ما شرع الله .

٩- التنديد بالمحدثين وإطلاق قالة السوء فيهم .

١٠- الاعتماد على القرآن وحده في قبول الحديث .

وسوف نحدثك - في العجالة القصيرة الآتية - عن كل واحد من هذه الأصول ، ومواردها الفكرية الأصيلة مشفوعة بمصادرها التي تعيننا على إدراك تلك الغاية من تقنين هذا الفكر والوصول إلى أعماقه ، وتحقيق ذلك على النحو الذى بيناه .

(١) - أخذه بالرأى فى مواحة النص الثابت من السنة

سبق أن قلنا إن اليهود أرادوا تدمير القرآن الكريم فابتدعوا أعمال العقل والرأى فيه ، وأن يهوديا باليمن قد ابتدع مذهب الرأى وإعمال العقل فى القرآن ثم أخذه عنه ليبيد بن أعصم اليهودى ، ثم لقنه لابن أخته طالوت ثم لقنه طالوت بدوره إلى بيان بن سمعان ، ثم لقنه بيان بدوره إلى الجعد ابن درهم شيخ مروان الحمار آخر خلفاء بنى أمية ، ثم أخذه عنه الجهم بن صفوان ، ثم أخذه بشر المريسى عن الجهم ، ثم أخذه أحمد بن أبى داود عن بشر المريسى (١) .

وقلنا : إن تقديس العقل كان النتاج الطبيعى لهذا الفكر اليهودى الخبيث ، والذى تبنته خاصا بالسنة - ولعله كان فراراً من السيف عند إعماله فى القرآن - مدرسة المذهب العقلى من متكلمين ومعزلة وجهمية (٢) ، ثم تأثر به تأثراً كبيراً أصحاب الفقه بالرأى من العراقيين (٣) ، فحكّموه فى أحادها وما لم يوافق القرآن الكريم فى ظاهره .

ذلك هو أصل هذا الفكر ، وهؤلاء هم أربابه ، وتلك هى دعماؤه : سمو بالرأى ، وغلو فى تقديس العقل ، وتضييع للمروى الثابت فى مواجهة كل منهما

ويتضح ذلك المسلك جلياً فى مواطن كثيرة من كتاب الشيخ ، بل إن كتابه اعتمد الرأى فى كل أحيانه دون اقتصار على الأحكام وحدها وقد صرح بذلك فى تمهيد كتابه ، قال : "وأود عنها - أى عن السنة - جراءة القاصرين ونوى العقول الكليّة" أهـ. (٤) .

(١) راجع : البداية والنهاية ٢٥٠/٩ ، وراجع صفحة ٧٤/ من هذا الكتاب .

(٢) راجع ضحى الاسلام ١٣٢/٢ ، ١٦٠/٣ ، ١٦١ ، والحيوان للجاحظ ٩٦/٤ ، وايضا راجع : صفحة ٧٤ ، ١٠٨ ، ١٠٩ من هذا الكتاب .

(٣) راجع : صفحة ٥٩ ، ٦٠ من هذا الكتاب (٤) راجع : صفحة ٦ من كتابه

هذا ، وقد سبق أن ذكرت الأدلة على فساد الرأى فى مواجهة النص الثابت من السنة ، فارجع إليها إن شئت (١) .

(٢) - عدم احتجاجة بأحاديث الآحاد وأثر ذلك على بعض القضايا

وهو فى الأصل مذهب الخوارج ، والرفضة ، والمعتزلة ، وبعض أهل الظاهر (٢) وإليك نبذة يسيرة عن كل واحد من هذه المذاهب .

١- مذهب الخوارج : الخوارج لا يأخذون بشىء من السنة متواتراً كان أو آحاداً ، ولقد أخبر الرسول ﷺ ، عن نحلتهم وقال فيهم : « الخوارج كلاب النار » (٣) ، فترك الآحاد إذأ وعدم الاحتجاج به داخل فى صلب مذهبهم .

٢- مذهب الرفضة : وهم يجتمعون على عدم الأخذ بالسنة (٤) متواترها وآحادها ، وإن كان بعض طوائفها لا يأخذ بالقرآن أيضاً اعتماداً على كفر الصحابة رضوان الله عليهم .

ولقد أخبر الرسول ﷺ بهم ، ومن أجل ذلك قال ﷺ فيما رواه عنه على رضى الله عنه : «سيأتى بعدى قوم لهم نبزٌ (٥) يقال لهم الرفضة ، إن لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون ، قلت : يا نبى الله ما العلامة فيهم ؟ قال : يقرظونك بما ليس فيك ، ويطعنون على أصحابى ويشتمونهم » (٦) ، فترك أحاديث الآحاد وعدم الاحتجاج بها داخل كذلك فى صلب مذهبهم .

(١) راجع : صفحة / ٣٥ - ٤٠ من هذا الكتاب

(٢) راجع : أصول الدين / ١٣ ، ٢٠ وايضا : قواعد التحديث / ١٢٩ فما بعدها

(٣) ذكره كنز العمال / ١١ / ١٣٧ وعزاه الى أحمد والحاكم وابن ماجه

(٤) السنة فى مواجهة الأباطل / ٩٧ - ١٠٠

(٥) النبز : اللقب ، راجع : المصباح المنير / ٩١١

(٦) ذكره كنز العمال / ١١ / ٣٢٤ وعزاه الى ابن ابى عاصم فى السنة ، وشرح اعتقاد أهل

السنة والجماعة للالكائى .

وقد سبق أن بينت لك أن عدم الأخذ بأحاديث الأحاد بدعة ابتدئها الخوارج والرافضة وتمسك بها المعتزلة وأنها بدعة تخالف العقل والمنطق والواقع

وأن من المستحيل أن يصاحب الرسول ﷺ كوكبة من البشر تعدل المتواتر ، تلازمه كظله في كل أحواله وأحيانه وعلى فراش نومه حتى يكون الخبر عنه صادقاً

وأنه يستحيل أن ينفُض الصحابة رضوان الله عليهم أيديهم عن كل مقومات حياتهم ووجودهم حتى يتحقق هذا المطلب

كما سبق أن قلنا إن الرافضة والخوارج - لمروقهم من الدين - قد اتخذوا من هذا المطلب المحال ، ومن سب الصحابة ورميهم بالكفر - لاعتبارات سياسية - ذريعة لهدم الشريعة متمثلة في سنة الرسول ﷺ ، وأن المعتزلة قد تابعوهم على هذا المبدأ وإن خصصوا المقبول من السنة بما وافق القرآن الكريم وترك ما عداه

فاعتبار التشريع عندهم في واقع الأمر قاصر على القرآن وحده وما يوافقه دون أن يكون لأحاد السنة أو ما تواتر منها مما لم يوافق ظاهره أدنى نصيب منه ، كما تابعوهم على التنديد ببعض الصحابة والجرأة عليهم (١) .

وهذا الفكر مما وافق فيه أيضاً الأستاذ أحمد أمين من المتأخرين (٢) .

وهو يظهر جلياً في مواضع كثيرة من كتاب الشيخ ، نذكر منها قوله : " ونحن نؤكد مرة ومرتين أنه ليس لروايات الأحاد أن تشغب على المحفوظ من كتاب الله وسنة رسوله " (٣) أ.هـ .

كما تأثر فيه أيضاً بفكر الإمام الشيخ محمد عبده (٤) ، وتلميذه الأستاذ محمد رشيد رضا (٥) .

وقد أداه اختياره ذلك - تبعاً لغيره - إلى رد كثير من الأحاديث الصحيحة ، والواردة في أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل .

(١) راجع : صفحة ١٠٨ ، ١٠٩ من هذا الكتاب

(٢) راجع : صفحة ٨٩ ، ٩٠ من هذا الكتاب (٣) صفحة / ١٤٦ من كتابه

(٤) راجع : تفسير جزء عم / ١٣٨ (٥) راجع : تفسير المنار ٩ / ٩٤٢

« تقويم أحاديث الآحاد عند المحدثين »

هذا ، ونود أن نشير - قبل الخوض فى الأحاديث التى أثارها الشيخ - إلى بيان وجه الحق فى تقويم أحاديث الآحاد عند المحدثين على ضوء قواعدهم وموازينهم العلمية التى وزنوا بها رواة أحاديث رسول الله ﷺ ومروياتهم ، والتى كان ينبغى أن تكون محل اعتبار عند عرضها للبحث دون اللجوء إلى تلك الإثارة وذلك الزعم الذى يجافى أبسط الحقائق العلمية والتى يعرفها المبتدئ فى دراسة الحديث وعلومه " والذى يوحى إلى القارئ فى مضمونه أن المحدثين يقبلون كل أحاديث الآحاد ويحتجون بها حتى ولو كانت فى أدنى دركات النقل .

فالحق أن المحدثين قسموا أحكام أحاديث الآحاد حسب ما يليق برواتها من جرح أو تعديل ، وبحسب ما يليق بمروياتهم من قبول أو ردّ حسب أدق الموازين العلمية ، وأرقى المقاييس العقلية فى تاريخ العلوم .

فجعلوا منه ما يرتقى إلى درجة المتواتر فى الحكم ، وذلك بمقتضى شروطه التى أسلفنا ذكرها والتى من شأنها أن تدفع العقل إلى الأخذ بها والعمل بمقتضاها (١) .

كما جعلوا منه الصحيح الذى يفيد الظن ولا يرتقى إلى درجة المتواتر فى الحكم ، وهو الصحيح لذاته وإن كان مقبولا محتجا به فى العقائد وفى الأحكام وفى غيرهما من فضائل الأعمال .

كما جعلوا منه الحسن لذاته ، وهو أقل من الصحيح لذاته بسبب اعتبار تمام الضبط فى الصحيح واعتبار مسمى الضبط فى الحسن ، وإن كان مقبولا محتجا به .

كما جعلوا منه الحسن لغيره ، وهو الضعيف (٢) الذى تقوى بغيره سواء كان ذلك المقوى طريقا واحد مساويا لقوة رجاله أو أعلى منها ، أما إن كان أقل من قوة رجاله فإنه يلزم تعدد الطرق توثقا من ضبط الرواة حتى يتم قبول المروى .

(١) راجع : صفحة / ١١١ ، ١١٢ من هذا الكتاب

(٢) والمراد بالضعيف : هو الذى جاءه الضعف من قبل حفظه فقط دون أن يكون متهما فى ديانتته . وصدقه وأمانته .

كما جعلوا منه الضعيف الذي لا يوجد له ما يقويه ، وهو مردود لا يحتج به كالمشاذ مثلا .

كما جعلوا منه شديد الضعيف ، وهو الذي لا يرتقى إلى درجة القبول ولا يجوز الاحتجاج به بحال من الأحوال كأن يكون في الإسناد كذاب أو متهم بالكذب أو أن يكون الحديث منكرا أو ، لا أصل له .

أما الموضوع المخلوق المصنوع على رسول الله ﷺ فإن روايته مُحَرَّمَةٌ شرعا إلا مقرونة ببيان وضعها

هذا ، وقد ميز العلماء كل صنف من هذه الأنواع عن غيره ، وأعطوه الحكم اللائق به .

هذا هو شأن أحاديث الآحاد عند المحدثين ، وهذا هو شأن المحدثين حيالها والتي يوهم بعض أدعياء العلم بالسنة قبولها جميعا عند المحدثين ، وأن موقف المحدثين منها كحاطب ليل ، ربما جمع مع الحطب الأفعى . يُصَوِّرُ بعضهم ذلك للقارئ ويخدعه ، ويترك لديه انطبعا مختلفا وسيئا بأن تلك هي طبيعه المحدثين ، ظلما ، وحيفا وأن هذا هو عمل المحدثين تجاه الدين كله

هذا ، وقد أثر اختيار الشيخ بعدم الأخذ بأحاديث الآحاد على بعض القضايا المختلفة سواء منها ما كان في أبواب العقائد أو الأحكام أو الترغيب والترهيب وقد تكلمنا عن بعضها خلال ما حدثناك به عما اختص به نفسه ، وسوف نحدثك عن بقيتها فيما يأتي بإيجاز :

١- حديث "المجبوب"

قال : "ومن أجل ذلك استغربنا ما رواه ثابت عن أنس أن رجلا كان يَتَّهَمُ بأم ولد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لعلي : اذهب فاضرب عنقه ، فاتاه على فإذا هو في رُكْبِي (١) يتبرّد فيها فقال له علي : اخرج ، فناوله يده فأخرجه ، فإذا هو مجبوب ليس له ذكْرٌ ، فَكَفَّ عليُّ عنه ، ثم أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إنه لمجبوب ما له ذكْرٌ" (٢) .

(١) الرُكْبِي : البئر . راجع : القاموس المحيط ٣٢٨/٤

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب التوبة باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة ٢١٣٩/٤ ، وأخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة باب ذكر سرارى رسول الله ﷺ ٤٩/٤ ، ٤٠ .

ثم علق قائلاً : يستحيل أن يُحَكَمَ على رجل بالقتل فى تهمة لم تُحَقَّقْ ، ولم يُواجه بها المتهم ، ولم يُسَمَّعَ له دفاع عنها ، بل كشفت الأيام عن كذبها .
وقد حاول النووى غفر الله لنا وله تسويغ هذا الحكم بقوله : لعل الرجل كان منافقا مستحقا للقتل لسبب آخر ، ونقول : متى أمر رسول الله بقتل المنافقين ؟ وما وقع ذلك منه ، بل لقد نهى عنه .

وظاهر من السياق أن الرجل نجا من القتل بعد ما تبين من العامة التى به استحاله توجيه الاتهام إليه ، أقلو كان سليما أبيع دمه ؟ هذا أمر تأباه أصول الإسلام .. وفروعه كلها .

إن بالحديث علة قاذحة ، وهى كافية فى سلب وصف الصحة عنه ، وأهل الفقه لا أهل الحديث هم الذين يردون هذه المرويات" أ.هـ. (١)

وأقول : واضح أن الشيخ قد حكم برد الحديث الصحيح الذى رواه مسلم والحاكم ، وتسرع فى الحكم عليه بهذه الآلة (العلة) التى يدفع بها فى وجه الأحاديث لإبطالها دون تريث أو تروء عندما يريد تقرير قضية يرتضيها وفق رأيه المجرى .

ولو أنه بحث عن مسوغ آخر يتضح به جو الحديث بون مطعن فيه - والحال أنه قد صح الطريق إليه - لكان ذلك خيرا له وأجدى ، فإذا لم يف ذلك المساغ الذى استنتجه الإمام النووى رحمه الله طرق مساعا آخر غيره مقبولا شرعا وعقلا ، ويكون مما يعين على فهم الحديث ، ولا يرد حديثا صحيحا ثبت فى أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل .

أعود فأقول : إن هذا الحديث من معجزات النبوة ، ولعل الرسول ﷺ علم بطريق الوحي ما فى ذلك الرجل من علة خلقية ، وأراد أن يعرف طبيعته تلك من أتهمه وغيرهم من المسلمين فيقطع قالة السوء عنه

وليس هناك من سبيل إلى تحقيق هذه الغاية إلا أن يصدر من ولى أمر المسلمين صلوات الله وسلامه عليه أمر ظاهرى يتحقق منه هدفان :

أولهما : براءة ذلك الرجل

ثانيهما : حرص الرسول ﷺ على إقامة حدود الله

يساعدنا على ذلك التوجيه تلك الحثيات التى ساقها الشيخ فى استحالة ذلك الحكم من رسول الله ﷺ دون التحقق من أسبابه ، مضافا إليها

ثبوت ذلك الحديث من طريق الثقات العدول الضابطين ، بل وفى أكمل تلك الصفات وأعلها .

٢- حديث « لا يقتل مسلم فى كافر » :

قال : « فأبو حنيفة يرى أن من قاتلنا من أفراد الكفار قاتلناه فإن قتل فألى حيث ألفت ، أما من له ذمة وعهد فقاتله يقتص منه .

ومن ثم رفض حديث « لا يقتل مسلم فى كافر » (١) مع صحة سنده ، لأن المتن معلول بمخالفته للنص القرآنى « النَّفْسُ بِالنَّفْسِ » وقول الله بعد ذلك « فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » (٢) أ . هـ

وأقول : كنت أودُّ أن لا تُتَّار مثل هذه القضايا تحت أى ستار ، ولو ستار العدل والتقدم ، وأرى أنه ليس من الحكمة إثارتها والمسلمون محاطون من حولهم وكنت أودُّ أن يوازن الشيخ بين أعداد القتلى والمذبوحين من المسلمين فى مقابر جماعية أو أفرادا فى عصرنا الحاضر وهو يقدر بالملايين ، وما زال الكثير منهم فى أماكن متعددة من العالم يتربق قتل الغيلة بين لحظة وأخرى ، والإفناء بين عشية وأضحاها ، وما ذلك إلا لأن دولة الإسلام الكبرى قد دالت وتقطعت أوصالها وأصبحت أثرا بعد عين فذبُّ فى كثير من أهلها الخور والجبن ، ثم يوازن بين أعداد من قتلى أعدائها مما لا يبلغ أصابع اليدين والقدمين مع سبق اعتدائهم على المسلمين وحرصهم عليه وذلك أيام أن كانت الدولة للإسلام والعزة لأهله ومن يدعى غير ذلك فالتاريخ الصادق شاهد عليه .

هذا إضافة إلى أن ظاهر القرآن الكريم يتلاقى مع هذا الحديث ، يقول الله تعالى : « وَكُنْ يَجْعَلُ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ (٣) عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » ، ولو كان لغير المسلم أن يقتص من المسلم لكان فى ذلك أعظم سبيل .

وقد نفى الله تعالى أن يكون له عليه السبيل نفيا مؤكدا ، ويقول سبحانه : « لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ » (٤) .

(١) أخرجه البخارى وأحمد والنسائى وأبو داود والترمذى وابن ماجه وغيرهم .

(٢) راجع صفحة ١٨ من كتابه ، والآية رقم (٤٨) من سورة المائدة .

(٣) سورة النساء : الآية رقم (١٤١) . (٤) سورة الحشر : الآية رقم (٢٠) .

ووجهه أن الفعل الواقع فى سياق النفى يتضمن النكرة فهو فى قوة : لا استواء ، فيعم كل أمر من الأمور إلا ما خص (١) .

ومع ذلك فإن أبا حنيفة لم يتفرد بذلك وإنما ذهب إليه أيضا الإمامان : الشعبى والنخعى ، وهما من المحدثين (٢) .

٣- حديث « فضل الشام » :

قال : وقد قرأت للمنذرى رحمه الله فى كتابه « الترغيب والترهيب » ستة عشر حديثا فى سكنى الشام وما جاء فى فضلها

منها ما جاء عن زيد بن ثابت : قال رسول الله ﷺ يوما ونحن عنده : « طوبى للشام ، إن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليه ، وأغلب الأحاديث الستة عشر تنور على هذا المعنى ، وأغلبها من رواية الترمذى ، والحاكم ، والطبرانى وابن حبان وأبى داود وأحمد » (٣) . أ . ه .

أقول : والمتتبع لفكره يجد أنه يرد هذا الحديث ويؤوله إلى أن حب بلد من بلاد المسلمين يكون لإزالة ما حل به ، وذلك ككرات الدم البيضاء تتجمع لحماية الجسم من الجراثيم الغازية ، أما فى حالة الجسم العادية فموقف الكرات مع جميع الأعضاء واحد . (٤)

أعود فأقول : لا داعى لهذا التكلف فى التأويل ولا مبرر له مع ثبوت الحديث وقد صححه الألبانى الذى يعتبره الشيخ من أعلم رجال الحديث فى هذا العصر (٥) إلا أن لذلك مندوحة فى التأويل عنده تمشيا مع مذهب المعتزلة كما هو معلوم ومقرر عندهم .

(٢) المصدر السابق ١٥٢/٧

(١) راجع : نيل الأوطار ١٥٥/٧

(٣) صفحة / ٣٠ ، ٣١ من كتابه

(٤) راجع : صفحة / ٣١ من كتابه

(٥) فى تخريجه لأحاديث كتاب « فضائل الشام ودمشق للإمام الربيعى وراجع أيضا : صفحة ١٠٤ من كتاب السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث للشيخ محمد الغزالى .

ذلك لأن الله تعالى له أن يختص بفضله ما شاء من خلقه وإن خفيت علينا الحكمة فيه ، فقد خص بعض الأزمنة بمزيد فضل كليلة القدر ، ويوم الجمعة ويوم عرفة . وخص بعض الأمكنة بمثل ذلك كالمساجد الثلاثة . وخص بعض البشر كذلك كالرسول ﷺ على سائر الأنبياء والمرسلين ، ولا حرج على فضل الله والله ذو الفضل العظيم .

٤- حديث « طاعة المرأة لزوجها » :

قال : « إننا قَدَّمنا للإسلام صوراً تثير الإشمئزاز ، وفي خطاب لأحد الدعاة المشاهير ، قال : إن المرأة تخرج من بيتها للزوج أو للقبر ، ثم ذكر حديثاً : « أن امرأة مرض أبوها مرض الموت فاستأذنت زوجها لتعوده فأبى عليها ، فلما مات استأذنته أن تشهد الوفاة ، وتكون مع الأهل عند خروج الجنازة فأبى ... قال الخطيب : فلما ذَكَرَتْ ذلك لرسول الله قال لها : إن الله غفر لأبيك لأنك أطعتِ زوجك(١) .

أكذلك يعرض ديننا ؟ سَجنا للمرأة تقطع فيه ما أمر الله به أن يوصل ؟ « أ . هـ

وأقول : إن صلة الرحم لها شأنها في الإسلام لما لها من أثر فعال في توثيق الصلات والروابط ، وينبغي على كل صهر أن يراعى ذلك ويتشبث به

لكن الحديث هنا ليس في معرض جواز قطيعة الرحم حتى يردده وإنما هو في معرض الموازنة بين حق الأب وحق الزوج . فالحديث يشير إلى أهمية حق الزوج وأنه أكد من حق الأب .

وما كان ذلك كذلك إلا لأن قُرْبَ الزوج من المرأة أكثر وصلته بها أقوى ، وقد يرى منها ما لا يحل لأبيها أن يراه والله تعالى يقول : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ »(٢) .

(١) صفحة / ٤٣ من كتابه ، ثم ساق الحديث بالهامش وقال : أخرجه عبد الله بن حميد عن

أنس ، لكن صحته : عبد بن حميد في مسنده عن أنس .

(٢) سورة البقرة : الآية رقم (١٨٧)

وإذا قلنا إن الأحكام تقاس بنتائجها ، فإن ذلك يبين أن الضرر الذى يلحقها من مخالفة زوجها قد يكون أَلَمَ وأشد وأوقع من مخالفة أبيها ، وليس فى هذا الحديث الثابت ما يسوِّغُ ان يُحكَمَ من قريب أو بعيد على أن فيه إهانة للمرأة أو إزراء بها حتى يقال ذلك .

٥- حديث « فاطمة بنت قيس » :

قال : كان عمر رضى الله عنه يشغل نفسه ويشغل الناس معه بالقرآن الكريم ويوصى بالجيش أن تلهج به وتعكف عليه ، ومن أفضيته التى استند فيها الى القرآن وحده : مارواه ابن اسحاق ، قال : كنت جالسا مع الأسود بن يزيد فى المسجد الأعظم ، ومع الشعبى ، فحدث بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ - لم يجعل لها سكنى ولا نفقة - وكانت قد طلقت ثلاثا - فأخذ الأسود كفا من حصى فحصبه به ثم قال : ويحك تحدث بمثل هذا ؟ قال عمر : لانتك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لاندري حفظت أم نسيت ، لها السكنى والنفقة قال تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ (١) » والذى يعيننا منها : هو أن عمر جعل ظاهر القرآن هو السنة التى تتبع « أ.هـ. (٢) »

وأقول : هذا الحديث قد نوه أيضا بوضعه الأستاذ أحمد أمين جريا وراء ظاهر قول عمر رضى الله عنه (٣)

« وَجِهَةُ الرَدِّ فِيهِ مِنْ عَمْرِ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْمُرَادِ مِنْ قَوْلِهِ " لَانْدَعُ كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ... الخ »

فإن كان المراد منه الحقيقة والظاهر بدليل قوله عز اسمه « أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ » وبدليل ما قاله عمر نفسه : « سمعت النبی يقول : للمطلقة الثلاث النفقة ، والسكنى مادامت فى العدة » فالرد فيه لمخالفة الكتاب والسنة المشهورة .

وإذا كان المراد منه القياس حيث أنه ثابت بالكتاب والسنة ، أما الكتاب فقوله جل شأنه « فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ » (٤) ، وأما السنة فحديث معاذ

(٢) صفحة / ٣١ ، ٣٢ من كتابه

(١) سورة الطلاق : الآية رقم (١)

(٤) سورة الحشر : الآية رقم (٢)

(٣) فجر الإسلام / ٢١٧

المشهور حين أرسله رسول الله قاضيا الى اليمن « بم تحكم ... الخ » فالرد فيه بمخالفة القياس» (١) .

« هذا هو كلام أئمة الدين وأعلام الاسلام في هذه الأحديث وما مائلها ، وليس فيه إبطال أن الرسول ﷺ قالها كما يدعيه الأستاذ ويرمى اليه وإنما فيه تقديم أقوى الأدلة على غيره والراجح على المرجوح على حسب ما يظهر للمجتهد ويثبت عند الفقيه ، وهى مهارة فى إعمال الأدلة ودقة فى استخراج الحكم واستنباطه ، والكل عن دائرة الشريعة لا يخرج ومن بحرهما يغترف» (٢) .

هذا ، وقد ذكر الإمام الجصاص وجها يستقيم معه الحديث وذلك عند تفسير قوله تعالى « لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ » (٣) قال : « قال ابن عباس : الا أن تَبْدُو على أهله فإذا فعلت ذلك حل لهم أن يخرجوها ، ... وقال قتادة الا أن تنشُرَ فإذا فعلت حل إخراجها » ا . ه ، وهما فى هذا يعتبران البذاء نوعا من أنواع الفاحشة تخرج به ويسقط تبعا لذلك سكانها ونفقتها ، قال : « وقد أمر النبي ﷺ فاطمة بنت قيس بالانتقال حين بذت على أحمائها » (٤)

وهو حمل للحديث على حالة خاصة وظرف معين ، ومثل ذلك لا يصح أن يكون مدعاة إلى إسقاطه وردّه .

٦- حديث « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » :

قال : وعندما ولى عمر قضاء الحسبة فى سوق المدينة للشفاء كانت حقوقها مطلقة على أهل السوق رجالا ونساء تُحلُّ الحلال وتُحرِّم الحرام وتقيم العدالة وتمنع المخالفات ، ... قد يقال : كلام ابن حزم منقوض بالحديث « خاب قوم ولوا أمرهم امرأة » ، وجعل أمور المسلمين الى النساء يُعرِّض الأمة للخيبة ، فينبغى ألا تسند إليهن وظيفة كبيرة ولا صغيرة ، وابن حزم يرى الحديث مقصورا على رياسة الدولة ، أما ما دون ذلك فلا علاقة للحديث به .

(١) راجع : التفتيح بهامش التلويح ٢/٢٥٥ (٢) السنة المطهرة بين أصول الأئمة / ٥٠

(٤) الأحكام ٥/٣٤٩

(٣) سورة الطلاق الآية رقم (١)

ونحب أن نلقى نظرة أعمق على الحديث الوارد ... ولسنا من عشاق جعل النساء رئيسات للدول أو رئيسات للحكومات ، إننا نعشق شيئاً واحداً ، أن يرأس الدولة أو الحكومة أكفاً إنسان في الأمة « أ.هـ. (١) .

أقول : وهذا الحديث يَنوّه أيضاً بوضعه الأستاذ أحمد أمين(٢)

وأتساءل ما المراد بعبارة « أكفاً إنسان في الأمة » ؟ إنها عبارة تحمل المساواة في الولايتين : العامة والخاصة بين الرجل والمرأة ضمناً بل أن ما تلاها من الدعوة إلى التعمق في الحديث وبيان أمر جولدمائير وما صنفته مع العرب ، وفيكنتوريا ملكة إنجلترا ، وتاتشر رئيسة وزراءها ، وإنديرا غاندي وما فعلته مع المسلمين في باكستان(٣) يجعلنا نؤكد أنه يقصد المساواة في الولاية العامة تقريراً وتصريحاً ، وذلك مخالف لإجماع عامة علماء المسلمين

وما ذكره من هذه الأمور توطئة لهذه النتيجة هو قياس مع الفارق وذلك لاختلاف القوة العسكرية وأنواع أدواتها ، والمساندات الدولية سياسية وعسكرية

والمتابع لأقوى دول العالم وثانيها في القوة يجد أن المرأة لم يكن لها فيها نصيب من الولاية العامة في تاريخها الطويل

ولست أدري لماذا يقلل من شأن العرب والمسلمين أمام عصابات القهر ، تلك التي جمعت قواها في شرق الدنيا وغربها لإذلال المسلمين مستغلة تخلفهم المادى والعسكرى ، وأرى أن ذلك الذى ذكره مما أصاب الأمة فى عصرها الراهن هو النتيجة الحتمية لما حلّ بالعرب وبالمسلمين من التخلف المادى والعسكرى الذى لحقهم ومن التآمر البغيض على وجودهم ، وليس بسبب ولاية المرأة وحسن تدبيرها وبلوغها شأننا بعيداً في القيادة لم تبلغه المرأة العربية والمسلمة فى عالمنا المعاصر .

وأقول : لعل الشيخ قد تأثر فى نظره للمرأة بمنظور مخالف للنصوص الثابتة بشأنها بالأستاذ قاسم أمين الذى يدعى محرر المرأة ، وبالأستاذ زكى نجيب محمود ، وحسين أمين ، وسلمى أدهم (٤) فى هذا المضمار أيضاً .

هذا ، ونرى من الخير أن نسوق رأى أساطين الإسلام فى تلك القضية :

(١) صفحة / ٤٨ من كتابه (٢) راجع : ظهر الإسلام ٤٨/٢ للأستاذ أحمد أمين

(٣) راجع : صفحة / ٤٨-٥٠ من كتابه

(٤) راجع : رأيهم فى الإسلام ، صفحات / ٨٢ ، ٩٠ ، ٩٧ .

قال القاضى أبو بكر بن العربى عن المراد من قوله ﷺ « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » : هذا نص فى أن المرأة لا تكون خليفة ولا خلاف فيه ، ونقل عن محمد بن جرير الطبرى أنه يجوز أن تكون المرأة قاضية ، ولم يصح ذلك عنه ، ولعله نقل عنه كما نقل عن أبى حنيفة أنها إنما تَقْضِي فيما تشهد فيه ، وليس بأن تكون قاضية على الإطلاق ، ولا بأن يكتب لها مسطور بأن فلانة مقدمة على الحكم ، وإنما سبيل ذلك التحكيم والاستنابة فى القضية الواحدة ، وهذا هو الظن بأبى حنيفة وابن جرير

وقد روى عن عمر أنه قَدَّمَ امرأة على حلبة السوق ، ولم يصح فلا تلتفتوا إليه ، فإنما هو من دسائس المبتدعة فى الأحاديث .

وقد تناظر فى هذه المسألة القاضى أبو بكر بن الطيب المالكى الأشعري مع أبى الفرج بن طراز شيخ الشافعية ، فقال أبو الفرج : الدليل على أن المرأة يجوز لها أن تحكم أن الغرض من الأحكام تنفيذ القاضى لها وسماع البينة عليها ، والفصل بين الخصوم فيها « وذلك ممكن من المرأة كماكانه من الرجل ، فاعترض عليه القاضى أبو بكر ونقض كلامه بالأمانة الكبرى ، فإن الغرض منه حفظ الثغور ، وتدبير الأمور ، وحماية البيضة ، وقبض الخراج ورده على مستحقه ، وذلك لا يَتَأْتَى من المرأة كَتَأْتِيهِ من الرجل .

قال ابن العربى : وليس كلام الشيخين فى هذه المسألة بشئ ، فإن المرأة لا يَتَأْتَى منها أن تبرز إلى المجلس ، ولا تخالط الرجال ، ولا تفاوضهم مفاوضة النظير للنظير ، لأنها إن كانت فتاة حرم النظر إليها وكلامها ، وإن كانت بَرَزَةً^(١) لم يجتمعها والرجال مجلس واحد تزدهم فيه معهم ، وتكون مناظرة لهم ، ولن يفلح قط من تصور هذا ولا اعتقده «(٢) أ . هـ .

هذا ، وقد تعصب الشيخ لعمل المرأة مطلقا حتى قال « إن كان

(١) البرزة هنا : الكهلة التى تحتجب احتجاب الشواب ، وهى مع ذلك عاقلة تجلس للناس وتحديثهم ، راجع : القاموس المحيط ١٧١/٢ .

(٢) راجع : مختار تفسير القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، لأبى عبد الله محمد بن أحمد الانصارى القرطبي للأستاذ توفيق الحكيم / ٦١٣ ، ٦١٤ مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٧ .

هناك مائة ألف طبيب أو مائة ألف مدرس فلا بأس أن يكون نصف هذا العدد من النساء^(١) « أ.هـ .

ونحن نسوق له ما يرد عليه هذا الرأى رجوعا الى الفطرة ، وأصل التكوين الخلقى ، وما قررته وتعارفت عليه القواعد الاجتماعية النبيلة :

نشرت أخبار اليوم بعدها الصادر فى ١٩٧٧/٥/٢م فى صفحة أخبار الجمعة عن مراسلها فى جنيف الأستاذ جلال عيسى ما يأتى :

« أكد خبراء طب الصناعات أن العمل يُضَعَف من أنوثة المرأة ، وقالوا : إنه لا يشترط أن يكون العمل شاقا بل الأعمال المكتبية والذهنية وتحمل المسؤولية ، لها نفس التأثير ... إن ما تعانيه المرأة العاملة من متاعب نفسية أثناء العمل ينعكس على حياة الأسرة ، والعمل يؤثر على الرغبة الجنسية لدى المرأة ، وإن هناك شيئا أهم هو الخطورة التي تُعْرَض للمرأة العاملة من سن الخامسة عشرة إلى سن الخامسة والأربعين من مسخ للأجِنَّة والتي تزداد المعرفة بها عاما بعد عام » أ.هـ .

أعود فأقول : إن عمل المرأة مباح فى حد ذاته وفى أضيق حدوده ، فلم يُشَدِّد^(٢) فى عدم خروج المرأة تشديدا ، لكون خروج المرأة من بيتها قد يكون من اللزوم فى بعض الأحوال ، كأن لا يكون لها قِيم من الرجال ، أو تضطر إلى العمل خارج البيت لخصاصة قِيم الأسرة ، أو ضالة معاشه ، أو مرضه ، أو عجزه

فكل هذه الأوضاع والأحوال قد جعلها الشارع مندوحة لخروجها إذا لم تستطع الدولة الالتزام بحق التكافل الاجتماعى بين من أُضِيرت من نساء هذه الأمة ، وقد جاء فى الحديث : « قد أذن الله لكن أن تخرجن لقضاء حوائجكن »^(٣) .

وقال الاستاذ سعد الدين الشريف : إن رسالة المرأة الأولى هى الأمومة ، والأمومة معناها شامل واسع ولا يعنى مجرد الإنجاب ، إنها التربية الشاملة التى تخلق المواطن الصالح ... كيف يكتسب الولد القِيم والمبادئ فى ظل

(١) صفحة / ٤٤ من كتابه

(٢) الحجاب لأبى الأعلى الموددى / ٣١٥ بتصرف . مؤسسة الرسالة ببيروت صفحة .

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب النكاح باب خروج النساء لحوائجهن ٤٩/٧ .

قلق الأم من معاناتها؟ وعدم تواجدها بصفة مستمرة أمامه؟ (١) .

وقال الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر : والنتيجة أننا نُحَمَلُ المرأة ، أو أنها تتحمل فوق طاقتها ، ونظلمها أو نظلّم نفسها ، ولا بد أن تكون هناك ضحايا لهذه الحالة ، وأول هذه الضحايا هي المرأة نفسها وأطفالها شباب ورجال المستقبل» (٢) .

٧- حديث « ما يقطع الصلاة » :

قال : إن القاصرين من أهل الحديث يقعون على الأثر لا يعرفون حقيقته ولا أبعاده ، ثم يشغبون به على الدين كله دون وعى ، خذ مثلا ما يقطع الصلاة ، فقد تشبثوا بحديث يقول : إن الصلاة تقطعها المرأة والحصار والكلب الأسود ... وجمهرة الفقهاء رفضت هذا الحديث واستدلّت بأحاديث أخرى تفيد أن الصلاة لا يقطعها شئ " وأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصلى وزوجته عائشة مضطجعة أمامه ، كما أن ابن عباس مر بحمار كان يركبه أمام جماعة تصلى فلم تفسد لها صلاة ، والكلاب أبيضها وأسودها سواء» (٣) « ١ هـ

أقول : إن الحديث فى صحيح مسلم وغيره ، ونصه : « يقطع صلاة الرجل المسلم - إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل - المرأة ، والحصار ، والكلب الأسود شيطان » .

فأنت ترى أن الحديث يرشد إلى اتخاذ سترة بين المصلى وبين المار ، وهو حديث ثابت عن الرسول ﷺ ولا يستحق تلك الثورة التى وسمَ فيها المحدثين بالقصور ورفع فيها من شأن الفقهاء بلا مبرر أو داع يذكر ، ومعتمد هم الحديث وجهود المحدثين أينما حلُّوا أو ساروا وهم إخوة متكاتفون على نصره الشريعة ورفع أمرها .

وكان الأوفق له أن يشير إلى ما يقرب على المرور بين يدي المصلى من هذه الثلاثة فى حدود منطقة سجوده والتى قد تذهله عن الخشوع ذهولا هو

(١) المرأة فى الاسلام بين الماضى والحاضر للدكتور عبد الله شحاته / ٢٠٠

(٢) المصدر السابق ، صفحة / ٢٠٠

(٣) صفحة / ١٢٨ ، ١٢٩ من كتابه

أقرب إلى الإعراض عنها فالمرأة لها جاذبيتها وسحرها ولو كانت عجوزا لعجوز مثلها ، والعمار له ضخامته ونكارة صوته ، والكلب الأسود شيطان كما حدده الرسول ﷺ وليس لنا ان نعترض عن كيفية ذلك وما هيته مادام ذلك قد ثبت عن النبي ﷺ عن طريق العدول الضابطين وليس بشرط أن يكون كل منها شيطانا جنيًا .

وهو عمل بالأحوط في اعتباره ، وقد قرر العلماء أن الحديث منسوخ بحديث « لا يقطع الصلاة شيء » .

وكان الأجدر بالشيخ أن يبين ذلك النسخ حتى يعرف الناس فضل الله على عباده من التخفيف عليهم ، أو أن يتأول الحديث الثابت كما تأوله الأئمة ولا يرده فقد قالوا : إن المراد بالقطع نقص الأجر لا الإبطال ، قالوا : لشغل القلب بهذه الأشياء (١) .

٨- حديث « صلاة المرأة في بيتها » :

قال : « ثم شاع حديث آخر يأبى على النساء حضور الجماعات كلها ، بل طلب من المرأة إذا أرادت الصلاة في بيتها أن تختار المكان الموحش المعزول ، فصلاتها في سرداب أفضل من صلاتها في الغرفة ، وصلاتها في الظلمة أفضل من صلاتها في الضوء

ورأى هذا الحديث يطوح وراء ظهره بالسنن العملية المتواترة عن صاحب الرسالة ، وينظر إلى المرأة المُصَلِّية ، وكأنها أذى يجب حصره في أضيق نطاق وأبعده ، ولنقرأ هذا الحديث الغريب كما ذكره ابن خزيمة وغيره ، « عن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إني أحب الصلاة معك . قال : قد علمت أنك تحبين الصلاة معي ، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدك » (٢) قال الراوى : فَأَمَرْتُ فَبَنَيْ لَهَا مَسْجِدًا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ ، وَكَانَتْ تَصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .

(١) راجع : سبل السلام ١٤٠/١ ، ٢٤١ .

(٢) والحديث أخرجه أحمد والطبراني وقال الحافظ ابن حجر : إسناده حسن .

ثم يقول : « وقد يقبل زجر المرأة عند حضور الجماعات إذا كانت متبرجة فإن الذهاب إلى المساجد ليس استعراضا للزينات وبعثرة للفتن ، إنه سعى لمرضاة الله وغرس للتقوى ، وحجز النساء عن هذا الشر هو بتنفيذ وصاة رسول الله « ... يخرجن ثَفَلَاتٍ » (١) أى فى ملابس عادية وهيئة طبيعية لا تعطر ولا تبتخر أما إصدار حكم عام بتحريم المساجد على النساء فهو مسلك لا صلة له بالإسلام » أ. هـ (٢) .

وأقول : لو أن الشيخ حمل الحديث - وقد ثبت قبوله - على ما ذهب إليه غيره من العلماء وما استدركه هو فى كلامه ، وأن المقصود به منع الفتنة لوفر على نفسه كثيرا مما أثاره ، ولوقف بجانب المحدثين فى ذلك وبخاصة أنه يدعو للفقهاء وهم أية قضية حديثة من أطرافها لا من قراءة عارضة

هذا ، ومن البين الظاهر أن فى الحديث خصوصية مطلقة يدركها القارئ لأول وهلة اعتمادا على كاف الخطاب للمؤنث لا تلك العمومية التى يدعيها ، وجو الحديث منحصر فيه - كما ترى - لا يتجاوزه .

وإذا أضفنا إلى ذلك ما رواه الإمام مسلم وأبو داود والنسائي عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ : « أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة » لتبين لنا أن المنع مخصوص بمثيرات الفتنة ومهيجات الغرائز ، وأن الإباحة المطلقة لغيرهن ممن لسن على شاكلتهن . ومن أجل ذلك استتبط العلماء أن الخروج من النساء إلى المساجد إنما يجوز إذا لم يصحب ذلك ما فيه فتنة ، أما ما كان فوق البخور مما فيه تحريك للشهوة فهو داخل فى المنع من باب أولى (٣) .

٩- حديث « النذر » :

قال : يرى الصنعانى أن النذر حرام ، معتمدا على حديث ابن عمر عن النبى ﷺ أنه نهى عن النذر ، وقال : « إنه لا يأتى بخير ، وإنما يستخرج به من مال البخيل » والنذر الذى لا يأتى بخير هو النذر المشروط الذى يشبه المعاوضات

(١) أى غير متطبيقات ، يقال : تفلت المرأة ثقلة ، من باب تعب ، اذا أنتن ريحها لترك الطيب

والادهان راجع : المصباح المنير / ١٢٠

(٢) راجع : صفحة / ٥٤ - ٥٦ من كتابه (٣) راجع أيضا : نيل الأوطار ١٦١/٣ ، ١٦٢

التجارية ، يقول الإنسان : لله على كذا إن شفيت من مرضى أو إن نجح ابني ... الخ ، أما النذور الأخرى فى طاعة الله فلا حرج فيها ، ما دامت من الناحية الفقهية صحيحة ، والسؤال : كيف يحكم بأصل الحرمة فى النذور كلها مع قوله تعالى فى وصف الأبرار « يُوَفُّونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا » (١) وقوله فى موضع آخر « ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ » (٢) . ١ . هـ .

أقول : هذا الحديث أخرجه البخارى ومسلم ، ووجه النهى عن النذر فى الحديث مبني على الإيمان بالقدر وأن ما أرادته الله كائن لا محالة وأن النذر لا يُغَيِّرُ شيئاً مما قدره الله لعباده ، وهو لا يجزئ لهم فى العاجل نفعا ، ولا يصرف عنهم ضرا ولا يرد قضاء فقال : لا تنذروا على أنكم تدركون بالنذر شيئاً لم يقدره الله تعالى لكم ، أو تصرفوا به عنكم ما قدرَ عليكم ، فإذا نذرتم ولم تعتقدوا فاخرجوا عنه بالوفاء فإن الذى نذرتموه لازم لكم (٣) .

والمراد بقوله : « لا يأتى بخير » : أنه لا يكون سببا لخير لم يقدره الله عز وجل .

وهذا الذى أشرت إليه يوافق قول الرسول ﷺ : « إن النذر لا يُقَرِّبُ شيئاً لابن آدم ، لم يكن أتبع قدره له ، ولكن النذر يوافق القدر فيستخرج به من البخيل ما لم يكن يريد أن يخرج » (٤) .

ويوافق قوله ﷺ « لا تنذروا فإن النذر لا يردُّ عن القدر شيئاً وإنما يُسْتَخْرَجُ به من البخيل » (٥) .

وواضح أن الشيخ ذهب إلى ما قدره تأثرا بمذهب المعتزلة فى نفى القدر وتأويل ما يقف أمامهم من النصوص لينسجم مع هذه الغاية ما يريدون تقريره وفق آرائهم المجردة .

(١) سورة الإنسان : الآية رقم (٧)

(٢) راجع صفحة / ١٠٢ من كتابه ، والآية رقم (٢٩) من سورة الحج

(٣) راجع : سبل السلام / ٤ / ١٤٤٦ ، ١٤٤٧

(٤) الحديث أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة / ١ / ١٣٦ ، ومسلم / ٥ / ٧٨ ، والبخارى / ٤ / ٢٧٤

وأحمد / ٢ / ١١٨ ، ٢٤٢

(٥) أخرجه مسلم / ٥ / ٧٧ وأحمد / ٢ / ٢٣٥ ، ٤١٢

١٠- حديث « كل ذى ناب من السباع » :

قال : وقد رأيت الجهل بالقرآن الكريم يبلغ حدا منكورا عند شرح حيث مسلم : « كل ذى ناب من السباع فاكله حرام » فإن شارح الحديث(١) زعم أن الحديث قيل فى المدينة المنورة وأنه نسخ ما نزل بمكة من قوله تعالى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ »(٢) ، والزعم بأن حديث آحاد ينسخ آية من القرآن الكريم زعم فى غاية الغثاثة ، ثم إن الآية التى قيل بنسخها تكرر معناها فى القرآن أربع مرات ، مرتين فى سورتى الأنعام والنحل المكيّتين ، ومرتين فى سورتى البقرة والمائدة المدنيّتين ، بل ما جاء فى سورة المائدة هو آخر ما نزل من الوحي ، فكيف يفكر عاقل فى وقوع النسخ ؟ ثم إن عددا من الصحابة بينهم ابن عباس ، وعددا من التابعين فيهم الشّعبي رفضوا حديث مسلم فكيف نترك آية لحديث موضع لغط ؟(٣) ا . هـ

وأقول : إن الذى قرره قد تأثر فيه أيضا بمذهب المعتزلة فى التفريق بين مشكاة الوحي ظاهره وباطنه ، وقد سبق أن حدثناك عن بدعة رد أحاديث الآحاد وأنه من - عمل الخوارج والرافضة(٤) وتابعهم عليه المعتزلة .

وفى انسجام السنة مع القرآن يقول الإمام الشافعى رضى الله عنه : ليس يخالف الحديث القرآن ، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خصوصا وعاما ، وناسخا ومنسوخا ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله فمن قيل عن الرسول ﷺ فعن الله قيل(٥) .

وللإمام الشافعى فى هذه الآية كلمة قيمة فى بابها نرى من المفيد إثباتها : قال فى باب محرّمات الطعام(٦) :

« فاحتملت الآية معنيين :

أحدهما : أن لا يحرم على طاعم أبدا إلا ما استثنى الله ، وهذا المعنى

(٢) سورة الأنعام : الآية رقم (١٤٥)
(٤) راجع صفحة / ١٠٨ من هذا الكتاب
(٦) راجع : الرسالة / ٢٠٦ - ٢٠٨

(١) يقصد به الإمام النووى رحمه الله
(٣) صفحة ١٠٣ من كتابه
(٥) مفتاح الجنة / ٢٢

الذي إذا وجه رجل مخاطبا به كان الذي يسبق إليه أنه لا يحرم غير ما سمي الله محرما ، وما كان هذا فهو الذي يقال له : أظهر المعانى وأعمها وأغلبها ، والذي لو احتملت الآية معنى سواه كان هو المعنى الذي يلزم أهل العلم القول به إلا أن تأتي سنة النبي تدل على معنى غيره ، مما تحتمله الآية ، فيقول : هذا معنى ما أراد الله تبارك وتعالى ، ولا يقال بخاص حتى تكون الآية تحتمل أن يكون أريد بها ذلك الخاص ، فأما ما لم تكن محتملة له فلا يقال فيها بما لم تحتمل الآية ، ويحتمل قول الله « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ » من شئ سئل عنه رسول الله دون غيره ،

ويحتمل : مما كنتم تأكلون . وهذا أولى معانيه استدلالا بالسنة عليه ، دون غيره .

أخبرنا سفيان عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة « أن النبي نهى عن كل ذى ناب من السباع » .

وأخبرنا مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « أَكُلْ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ (١) » .

والذي يهمننا هو أخذ الحكم من هذه الآية وليس من غيرها مما لم يفصح عنه الشيخ مدعيا أنه يوافق معناها ومن آخر ما نزل

وغير صحيح أن ذلك قول مقطوع النسبة لابن عباس وأنه رَفَضَ حديث مسلم ، وإنما ثبتت عنه هو أيضا رواية التحريم والتي أخرجها عنه أحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وإنما النقل مختلف عليه فيه ، كما هو مختلف عن عائشة وإن كان قد جاء عن ابن عمر من وجه ضعيف ، رضى الله عنهم أجمعين (٢) .

(١) الحديث رواه الشافعى أيضا فى الأم ٨١٩/٢ وأخرجه مالك فى الموطأ ٤٣/٢ ، وأخرجه أحمد فى المسند ٧٩/٨ ، ١٠٣ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ٣٢٢/٣ ، ١٣٢/٤ ، ١٩٣ ، وأخرجه البخارى فى كتاب الخمس : باب ما يصيب من الطعام فى أرض الحرب ١١٦/٤ ، وكتاب المغازى باب غزوة خيبر ١٦٦/٥ وكتاب الذبائح : باب لحرم الحمر الإنسية ١٢٣/٧ وأخرجه مسلم ٦٠٨/٤ ، وأخرجه أبو داود فى كتاب الأطعمة : باب النهى عن أكل السباع ٣١٩/٢ وأخرجه أبو بكر بن حازم فى الاعتبار / ١٦١ ، وذكره السيوطى فى أسباب ورود الحديث / ١٧٠ - ١٧٢ ، وأخرجه النسائى والترمذى وابن ماجه ، وأنظر فتح البارى ٥٦٤/٩ - ٥٦٧ ، ونيل الأوطار ٢٨٤/٨ - ٢٨٥ ، وراجع أيضا : السنة ومكائنها فى التشريع ٣٧٧ - ٣٨٠ ، والحديث والمحدثون ٣٧ - ٣٩ ، والمدخل فى التشريع الإسلامى ٨٩ وما بعدها .

(٢) راجع : نيل الأوطار ٢٨٥/٨

وليس قول النووى رحمه الله من باب الزعم ، وإنما هو من الأمور المسلمة التى حضر وقائعها جمع كبير من الصحابة فى خبير بلغ مبلغ التواتر وهو مما يعتمد عليه فى تقرير الأحكام ، ومن المعلوم أن الآية مكية ، والنهى كان يوم خبير سنة سبع من الهجرة والاستدلال بها إنما يتم فى الأشياء التى لم يرد النص بتحريمها ، والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس ، وأن العبرة عند سائر الفقهاء بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (١) .

ولست أدرى لماذا قام بتعمية الآيات على القارئى والتى نوه بها فى معرض كلامه فلو أقصح عنها لكان ذلك من أقوى الأدلة له فى معرض تقرير ما يريد الاحتجاج به ، فى حين أنه يعلم جيدا أن العلماء قد عابوا مثل هذا الصنيع وهو ترك البيان عند الحاجة .

ودعوى أن ما ثبت من أحاد السنة لا ينسخ القرآن هى دعوى مرفوضة فقد وجد مثل ذلك وإن كان قليلا ، وقد جمع كثير من العلماء المنسوخ منه فى مختصرات يسيرة (٢) .

١١- حديث « الرضعات المعلومات » :

قال : « وأذكر هنا : أن الإمام مالكا فى موطنه روى حديث عائشة - الذى نقله مسلم « كان فيما أنزل (٣) من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن » قال الإمام مالك ليس على هذا العمل ورفض الحديث ، وحق له أن يرفضه ، وقد بنى مالك مذهبه كالأحناف على أن مطلق الرضاع يحرم (٤) .

أقول : إن النسخ فى القرآن الكريم قد أخبر الله عز وجل بوقوعه ، وذلك فى قوله « مَا نُنسخُ مِنْ آيةٍ أَوْ نُنسخُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا » (٥) والإرضاع بعشر منسوخ التلاوة والحكم ، والإرضاع بخمس منسوخ التلاوة (٦) دون الحكم .

على أن جملة « وهن فيما يقرأ من القرآن » تدل على حكاية الحال ممن لا علم له بطُورِ النسخ عليها لأنها كانت قريبة النزول قريبة النسخ من وفاة الرسول ﷺ (٧)

فالإجماع قائم على النسخ وذلك للتواتر القطعى اليقيني لتوثيق سور القرآن الكريم وآياته وحروفه .

(١) راجع : نيل الأوطار ٨/٢٨٢ - ٢٨٥

(٢) راجع : الروض الباسم ١/١٠١-١٠٣ (٣) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٤) صفحة / ١٤٦ من كتابه

(٥) سورة البقرة الآية رقم (١٠٦)

(٦) راجع أيضا : نيل الأوطار ٧/١١٦

(٧) راجع : الروض الباسم ١/١٠٢

من أجل ذلك أخذ من أخذ بالخمس عملا بثبوت الحكم وشيوعه بين الصحابة وأخذ من أخذ بمقتضى ظاهر القرآن الكريم ، ولكل منهم وجهته وليس هناك ما يُسَوِّغ الطعن على الحديث أو ، رده .

١٢- حديث « تقسيم الغنائم » :

قال : « ونعرض هنا لقوله تعالى : « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَالرُّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (١) .

ونحن نرجح رأى الإمام مالك ورضى الله عنه ، الذى يرى التخميس أحد الصور التى تقوم بها الدولة ، ويستشهد مالك على مذهبه بأن الرسول عليه الصلاة والسلام وزع غنائم حنين فأعطى الطلقاء عطاء ما توقعه أحد كادت قلوب الأنصار تحزن منه حتى شرح لهم الحكمة مما صنع ، ونضم إلى هذا الدليل وغيره -مما استدل به مالك- ما صنعه عمر بن الخطاب فى الأراضى المفتوحة فقد رفض تقسيمها أخماسا على الفاتحين واكتفى بإعطائهم مرتبات من الضرائب المفروضة عليها ، وجمهور العلماء يدخل القضية فى باب المصالح المرسلة ، ولا ريب أن مسلك عمر كان أرشد وأجدى على الإسلام وأمته « (٢) . ا . هـ .

والشيخ فى هذا يوافق رأى الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر (٣) .

وأقول : إنه قد ترك فيه ظاهر القرآن الكريم واحتج بموقف الرسول ﷺ فى حنين ، ثم رأى عمر وهو هنا يخالف منهجه الذى درج عليه فى الأخذ بظاهر القرآن الكريم وتشديد النكير على من خالفه ، ولا يؤمن بنسخ أحاديث الأحاد للقرآن ويعتبره ضربا من الشغب بل لا يحتج بالأحاد البتة ، فهل رجوع عن منهجه ؟ أم هو ضرب من التعصب للرأى بأى أسلوب كان ؟

أعود فأقول : فرّق بين الغنيمة والفى ، وسهم نوى القربى ممن حددهم الرسول ﷺ أهلا للخمس هو حق لهم فى الغنيمة دون الفى .

وهو أمر ينبغى أن يكون له صفة الدوام فى الأمة مادامت هناك غنيمة للمسلمين ، ومادامت هذه الآية تتلى فى كتاب الله الكريم ، وكيف لا يجب ذلك عملا بظاهر القرآن الكريم والشيخ يشدد النكير على من يجيز نسخ القرآن بأحاديث الأحاد فضلا عن الرأى المجرد ؟ قال الشيخ : « والزعم بأن حديث أحاد ينسخ آية من القرآن الكريم زعم فى غاية الغثاثة (٤) »

(٢) صفحة / ١٣٤ من كتابه

(١) سورة الأنفال : الآية رقم (٤١)

(٤) صفحة / ١٠٣ من كتابه

(٢) الاجتهاد / ٨٨

أعود فأقول : ينبغي أن يكون لأهل البيت الطاهر حقهم في هذا الخُمس .
عملا بصريح القرآن الكريم وارتقاعا بشأنهم ؟ من أن ينالهم عَوَزٌ أو تلحقهم
حاجة في خِصْمِ هذه التيارات المتقلبة بين أرجاء الأمة وأزمنتها المختلفة .

وقد كان هذا السهم يلحقهم في حياته ﷺ وبعد موته في خلافة أبي بكر
وشطرا كبيرا من خلافة عمر رضى الله عنه ، مما يدل على أن ما كان في حنين
وغيره لا يصح أن يكون مستندا لجعل هذا السهم خاضعا للظروف والأحوال .

فعن علي رضي الله عنه قال : « اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن
حارثة عند النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله إني رأيت أن تؤلّيني حقنا من هذا
الخُمس في كتاب الله تعالى فاقسمه في حياتك كيلا ينازعني أحد بعدك فافعل ،
قال : ففعل ذلك فقسمته حياة رسول الله ﷺ ثم ولّانيه أبو بكر حتى كانت آخر
سنة من سني عمر فإنه أتاه مال كثير » (١) .

**والتقاعس عن توزيع هذا السهم أو تركه للظروف والأحوال مخالفة
واضحة لصريح القرآن الكريم والسنة النبوية العملية والقولية**

**ولعل هذا ما يفسر لنا ذلك الجو النفسى الذى كان يحيط بحبر الأمة
رضى الله عنه من جرّاء هذه المخالفة ، فعن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن
عباس يسأله عن الخُمس لمن هو ؟ فكتب إليه ابن عباس : كتبت تسألنى عن
الخُمس لمن هو ؟ فإننا نقول : هو لنا فأبى علينا قومنا ذلك » (٢) .**

أقول : ولا ينهض رأى عمر رضى الله عنه أن يكون دليلا على عدم أحقية
نوى القربى فيه لأنه رأى فى مصادمة النص القرآنى فى المقام الأول والسنة
العملية والقولية عن رسول الله ﷺ

**أما ما ورد عن فعل الرسول ﷺ مما يوحى بأن للإمام أن
يقسم الخُمس حيث يرى ، وذلك مثل قوله لضباعة بنت الزبير وفاطمة بنت رسول
الله ﷺ حينما أتى النبي ﷺ بسبى وجاعا تسألانه : سبقتكما يتامى بدر ، فقد
قال شيخ الإسلام ابن حجر : « فى الاستدلال بذلك نظر لأنه يحتمل أن يكون
ذلك من الفى (٣) »**

**ونحن نرجع ذلك أيضا حتى لا يصطدم مع ظاهر القرآن الكريم ، وفعل
الرسول ﷺ وقوله مما هو ثابت عنه .**

(١) أخرجه أبو داود وأحمد وهو حديث صحيح .

(٢) أخرجه أحمد ومسلم (٢) راجع : نيل الأوطار ٨/ ٢٣٠ - ٢٣٢

« أحاديث فى الأمور الغيبية »

أورد الشيخ فى كتابه بعض الأحاديث التى تتكلم عن الغيبيات مستغلا إغلاق ذلك على العقل ، ضرورة أن الإيمان بها يجب أن يعتمد أولا ، وأخرا على صدق نسبة الخبر إلى رسول الله ﷺ دون أدنى هوى عقلى ، ومثل هذه الأخبار الغيبية ينبغى الوقوف حيالها - وقد صح إسنادها - بحذر شديد ، وذلك لقصور العقل عن إدراك مراميها

ونحن نسوقها إليك مبينين وجه الحق فيها ثم نختمها بما يبرهن على فساد ذلك المسلك وأنه غير مأمون العاقبة ، وأن من الأجدر للمسلم أن يعفى نفسه من الدخول فى ساحتها خشية الوقوع فيما لايرضى الله ، ولا رسوله ، وإليك هذه الأحاديث :

١٣- حديث « موسى ومك الموت » :

قال : وقد وقع لى وأنا بالجزائر أن طالبا سألنى أصحيح أن موسى عليه السلام فقأ عين ملك الموت عندما جاء لقبض روحه بعدما استوفى أجله ؟ ... وساق الشيخ الحديث .

ثم قال بعد أن ذكر تأويلات المحدثين : والحق أن فى متنه علة قادة تنزل به عن مرتبة الصحة ، ورفضه أو قبوله خلاف فكرى ، وليس خلافا عقائديا . والعلة فى المتن يبصرها المحققون ، وتخفى على أصحاب الفكر السطحى (١) .

وأقول : إن فكره هذا يتلاقى مع أصول مذهب المعتزلة فى إيجاب المعارف بالعقل (٢) ، وقد رد هذا الحديث أيضا محمود أبو رية وحكم عليه بالوضع ، وقال أن رائحة الإسرائيلية لتفوح من هذا الحديث (٣) ، والحديث أخرجه الشيخان البخارى ومسلم (٤) .

هذا ، وقد التمس المحدثون للحديث مخرجا مقبولا يدور فى فلكه ،

(١) صفحة / ٣٩ من كتابه ولسنا ندرى حقيقة هذه العلة وماهيتها ، وماهى القواعد العلمية

التي جعلته يحكم بما أشار اليه ويصف مخالفه بالسطحية ؟

(٢) راجع : صفحة / ٨١ من هذا الكتاب (٣) راجع : السنة فى ماجهة الأباطيل / ١٥٦ .

(٤) أخرجه البخارى فى كتاب الأنبياء ٢٥٢/٧ وأخرجه مسلم ١٨٤٢/٤ .

فقالوا : إن موسى عليه السلام لم يعرف ملك الموت ، من أجل ذلك صنع معه ما صنع ، فقد ثبت في الحديث الصحيح أن الله تعالى لا يقبض نبيا حتى يُخَيَّرَهُ ، فلما جاء ملك الموت لقبض روح موسى من غير تَخْيِيرٍ أمكن أن يكون موسى قد علم أنه لا يقبض حتى يُخَيَّرَ فشك في صدقه لذلك

والذى يدل على هذا دلالة ظاهرة أنه قد ورد في هذا الحديث بعينه أن ملك الموت لما رجع إلى موسى عليه السلام وخيَّره بين الحياة والموت اختار الموت واستسلم

ويؤيد هذا أن الله تعالى لو أراد موته في المرة الأولى وتسليط الملك عليه لنفذ مراد الله فيه ، ولم يقدر على دفع ملك الموت ، ولكن الله تعالى أراد الذى كان منه لحكمة بالغة ، وليعلم من يثبت إيمانه ومن يستحوذ عليه شيطانه .

وأما ما ورد من أنه فقأ عين الملك فقال ابن قتيبة : أذهب موسى العين التى هى تخييل وتمثيل وليست على حقيقة خلقته ، وعاد ملك الموت إلى حقيقة خلقته الروحانية كما كان لم ينقص منه شىء (١) .

أقول : واضح أن هذا الحديث من الأمور الغيبية التى لا يصح للعقل أن يتدخل فيها ، وإنما العبرة فى تصديقها هو صحة الطريق إلى الحديث فحسب ، والإيمان بها على الوجه الذى رويت به دون إعمال العقل فى قضاياها التفصيلية.

١٤- حديث مريم وعيسى عليهما السلام وعدم مس الشيطان لهما

١٥- حديث إسلام شيطان الرسول ﷺ

١٦- حديث إزالة حظ الشيطان من قلبه عليه ﷺ

قال فى معرض الحديث عن مس الشيطان : « قال صاحب المنار فى حديث أبى هريرة عند الشيخين وغيرهما واللفظ هنا لمسلم » كل بنى آدم يَمَسُّ الشيطان يوم ولدته أمه إلا مريم وابنها ، فسر البيضاوى المس هنا بالطمع فى الإغواء .

وقال الأستاذ الإمام : إذا صح الحديث فهو من قبيل التمثيل لا من باب الحقيقة ، ولعل البيضاوى يرمى إلى ذلك .

(١) راجع : الروض الباسم ٨٧/٢ ، ٨٨ مشكل الحديث لابن فورك ٢٣٤ ، تأويل مختلف

قال الشيخ رشيد : والحديث صحيح الإسناد بغير خلاف ، ويشهد له من وجه حديث شق الصدر وغسل القلب بعد استخراج حظ الشيطان منه وهو أظهر في التمثيل : ولعل معناه أنه لم يبق للشيطان نصيب في قلبه ولا بالوسوسة كما يدل على ذلك قوله في شيطانه : إلا أن الله أعانني عليه فأسلم « وفي رواية مسلم « فلا يأمر إلا بخير » (١) . أ . ه .

وأقول : إن ما ذهب إليه يتلاقى أيضا مع فكر المعتزلة في عدم الاعتداد بحديث الآحاد ووجوب إعمال الرأي في مثل هذه المغيبات منها ، ويتضح جليا من ذلك أن الشيخ قد تأثر أيضا بالإمام الشيخ محمد عبده كما هو مبين ، والحديث - كما ترى - من الأمور الغيبية التي لا طاقة للعقل بها ، والعبرة في تصديق هذه الرويات هو صحة إسنادها فحسب والإيمان بها على الوجه الذي ذكر ، وإلا فالتهم في هذا وحده - مع صحة الإسناد وسلامته - هو النبي ﷺ وحده ، معاذ الله عن ذلك ، ونحن نعلم أنهم لا يقبلون ذلك ولا يقرون به أيضا .

١٧- حديث « الدجال » :

قال : « أذكر بعض ما قرأت عن الدجال بإيجاز ، ففي حديث أنه مكبل بالقيود في إحدى الجزر ببحر العرب أو بالمحيط الهندي ، وقد لقيه تميم الداري - وهو رجل كان نصرانيا وأسلم ... ثم التقى برسول الله ﷺ وحده بأنه لقي الدجال في وثاقه الذي يحبسه عن الانسياح في الأرض وأنه موشك على الانطلاق ليقوم بفتنة آخر الزمان ، وفي حديث آخر وصف لأسرة الدجال .

إلى أن قال : « والأحاديث التي إقتبسنا نتفا منها هي أحاديث آحاد . وبعضها في الصحاح » (٢) . أ . ه .

أقول : وهو في هذا قد تأثر أيضا تأثرا كبيرا بمذهب الاعتزال في عرض مثل هذه الأحاديث على العقل كما سبق أن بينا لك أصوله .

كما يتضح أيضا أنه يرد هذا الحديث بسبب أنه من الآحاد ، ولا يشفع له أنه مروى في الصحاح كما ذكر ، إضافة إلى رده بالتعريض بتميم الداري رضي الله عنه من أنه كان نصرانيا وأسلم .

وحديث الدجال من الأمور الغيبية التي يقصرُّ العقل عن إدراك حقائقها ، وعلى المسلم أن يؤمن بها ما دام قد صحت نسبتها إلى رسول الله ﷺ بون بحث في دقائقها (١) وإلا كان المتهم فيها هو ﷺ وحده ، كما سبق أن ذكرنا ، ومعاذ الله عن ذلك أيضا .

١٨- حديث « رؤية الله في الآخرة » :

قال : « وتترك الأحداث العظام التي تقع قبيل الساعة إلى بعض مشاهد يوم القيامة » .

ثم يقول : « والقصة كما ذكروها تتلخص في أنه بعد إلقاء المشركين في العذاب يبقى المسلمون وحدهم : « حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من برٍّ وفاجر أتاهم رب العالمين في أدنى صورة من التي رأوه فيها ، فقال ماذا تنتظرون ؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد ، قالوا : يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ، ولم نصاحبهم فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب ، فيقول : هل بينكم وبينه آية ؟ فتعرفونه بها ؟ فيقولون : نعم ، فيكشف عن ساق ، فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن له بالسجود ، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة . كلما أراد أن يسجد خرَّ على قفاه . ثم يرفعون رؤسهم وقد تحولَّ في صورته التي رأوه فيها أول مرة فقال : أنا ربكم ؟ فيقولون : أنت ربنا » .

ثم يقول : « الحديث كله معلول ، وإصاقه بالآية خطأ - يعنى قوله تعالى « وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ، إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ » (٢) - وبعض المرضى بالتجسيم هو الذى يسيغ هذه الرويات ، وإن المسلم الحق ليستحي أن ينسب إلى رسوله هذه الأخبار (٣) » أ . ه .

(١) وأحاديث الدجال أخرجها أحمد في مسنده ٣٦/٣ ، والبخارى ٢٨٢/٤ ومسلم ١٩٩/٨ وأخرجه ابن ماجه / حديث رقم ٤٠٧٧ والأجرى في الشريعة / ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، والسنة لابن أبى عاصم ١٧١/١ ، راجع : اللالكائى ١٦٦/١ ، والشرح والإبانة : ٢٢٠ ، الروض الباسم / ١٢٧ .

(٢) سورة القيامة : الآيتان رقم (٢٢ ، ٢٣)

(٣) صفحة / ١٢٥ ، ١٢٧ من كتابه

وأقول : إن إنكار رؤية الله عز وجل فى الآخرة من أصول مذاهب المعتزلة (١) والجهمية (٢) ، وقد ورد فى ثبوتها أحاديث عن جمع من الصحابة مرفوعة إلى رسول الله ﷺ إضافة إلى نص القرآن الكريم الذى يؤمن الشيخ بظاهر نصوصه ، فرواها أبو بكر ، وعلى بن أبى طالب ، وابن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وأبو موسى الأشعري ، وابن عباس ، وابن عمر ، وأبو أمامة ، ومعاوية ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله الأنصارى ، وحذيفة بن اليمان ، وأنس بن مالك ، وعمار بن ياسر ، وزيد بن ثابت ، وفضالة بن عبيد ، ورجل من أصحاب النبى ﷺ .

والحديث مروى فى البخارى ومسلم بألفاظ متقاربة ، وأوله العلماء بتأويلات مستساغة حسب الأساليب العربية فقالوا : إن إسناد المجئ فيه إلى الله تعالى مجاز وهو فى الحقيقة مسند إلى ملك من ملائكة الله ، وقوله فى الحديث « أنا ربكم » أى : رسول ربكم ، وكذلك قولهم « أنت ربنا » أى رسول ربنا .

وإذا جاز تأويل لفظ على معنى جاز تأويله على ذلك المعنى وإن تكرر مائة مرة ، وإن مجئ ذلك من إظهاره لهم من صورة ملائكته ومخلوقاته التى لا تشبه صفات الإله لتحيرهم ، وهذا آخر امتحان للمؤمنين ، وإذا قال لهم الملك أو هذه الصورة أنا ربكم رأوا عليه من سمات المخلوق ما يعلمون به أنه ليس بربهم

(١) راجع : صفحة : ٨١ من هذا الكتاب (٢) راجع صفحة : ٨٥ من هذا الكتاب .

(٣) وهى مروية فى البخارى فى عدة أحاديث منه ، أرقام : ٤٥٨١ ، ٦٥٧٣ ، ٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥

٧٤٣٩ ، ٧٥١٢ : ومروية فى صحيح مسلم فى عدة أحاديث منه ، أرقام :

٦٧ ، ٢١٢ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٢ ، ٣١٦ ، ٣٢٣ ، ٢٩٦٨ ، وأخرجها أحمد : ٢٧٥/٢ ،

٢٩٣ ، ٥٣٣ ، ١٦/٣ ، ١١٦ ، ٣٨٣ ، ١١/٤ ، ١٢ ، ٢٥٦ ، ٣٦٥ ، ٣٧٧ ، ٤١١ ، ٤١٦ ،

وأخرجها ابن ماجه فى عدة أحاديث منه ، أرقام : ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٥ ،

١٨٦ ، ٤٣١٢ ، وأخرجها الترمذى فى عدة أحاديث منه ، أرقام :

٢٤١٥ ، ٢٥٢٨ ، ٢٥٥١ ، ٢٥٥٤ ، وأخرجها أبو داود فى عدة أحاديث منه ، أرقام :

٤٧٢٩ ، ٤٧٣٠ ، ٤٧٣١ ، وأخرجها الدارمى فى السنن فى عدة أحاديث منه ، أرقام :

٢٨٠٦ ، ٢٨٢٥ ، وأخرجها ابن خزيمة فى التوحيد ١١٨ ، والأجرى فى الشريعة / ٢٦٢ ،

وابن أبى عاصم فى السنة ، أحاديث رقم : ١٦٢ ، ١٧٧ ، ٤٤٦-٤٥١ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ .

ويستعينون بالله منه ، وأما قوله فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفونها فالمراد بالصورة هنا : الصفة ، ومعناه فيتجلى لهم على الصفة التى يعرفونها ، وإنما عبر عن الصفة بالصورة لمشابهتها ولجانسة الكلام فإنه تقدم ذكر الصورة ، وإنما استعانوا منه لكونهم رأوا سمات المخلوق ، وأما قوله ﷺ فيتبعونه فالمراد : يتبعون أمره إياهم بذهابهم إلى الجنة (١) .

والحديث كما ترى من الأمور الغيبية التى لا يعطى فيها العقل تصوراً يقينياً وتفصيلاً دقيقاً لأحوال الآخرة مما لا يعلم كنهه إلا الله عز وجل .

١٩- حديث « الجنين فى بطن أمه » :

قال : روى مسلم بسنده سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها ، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها ، ثم قال : يا رب أنكر أم أنثى ؟ فيقضى ريك ما يشاء فيكتب الملك ، ثم يقول : يا رب أجله ؟ فيقول ريك ما يشاء ويكتب الملك ، ثم يقول الملك : يا رب رزقه ؟ فيقول ريك ما يشاء ويكتب الملك ، ثم يخرج الملك الصحيفة ، فلا يزيد على أمر ولا ينقص » (٢) .

أما البخارى فيروى عن ابن مسعود ، حدثنا الصادق المصدق أن خلق أحدكم يُجمع فى بطن أمه نطفة أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلمات يكتب رزقه وأجله وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح ... الخ « (٣) .

وبين الروايتين تفاوت واضح ، فالأخيرة تفيد أن الكتابة المذكورة بعد أربعة شهور ، والأولى تفيد أن الكتابة بعد اثنين وأربعين يوماً ، وندع أمر الترجيح والرد والقبول للمشتغلين بهذا الأمر فإن أى مسلم لو ذهب إلى الله بإيمان واضح

(١) راجع : الروض الباسم ٧٠/٢ ، ٧١ ،

(٢) أخرجه مسلم فى كتاب القدر ، حديث رقم /٢ ، ورواه أحمد ٧/٤ واللالكائى ٣/٩٢٣

(٣) أخرجه البخارى ، حديث رقم ٦٥٩٤ ، ومسلم فى كتاب القدر حديث رقم /١ ، أبو داود

حديث رقم /٤٧٠٨ ، ورواه الترمذى ، حديث رقم /٢١٣٧ ، وابن ماجه حديث رقم /٧٦

وأحمد ١/٢٨٢ . ٤٣٠ . واللالكائى ٣/٥٩١

وعمل صالح فلن يضره الجهل بأحد الحديثين أو بهما معا « أ . هـ . (١) .

أقول : ليس هناك تناقض بين الحديثين فالراوى فيهما واحد وهو عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، إلا أن فى الراوية الأولى اختصارا لتكرر المدة ، ولعل فى استخدام أداة « ثم » التى تدل على الترتيب والتراخى ، وهى مكررة بعدد ما هو موجود فى الرواية الثانية ما يُشعرُ بذلك ويقويه ، والإيجاز والاكتفاء أسلوبان صحيحان جرت عليهما اللغة العربية كثيرا .

أما عن الدعوة إلى تحكيم المختصين بغيره ردّ الحديث وإثارة الشكوك نحو المحدثين وتوجيه التهم نحو مروياتهم والتشهير بهم فإننا نقول : إن عنصر مادة التخليق قد ثبت أن له نشاطه وحركته فور وصوله إلى الرحم ، فهل ذلك يتنافى أيضا مع رواية البخارى ويدعوننا إلى تكذيبها فيبطل الحديثان ؟

هذا ، وإن الاكتشافات العلمية الحديثة التى تؤيد المظهر الخارجى لما أخبر به الرسول ﷺ لتزويد المسلم إيمانا بدينه وثقة برسوله ﷺ ، ولا نقول إنه لا يضره الجهل بها ، فكم من إناس متبلدى الإحساس لا يضرهم الجهل بدينهم كله .

وما دام ذلك قد تقرر ، وثبت نسبة الحديث إلى الرسول ﷺ ، فإن كيفية معرفة هذه الأمور هى من باب الاشتغال بما لا يعنى ، وقد ورد « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه » (٢) وإنما كان من الاشتغال بما لا يعنى لأن الله تعالى لم يكلفنا بمعرفة حقائق الأشياء ، وإنما كلفنا بتصديق نبيه ﷺ فى كل ما جاء به وبامتثال أمره واجتناب نهيه وهذا من الأمور الغيبية التى لا يدرك كنه حقيقتها إلا الله عز وجل ، فيجب علينا أن نؤمن بها دون التهوين من الإخبار بها ودون الخوض فى تفاصيلها الدقيقة مؤمنين بأن أساليب اللغة تستوعب مثل ذلك وأكثر منه ، وقد قال الإمام الشافعى رضى الله عنه : « من كمال الإيمان العقل أن لا يبحث فى الأصول ، ولا يقول فيها « لم ؟ » فقليل له : وما هى الأصول ؟ فقال : هى الكتاب والسنة والإجماع » (٣) .

(١) صفحة / ١٢٧ ، ١٢٨ من كتابه (٢) أخرجه أحمد والترمذى وابن ماجه ومالك فى الموطأ

(٣) قواعد التحديث للقاسمى / ٢٩٢

هذا ، ويعد أن سقت إليك ريدود ما أثاره الشيخ من القضايا الغيبية أجد من الخير أن أختمها برد جامع لها ولأشباهاها - حسبما وعدت - ، وهي من كلام الإمام ابن خلدون رحمه الله ، لعل فيها مستراحا لهؤلاء الذين يعملون أراهم فيما لا طائل من ورائه

« الإمام ابن خلدون وتسفيهه »

العقل في بحثه للغيبيات

قال ابن خلدون : (١) ولا تتقن بما يزعم لك الفكر من أنه مقتدر على الإحاطة بالكائنات وأسبابها والوقوف على تفصيل الوجود كله ، وسفة رأيه في ذلك ، واعلم أن الوجود عند كل مدرك في بادئ رأيه منحصر في مداركه ولا يعدها والأمر في نفسه بخلاف ذلك والحق من ورائه ، ألا ترى الأصم كيف ينحصر الوجود عنده في المحسوسات الأربع والمعقولات ويسقط من الوجود عنده صنف المسموعات ، وكذلك الأعمى أيضا يسقط عنده صنف المرئيات ، ولولا ما يردهم إلى ذلك تقليد الآباء والمشخة من أهل عصرهم والكافة لما أقروا به ، لكنهم يتبعون الكافة في إثبات هذه الأصناف لا بمقتضى فطرتهم وطبيعة إدراكهم ، ولو سئل الحيوان الأعجم ونطق لوجدناه منكرا للمعقولات وساقطة لديه بالكلية ، فإذا علمت هذا قلل هناك ضربا من الإدراك غير مدركاتنا لأن إدراكنا مخلوقة محدثة وخلق الله أكبر من خلق الناس . والحصر مجهول ، والوجود أوسع نطاقا من ذلك والله من ورائهم محيط ، فاتهم إدراكك ومدركاتك في الحصر ، واتبع ما أمرك الشارع به من اعتقادك وعملك فهو أحرص على سعادتك وأعلم بما ينفكك لأنه من طور فوق إدراكك ومن نطاق أوسع من نطاق عقلك ، وليس بقادح في العقل ومداركه ، بل العقل ميزان صحيح فأحكامه يقينية لا كذب فيها غير أنك لا تطمع أن تزن به أمور التوحيد والآخرة وحقيقة النبوة وحقائق الصفات الإلهية وكل ما وراء طوره فإن ذلك طمع في محال .

ومثال ذلك مثال رجل رأى الميزان الذي يوزن به الذهب فطمع أن يزن به الجبال ، وهذا لا يدرك على أن الميزان في أحكامه غير صادق ، لكن العقل قد يقف عنده ولا يتعدى طوره حتى يكون له أن يحيط بالله وبصفاته فإنه ذرة من

ذرات الوجود الحاصل منه وتفطن في هذا الغلط ومن يقدم العقل على السمع في أمثال هذه القضايا وتصور فهمه واضمحلال رأيه فقد تبين لك الحق من ذلك» (١) أ.هـ.

٢٠- أحاديث القدر :

قال : « وقد قرأت ما رواه الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه سئل عن قوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ؟ قَالُوا بَلَى سَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ » (٢) ، قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال رسول الله ﷺ : « إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه ، فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح علي ظهره فاستخرج منه ذرية فقال : هؤلاء خلقت للنار ، ويعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يا رسول الله ففيم العمل ؟ قال : فقال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله الله النار» (٣) .

ثم علق عليه قائلا : وهذا السياق يكاد يكون نصا في الجبر ولذلك نرفضه ، ونراه ، من أوهام الرواة ، بل فراه من الجهل بمعانى القرآن الكريم .

ويقول : « فإن هذا التفسير المنسوب لعمر يسير في اتجاه مضاد للتفسير البديهي المفهوم من الآيات البينات ، الآيات تقول للمشركين عن رب العزة : لا وجاهة لكم عندي ، ليس لكم عنز قائم ولا حجة ناهضة ، إننى منحتكم عقلا يفكر ، وفطرة تبعث على التوحيد والاستقامة ، وأنزلت ما يمنعكم من تقليد الآباء

(١) المقدمة / ٤٥٩ ، ٤٦٠ (٢) سورة الأعراف الآية (١٧٢)

(٣) والحديث أخرجه الترمذى ، حديث رقم / ٢٠٧٥ ، وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب القدر ، حديث رقم ٢ ، وأخرجه أبو داود في الحديث رقم ٤٧٠٣ ، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٧/١ ، ٣٢٤/٢ ، ورواه الطبري في التفسير ١١٢/٩ ، وابن بطة في الإبانة ١٠١/١-١٠٢ ، ٥٦/٢ ، واللالكاني ٥٥٩/٣

الجهلة فلماذا تجاهلتم هذه المعالم كلها وهمتم على وجوهكم فى طرق الشر والغواية ، أفبعد هذا التفصيل والتوضيح تَبْعُدُونَ عَنى ولا ترجعون إلى ؟

هذا هو تفسير الآيات كما ينقدح فى ذهن كل عاقل ، وكما يثبت

لأول وهلة فى فهم القارئ العادى ولنذكر الآيات كما وردت فى القضية كلها : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنَى آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ؟ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ، وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » (١) .

فأين - يا أولى الألباب - آثار الجبر الالهى هنا ؟ وأين ما يفيد أن الله خلق ناسا للنار يساقون إليها راغمين ، وخلق ناسا للجنة يساقون إليها محظوظين ؟ إن التعلق بالمرويات المعلولة إساعة بالغة للإسلام وينبغى ألا نتجاوز كتاب ربنا وسنة نبينا ، فذاك نهج سلفنا الأول .

كل ميل بعقيدة القدر إلى الجبر فهو تخريب متعمد لدين الله ودنيا الناس ، وقد رأيت بعض النقلة ، والكاتبين يَهْوُونَ من الإرادة البشرية ومن أثرها فى حاضر المرء ومستقبله ، وكأنهم يقولون للناس : أنتم محكومون بعلم سابق لافكاك عنه ، ومسوقون الى مصير لا دخل لكم فيه فاجهدوا جهدكم فلن تخرجوا عن الخط المرسوم لكم مهما بذلتم .

إن هذا الكلام الرديئ ليس نضج قراءة واعية لكتاب ربنا ، ولا اقتداء دقيق بسنة نبينا ، إنه تخليط قد جنينا منه المر « (٢) .

أقول : معلوم أن نفى القدر من صلب أصول المعتزلة (٣) ، والرافضة (٤) . والفكرة فى أصلها تعتمد على حرية الإرادة كما هو بين مما ذهب اليه

(١) سورة الأعراف : الآيات (١٧٢ - ١٧٤) .

(٢) صفحات / ١٤٦ - ١٤٨ من كتابه

(٣) راجع : صفحة / ٨١ ، ٨٣ من هذا الكتاب

(٤) راجع : صفحة / ٨٣ ، ٨٤ من هذا الكتاب

الشيخ ، وهى فى الأصل ، فكرة مستمدة من النصارى ، وكان أول من تكلم فى القدر فى الإسلام كان فى عهد الصحابة ، وهو معبد الجهنى .

فمن عبد الله بن يزيد بن هرمز : لقد أدركت وما بالمدينة أحدٌ يتهمُ بالقدَرِ إلا رجل واحد من جهينة يقال له : معبد(١) ، أخذه عن نصرانى يقال له : « سوس » ثم أخذ غيلان القدرى الدمشقى عن معبد ، كما أخذ عن الحارث الكذاب(٢) كما سبق أن قلنا(٣)

وفى هذا يقول ابن عباس رضى الله عنه : « اتقوا هذا القدر فإنه شعبة من النصرانية »(٤) .

والفكرة - كما ترى - مجافية لحقائق الإسلام وأصوله ، ولعل أقواها بعدا عن جوهره ما كان موجها لله عز وجل نفسه من أنه - سبحانه - يُعصَى كارها(٥)

وفى هذا يقول عمر بن عبد العزيز : « لو أراد الله أن لا يعصى لم يخلق إبليس وقد فصل لكم وبين لكم « وَمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ(٦) » إلا من قدر له أن يصلى الجحيم » .

والكلام فى القدر مكروه ولا يكون صاحبه - وإن أصاب السنة بكلامه - من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالإيمان .

وكان كذلك لأنه يضطر صاحبه الى لى أعناق الآيات وتغييرها عن مسارها الطبيعى الذى وضعها الله لها فى إطار القرآن الكريم نورا وهداية للبشرية

فقد خرج رسول الله ﷺ على الصحابة يوما وهم يتنازعون فى القدر هذا ينزع آية وهذا ينزع آية فكانما فقى فى وجهه حب الرمان ، فقال : « بهذا أمرتم - أو بهذا وكلمتم - زاد أسد فى حديثه - أن تضربوا كتاب الله بعضه

(١) اللالكائى ٣/٥٣٦

(٢) راجع : سبر أعلام النبلاء ٤/١٨٥ ، والبداية والنهاية ٩/٣٤

(٣) راجع صفحة / ٨٢ من هذا الكتاب (٤) اللالكائى ٣/٦٣١

(٥) اللالكائى ٣/٥٦٦ (٦) سورة الصافات ، الآية رقم (١٦٢)

ببعض ، انظروا الى ما أمرتم به فاتبعوه ومانهيتم عنه فاجتنبوه» (١)

والكلام فى القدر مسلك غير مأمون العاقبة لما قد يكون له من أثر
سلبى على عقيدة المؤمن ، فقد قال ابن عباس رضى الله عنه : « ماغلا أحد فى
القدر إلا خرج من الإسلام» (٢)

ولعله من أجل ذلك جاء النهى عن الخوض فيه ، فقد قال ﷺ :
« لاتكلموا بشئ من القدر فإنه سر الله فلا تفشوا سر الله» (٣) .

وقد سئل على بن أبى طالب ، يا أبا الحسن ماتقول فى القدر ؟ فقال :
طريق مظلم فلا تسلكه ، فقال : يا أبا الحسن ماتقول فى القدر ؟ فقال : بحر
عظيم فلا تلجّه .

فقال : يا أبا الحسن ماتقول فى القدر ؟ فقال : سرُّ الله فلا تكلفه (٤) .

ولعله من أجل ذلك جاء النهى عن مجالسة أهله ، قال ﷺ :
« لاتجالسو أهل القدر ولا تفتاحوهم» (٥)

ولعله من أجل ذلك قال الرسول ﷺ فى المغالين فيه « القَدْرِيةُ
مجوس هذه الأمة» (٦) .

هذا ، وقد جاء إثبات القدر عن الصحابة رضوان الله عليهم
جميعا وقد جاءت الأحاديث جميعا بإثبات القَدْرِ ، ومن يتهم واحدا منها بالجبر
فهو متهم بالتجنى عليها وعدم الإحاطة بمضمونها .

(١) أخرجه ابن ماجه حديث رقم / ٨٥ وأخرجه احمد ، والترمذى حديث رقم ٢١٣٣

واللالكائى ٦٢٧/٣ (٢) اللالكائى ٦٣٢/٣ .

(٣) اللالكائى ٦٢٩/٣ ومعنى إفشاء سر الله : التكلف فيه بغير علم

(٤) أخرجه الأجرى فى الشريعة / ٢٠٢ وابن بطة فى الإبانة / ٢٠٧/٢ ، واللالكائى ٦٢٩/٣

(٥) أخرجه أحمد / ٣٠/٨ ، وأبوداود حديث رقم / ٤٧١٠ ، وذكره الحاكم شاهدا وسكت عليه

الذهبى / ٨٥/٨ وأخرجه اللالكائى ٦٣٠/٣ .

(٦) أخرجه أبوداود وابن ماجه ، وأحمد / ٨٦/٢ ، ٤٠٧/٥

وهي بهذه المثابة عقيدة الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن يعتد بهم من الأمة ، فقد رواها ابو بكر ، وعمر ، وعلى ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وأبى بن كعب ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن الزبير ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو الدرداء ، وعمران بن حصين ، وعبادة بن الصامت وحذيفة بن اليمان ، وسلمان الفارسي ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وحذيفة بن أسيد ، وأبو أمامة ، وأبو الطفيل ، وعمرو بن العاص ، وعائشة ، رضى الله عنهم أجمعين .

وعن طاووس قال : « أدركت ثلثمائة من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : كل شئ بقدر ، وسمعت عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ : « كل شئ بقدر حتى العجز والكيس » (١)

وفكرة الإيمان بالقدر تتلخص في أن الله تعالى قدرَ أزلًا أعمال العبد وعلم وقوعها منه ويسرّه للعمل على وفق ما أَرادَه سبحانه ، وهداه إليه ، وحثه على العمل لإصابة هذه الغاية والالتقاء معها ، فالله قد خلق أفعال العبد وعلم وقوع ذلك منه بمقتضى ما أَرادَه سبحانه وقرره .

ونفاة القدر يُخرجون نطاق العلم الإلهي عن أفعال المرء ، ويجعلون للمرء إرادة حرة تنفك عن مراد الله ، ومن أجل ذلك قالوا : إن من لازمها أن يعصى الله عز وجل كارها ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

والحق أن كل كاجاء من النصوص التي يوهم ظاهرها حرية الإرادة مقصود به تيسير أمر صاحبها للعمل الذي قدره الله له ، وقد سئل رسول الله ﷺ عن هذه الشبهة بعينها فحكم فيها بذلك ، فعن على رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكت به في الأرض ، وقال : « ما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة ، فقالوا : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ فقال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له : أما

(١) أخرجه مسلم حديث رقم / ٢٦٥٥ ، ومالك في كتاب العبد حديث رقم / ٤ والبخارى في خلق أفعال العباد (١٣٨) . واللالكائى / ٥٨٠ ، والكيس : العقل . راجع المصباح

ما كان من أهل السعادة فَيُيسَّرُ لعمل أهل السعادة . وأما ما كان من أهل الشقاء فَيُيسَّرُ لعمل أهل الشقاوة ، ثم قرأ : « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ، فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَى ، وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ، فَسَنِيسِرُهُ لِلْعُسْرَى » (١)

وعن سراقة قال : قلت يانبي الله خبرنا عن ديننا كأننا ننظر اليه ، قال : فيما جرت به الأقدام وثبتت به المقادير يعملون ؟ قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له (٢) . وقال : « الله يصنع كل صانع وصنعتة » (٣) ، وعن أبي هريرة قال : جاء مشركوا قريش الى رسول الله ﷺ يخاصمونه في القدر ، فنزلت هذه الآية : « إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ، يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ . إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ » (٤)

وليس في الأحاديث أو الآيات التي فسرها تبعا لأهل الاعتزال ما يشير الى مازعمه من الجبر ، ولم يقل أحد من المحدثين بالجبر حتى يقول ما قال وسوف نعود إلى بيان حقيقتها قريبا ، وإنما في الأحاديث تنزيه لله المقدر المانع المانع ، وتقديره حق قدره من الهيمنة على عباده والعلم بشئونهم ، وإسلام الوجه إليه سبحانه ، وليس فيها ما يفيد إبطال العمل أو الدعوة إلى التواكل ، فما

(١) سورة الليل : الآيات (٥-١٠) ، والحديث أخرجه البخارى ، حديث رقم ٢٩٤٩ ، وأخرجه

مسلم فى كتاب القدر ، حديث رقم ٧/ ، وأخرجه ابو داود ، حديث رقم ٤٦٩٤ ،

وأخرجه الترمذى حديث رقم ٣٣٤٤ ، وأخرجه ابن ماجه ، حديث رقم ٧٨ ، وأخرجه

أحمد ١٢٨ ، ٨٢/١ ، ١٤٠ .

(٢) أخرجه مسلم فى كتاب القدر حديث رقم ٨ ، وأخرجه ابن ماجه مختصرا ، حديث رقم

٩١ ، وأخرجه أحمد ٢٩٣/٣

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرک ٣١-٣٢/١ بإسناد صحيح ، وأخرجه ابن أبى عاصم فى

السنة ، حديث رقم ٣٥٧/ ، واللالكائى ٣/٥٣٩

(٤) أخرجه مسلم ، حديث رقم ١٩ من كتاب القدر ، وأخرجه الترمذى فى حديث رقم ٢١٥٧

وأخرجه ابن ماجه ، حديث رقم ٨٣ ، وأخرجه احمد ٤٤٤/٢ ، ٤٧٦ والآيات أرقام

(٤٧-٤٩) من سورة القمر

من حديث منها إلا وفيه حثٌ على العمل وإصرار على السعى إليه
وإن اتهام الأحاديث بما ذَكَرَ لهو زعم باطل لمجافاته الحقيقة ،
والأحاديث بين أيدينا بما فيها من نصوص ترد عليه ماقرره

هذا ، وقد تضافر القرآن الكريم مع نصوص السنة النبوية
الثابتة في بيان هذه الحقيقة وإقرارها في كثير من آياته على
النحو الذي رأيت مما جعل المتعصبين إلى حرية الإرادة والخروج
عن القبضة الإلهية ، يقفون منها في نهاية أمرهم موقف الأشل
الذي أنهكته العلة ، وأجهده المرض ، وأقعدته الداء .

ونزيدك بعض الايات الدالة على ذلك :

فمنها قوله تعالى : « فُلْ لَّنْ يُصِيبُنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا » (١)

وقوله : فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا . قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ، وَقَدْ خَابَ مَنْ
دَسَّاهَا » (٢) .

قال الحسن : قد أفلحت نفس اتقاها الله عز وجل وقد خابت نفس أغواها
الله عز وجل (٣)

وقوله : « فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ » (٤) قال ابن عباس في
قوله : « كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ . فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ » (٥) قال : إن
الله سبحانه بدأ خلق بني آدم مؤمنًا وكافرًا ثم قال : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ
كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ » (٥) ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم مؤمنًا وكافرًا (٦) .

وقوله : « مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ
» (٧) قال ابن عباس : الحسنه والسيئة من عند الله ، أما الحسنه فأتعم الله بها

(١) سورة التوبة الآية رقم (٥١) (٢) سورة الشمس : الآيات أرقام (٨-١٠)

(٣) اللالكائي ٤٤٤/٣ (٤) سورة الأعراف : الآية رقم (٣٠)

(٥) سورة الاعراف الآيتان رقم (٢٩ ، ٣٠) (٦) سورة التغابن الآية رقم (٢)

(٧) رواه الطبري في التفسير ١٥٦/٨ ، والأجرى في الشريعة / ٢١١ ، واللاكنائي ٥٤٧/٣ .

(٨) سورة النساء الآية رقم (٧٩)

عليك وأما السيئة فابتلاك بها» (١) .

وقال أبو صالح فى تفسير « فَمِنْ نَفْسِكَ » : بذنبك وأنا قدرتها عليك» (٢)
وغير ذلك كثير

ونجتزئ بهذا القدر ، وفيه كفاية لمن أراد ، غير أن الواجب يقتضى من المسلم أن يكون على حذر من الكلام فى القدر حتى لا يضرب كتاب الله بعضه ببعض كما سبق بيانه عن الرسول ﷺ .

أعود فأقول إن الحديث الذى ذكر روايته فى الترمذى يتوافق مع القرآن الكريم ومع غيره من الأحاديث الصحيحة فى القدر ، ورجال إسناده ثقات مع كونه مرسلا ، فإن المرسل أقوى من المسند عند بعض الأئمة والشيخ يعتد بالمرسل كثيرا فى كتابه ويحتج به فتصحيحه يوافق مذهبه .

وأما ما ذكره من تأويل الآيات فقد عول فيها على العقل - كما ترى - حيث قال : « إني منحتكم عقلا يفكر وفطرة تبعث على التوحيد والاستقامة . الخ ماقال (٣) » فإنه قد تأثر فيه بمذهب الاعتزال ، ذلك الذى يعتمد على العقل دون أن يعول على صحيح النقل فى كثير من أحواله ، وقد سبق أن بينا بالأدلة فساد ذلك المسلك (٤) .

فقد روى عن أبى بن كعب فى قوله : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ » (٥)

قال : فإنا أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم أباكم آدم ألا تقولوا يوم القيامة : إنا لم نعلم بهذا ، اعلموا : أنه لا إله غيرى ، ولا رب غيرى ولا تشركوا بى شيئا وإنى سأرسل اليكم رسلا يذكرونكم عهدى وميثاقى وأنزل عليكم كتبى ، قالوا : نشهد أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك ،

(١) رواه الطبرى فى التفسير ١٧٤/٥ ، واللالكائى ٥٥٢/٣

(٢) رواه ابن بطة فى الإبانة ٣٠١/٢ ، اللالكائى ٥٥٤/٣ ، الطبرى فى التفسير ١٧٦/٥

(٣) صفحة / ١٤٧ من كتابه (٤) راجع : صفحة / ٣٥-٣٧ من هذا الكتاب

(٥) سورة الأعراف : الآيتان أرقام (١٧٢ ، ١٧٣)

فَأَقْرَأُوا لَهُ يَوْمَئِذٍ بِالطَّاعَةِ ، وَرُفِعَ عَلَيْهِمْ أَبُوهُمْ آدَمُ فَنظَرَ إِلَيْهِمْ فَرَأَى فِيهِمْ الْفَقِيرَ
وَرَأَى فِيهِمُ الْأَنْبِيَاءَ مِثْلَ السَّرِجِ ، عَلَيْهِمُ النُّورُ خُصُوصًا بِمِيثَاقِ آخِرِ مِنَ الرِّسَالَةِ
وَالنَّبُوَّةِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ : « وَمَنْ
نُوحٍ ... إِلَى قَوْلِهِ : « وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا » (١) ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : « وَأَقِمِ
وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » (٢) .

وَفِي ذَلِكَ قَالَ : « هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأُولَى » (٣) (أَخَذَ عَهْدَهُ مِنَ النَّذْرِ الْأُولَى
وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ : « وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ » (٤) .
وَفِي ذَلِكَ قَالَ : « ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاؤُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا
كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ » (٥) ، كَانَ فِي عِلْمِهِ يَوْمَ أَقْرَأُوا بِهِ مِنْ يَكْذِبَ بِهِ
وَمَنْ يَصْدُقُ بِهِ » (٦) .

أَعُودُ فَأَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى : إِنْ طَرِيقَ الْقَدْرِ وَعَرٌّ وَمُظْلَمٌ .

ثُمَّ أَعُودُ فَأَقُولُ مَرَاتٍ أُخْرَى : إِنْ طَرِيقَ الْقَدْرِ مُظْلَمٌ مُوحِشٌ الْمَسْلُوكِ ،
وَإِنْ الْجَرَى وَرَاءَ الْعَقْلِ فِي مَصَادِمَةِ النَّصِّ الثَّابِتِ مُحْفُوفٌ بِالْمَخَاطِرِ لَا تُؤْمِنُ
السَّلَامَةَ مِنْهُ .

وَلَعَلَّ تِلْكَ هِيَ الثَّمَرَةُ الَّتِي أَحْسَسَ أَنَّ الشَّيْخَ قَدْ خَرَجَ بِهَا
حِينَمَا قَالَ : « الْمَشْكَالَةُ تَكْمُنُ فِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى صَحِيحَةِ السَّنَدِ
غَيْرِ أَنْ مَتُونَهَا تَقْفُنَا أَمَامَهَا وَاجْمِينَ ، لِنَبْحَثَ عَنْ تَأْوِيلِ لَهَا أَوْ
مُخْرَجِ » (٧) . هَذَا هَكَذَا وَبِإِصْرَارٍ مِنَ الشَّيْخِ عَلَى اعْتِمَادِ الرَّأْيِ وَبِأَيِّ وَجْهِ كَانَ .

(٢) سُورَةُ الرَّومِ : الْآيَةُ رَقْمُ (٣٠)

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ : الْآيَةُ رَقْمُ (١٠٢)

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ : الْآيَةُ رَقْمُ (٧)

(٢) سُورَةُ النَّجْمِ : الْآيَةُ رَقْمُ (٥٦)

(٥) سُورَةُ يُونُسَ : الْآيَةُ رَقْمُ (٧٤)

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٣٥/٥ ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٣٢٤/٢ ، وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ

وَلَمْ يَخْرُجْ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ١١٥/٩ ، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ

٦٩/٢ ، ٧١ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، وَقَالَ الْأَبْيَانِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْمَشْكَالَةِ ٤٤/١ ، وَسَنَدُهُ حَسَنٌ

مَوْقُوفٌ وَلَكِنَّهُ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ مِنْ قَبْلِ الرَّأْيِ .

(٧) صَفْحَةُ ١٥٨ مِنْ كِتَابِهِ

ثم سرعان ما يدفع في وجوهنا بتلك الآلة التي لاتقف أمامها العوائق ، يدفع بالعلة (حصان طروادة) وأين هي العلة ؟ وما حدودها ؟ وكيف تم التعرف عليها ؟ لا أدري ، ولا جواب ، فإن ملتمسها المعتاد عنده هو الرأي المجرد أو مخالفة ظاهر القرآن الكريم دون ماقرره العلماء مما يوافق المنطق والعقل .

ونقول : لا يصح إيراد هذه العلة هنا والتي يدفع بها دائما في وجه النصوص الثابتة من السنة لأن الذكر الحكيم يؤيد القدر ولا ينفيه ، بيد أن له مندوحة تبرر ذلك وهي أن عرض الحديث على العقل واستعمال العلل الكلامية فيه هو دأب المتكلمين وأصحاب المذهب العقلي بعامّة ومنهم الجاحظ ، ومنهم في عصرنا الأستاذ أحمد أمين(١)

يقول الشيخ : « إن ظواهر الجبر في هذه الآثار كلها مرفوضة عند علماء الإسلام وأمامنا أمران لاثالث لهما ، إما صرف هذه الظواهر الي تأويل قريب مقبول ، وإما اعتبارها أثارا بها علة قادمة تُسقطها من درجة الصحة(٢) ، وإيرادها في مجال التربية والتعليم لايجوز » ا هـ .

ثم يؤكد أخيرا ذلك الذي سبق لي أن أشرت اليه من ضرورة الإيمان بالنص الثابت من السنة وبخاصة إذا وافق القرآن الكريم وأن من يخالفه لابد من أن تلحقه الغلبة على أمره وأن يقف مكتوف الايدي فلا يسعه إلا اتباع النص والوقوف عند حدوده وإلا كان خارجا - بمحض إرادته - عما قررتة دواوين الاسلام كلها وفي مقدمتها القرآن الكريم

فيقول : « وقد استطعت بشئ من التكلف أن أصرف شبهة الجبر عن آثار شتى لكني لم استطع إصلاح عقول تريد أن تسوق الإسلام كله إلى أحاديث غير واضحة تظهر عليها العلل القادحة(٣) . ا . هـ .

غير أن القارئ لما كتبه(٤) مما سبق ذكره يخرج بتصوير مؤداه أن علماء الحديث مجبرة ، وهي مغالطة حققها الأستاذ أحمد أمين وغيره ذلك الذي

(١) أمكذا بالقوة ودون قاعدة علمية مستنيرة ؟ صفحة / ١٥٩ ، ١٦٠ من كتابه

(٢) صفحة / ١٦٠ من كتابه (٣) راجع : السنة النبوية بين أصول الأئمة / ١٨

(٤) وبخاصة صفحة ١٤٦ ، ١٤٧ من كتابه

قرر أن المعتزلة ومن حذا حذوها من المتأخرين هم الذين حلوا محل الجبرية
والقدرية

وهذه المذاهب العقلية قد حرمت - فيما أراه - نور الوحي وهدايته . حتى
جعل الأستاذ أحمد أمين يضيف الى ما اعتمده أنها استمدت ذلك من وثنية
الفرس (١) .

هذا ، وسوف نرجئ مناقشة موقف الشيخ من الإسراء
والمعراج ، وموقفه من شق صدر الرسول ﷺ ، فنتحدث عنهما
مع من وافق مذهبه فيهما ، عند كل من : الدكتور أحمد شلبي
في حادثة الإسراء والمعراج والدكتور محمد حسين هيكل في
حادثة شق الصدر . ضرورة انسجامه معهما في الفكرة والمنهج ، كل فيما
ذهب اليه وارتضاه مذهبا له .

(٣) - التنديد ببعض الصحابة والتابعين

التنديد بالصحابة من أصول الرافضة ، ومسلك بعض المعتزلة ، وإليه ذهب
من المعاصرين الأستاذ أحمد أمين ، ومحمود أبو رية (٢) .

والمتتبع لكتاب الشيخ يجد أنه قد تأثر بهذا اللون من الفكر
، وإليك بعض النماذج له :

١- تخطئة عمر بن الخطاب رضى الله عنه :

قال : « إن الخطأ غير مستبعد على راو ولو كان في جلالة
عمر » (٣) ا هـ وحديثه - كما عرفت - ثابت في الصحيحين ، وقد سبق أن بينا
براءة عمر من هذه التهمة (٤)

وكان ينبغي على الشيخ الوقوف مع نفسه كثيرا قبل تقرير هذه المقولة
في عمر رضى الله عنه ، وهو صاحب الموافقات في بعض ماجاء به وحى السماء .

٢- التنديد بخباب بن الأرت رضى الله عنه :

قال : وكلام خباب رضى الله عنه عليه مسحة تشاؤم غلبت
عليه لمرضه الذى اکتوى منه ولا يجوز أن نعد البناء رذيلة فقد يكون
فريضة (٥) « ا هـ .

(١) راجع : فجر الاسلام / ٢٨٧ ، ٢٨٨ (٢) راجع : صفحة ٨٣ ، ٩١ ، ٩٢ من هذا الكتاب

(٣) صفحة / ١٧ من كتابه (٤) راجع : صفحة / ١٢٥ من هذا الكتاب

(٥) صفحة / ٨٧ من كتابه

والشيخ - فيما أرى - متحامل على هذا الصحابي فيما رواه عنه الشيخان ، فسرعان ما أقرَّ حديث أنس - رضى الله عنه - المرفوع الى رسول الله ﷺ ، والتمس له المخارج المقبولة ، دون أن يفعل ذلك مع خباب رضى الله عنه ، أو يدعه وشأنه دون أن يصفه بوصف مُزَّرَ لنفسيته ، فى حين أن موضوع الحديثين واحد ، ولست أجد لذلك محملا مقبولا يُخَوِّلُ له ماصنع بحقه رضى الله عنه ، وإليك تفصيل ذلك :

قال : « قال خَبَّابُ : إن أصحابنا الذين سلفوا ومضوا لم تنقصهم الدنيا ، وإنما أصبنا ما لانجد له موضعا إلا التراب إن المسلم يؤجر فى كل شئ ينفقه إلا فى شئ يجعله فى هذا التراب » اهـ (١)

وقال : قال أنس : يرفعه الى رسول الله ﷺ : « النفقة كلها فى سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه » (٢)

لكن الشيخ علق على حديث أنس بما يبارك قوله ووصف خَبَّابًا رضى الله عنهما بما وصف - ومادة الحديثين واحدة كما رأيت - قال : « ولو بنينا ناطحات سحاب وعمرنا غرفاتها بالتسييح والتحميد لتقبل الله منا ، أما بناء دار صغيرة ، والتقلب داخلها بطرا وكبرا فذاك ما لا خير فيه ، وهذا ما نفسر به حديث أنس رضى الله عنه . (٢) اهـ .

٣- التنديد بسلمان الفارسي رضى الله عنه :

قال : « الواقع أن حديث سلمان ليس إلا تعبيراً عن حالة نفسية خاصة ، ولا يعطى حكماً شرعياً عاماً » (٤) اهـ .

وهو فى هذا يشير الى قوله : « ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهداً . وما أرانى إلا قد تعديت ، قال سعد : وما عهد إليك ؟ قال : عهد إلينا أنه يكفى أحدكم مثل زاد الراكب ، ولا أرانى إلا قد تعديت ، وأما أنت ياسعد فاتق الله عند حكمك إذا حكمت وعند قسمك إذا قسمت ، وعند همك إذا هممت » (٥) .

(٢) صفحة / ٨٧ من كتابه

(٤) صفحة / ١١٦ من كتابه

(١) صفحة / ٨٧ من كتابه

(٣) صفحة / ٨٧ من كتابه

(٥) صفحة / ١١٥ من كتابه

أعود فأتساءل : لماذا لا يصلح هذا الحديث قاعدة لحكم شرعى عام يتكافأ فيه المسلمون بأموالهم تحقيقا للعدالة الاجتماعية فى الأمة وبخاصة إذا توافر فيهم الْمُعْوِزُونَ وازدادت هُوَّةُ الفوارق بين الطبقات فى مجتمعهم ؟
إنه فى الواقع يتوافق تماما مع روح الاسلام ونصوصه ولا أرى مبررا مقبولا أو معقولا يدعو إلى ما قال .

٤- التعريض بتميم الدارىّ رضى الله عنه :

قال فى معرض الحديث عن الدجال . « ففى حديث أنه مُكْبَلٌ بالقيود فى إحدى الجزر ببحر العرب أو بالمحيط الهندى ، وقد لقيه تميم الدارى وهو رجل كان نصرانياً وأسلم (١) ا . ه . . » وأتساءل لماذا هذا القيد الذى ذكره ؟ وليس تميم رضى الله عنه فى ذلك بدعا من أكثر الصحابة ولم نر منهم من قيده بمثل هذا القيد الذى ذكره ؟ وهل يجوز لمسلم أن يأتى بعبارات قد يفهم منها الطعن فى عقيدة صحابى ؟

أما بالنسبة للتابعين رضوان الله عليهم فاليك هذه النماذج :

١- تخطئة نافع مولى ابن عمر :

قال : « ونافع غفر الله له مخطئٌ ، فدعوة الناس إلى الاسلام قائمة ابتداءً وتكراراً وينو المصطلق لم يقع قتالهم إلا بعد أن بلغتهم الدعوة فرفضوها وقرروا الحرب » (٢) ا هـ .

وقال فى حقه ايضا : « ومع ذلك فنحن المسلمين يوجد بيننا من ينسى هذا كله ليقف عند رآو تائه يزعم أن الدعوة إلى الإسلام كانت فى صدر الاسلام ثم أُلغيت ، ومن أُلغاهما ؟ » (٣) .

وأقول : إن تسرعه فى الحكم على نافع رضى الله عنه بالخطأ ، أو بتيه العقل وتحميله زعما لم يزعمه وكلاما لم يقله يقصد من ورائه رد حديثه المتفق عليه عند البخارى ومسلم ونصه : عن نافع قال : أغار رسول الله ﷺ على بنى المصطلق وهم غارون فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم ، حدثنى بذلك عبد الله بن عمر (٤) .

(١) صفحة / ١٢٣ من كتابه (٢) صفحة / ١٠٣ من كتابه (٣) صفحة / ١٠٥ من كتابه .

(٤) أخرجه البخارى فى كتاب العتق باب من ملك من العرب رقيقا ١٢٩/٣ ، ومسلم فى =

والحديث كما ترى سمعه من عبد الله بن عمر إلا أن الشيخ نسب الخطأ إليه دون ابن عمر رضى الله عنهما ، ودون مبرر أيضا .

وليس فى الحديث أن الدعوة لم تبلغهم وإنما هو التحامل الذى لا مبرر له على ذلك التابعى الثقة الذى جعله المحدثون واحدا من سلسلة الذهب لبلوغه المنتهى فى الثقة والعدالة ، والجودة والضبط والإتقان

وأقول : لا ، بل إن الدعوة كانت قد بلغتهم قبل الغزو الذى تمّ ، وعلى الهيئة التى رواها نافع رضى الله عنه ، وإليك بيان ذلك :

قال الصنعانى : الحديث دليل على جواز المقاتلة قبل الدعاء الى الاسلام فى حق الكفار الذين قد بلغتهم الدعوة من غير إنذار ، وهذا أصح الأقوال الثلاثة فى المسألة وهى : عدم وجوب الإنذار مطلقا ، ويرد عليه حديث بريدة (وفيه وجوب الإنذار) .

والثانى : وجوبه مطلقا ويرد عليه هذا الحديث .

والثالث : يجب إن لم تبلغهم الدعوة ولا يجب إن بلغتهم ولكن يستحب ، قال ابن المنذر : وهو قول أكثر أهل العلم وعلى معناه تظاهرت الأحاديث الصحيحة وهذا أحدها ، وحديث كعب بن الأشرف وقتل ابن أبى الحقيق وغير ذلك (١) .

وأقول : الصواب أن رسول الله ﷺ أغار عليهم وهم غارون (٢) وكان على الشيخ أن يستمع نصيحة الشيخ ناصر الدين الألبانى - ذلك الذى يُقدّر علمه - فى قوة هذا الحديث عن غيره كما ذكر هو عن نفسه (٣)

=كتاب الجهاد ١٣٩/٥ ، وأبو داود فى كتاب الجهاد باب فى دعاء المشركين ٤٠/٢ ،
ومسند الشافعى ٢٤٤/٦ ومسند أحمد ٣١/٢ ، ٥١ ، وشرح معانى الآثار كتاب السير
٢٠٩/٣ . والسنن الكبرى للبيهقى فى كتاب السير باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب
٥٤/٩ ، ١٠٧/٩ ، باب الحكم فى رقاب أهل العنوة من الأسرى والسبى ، وكتاب
المعارف لابن قتيبة / ٦١ ، الاعتبار للحازمى / ٢١١-٢١٢

(١) سبل السلام ٣٣٨/٤ (٢) راجع : مرويات غزوة بنى المصطلق / ٨٥ ، ٨٦

(٣) صفحة / ١٠٤ من كتابه

وذلك للأسباب الآتية :

١- صحة هذا الحديث المروى عنه عن عمر رضى الله عنه ، وهو ثابت فى الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها .

٢- صرح كثير من العلماء بأن من بلغته الدعوة العامة إلى الاسلام أو قرئت داره أو حاول النيل من المسلمين ، أنه يجوز مباغتته على غرة^(١) .

وهذه الأوصاف تنطبق على بنى المصطلق ، فقد بلغتهم الدعوة العامة ، وكانوا ضمن المتكلمين مع قريش فى معركة أحد ضد المسلمين ، ولم يكتفوا بهذا بعد عودتهم إلى بلادهم بل أخذوا يجمعون الجموع ويعدون العدة لضرب المسلمين ، مما يدل على أنهم كانوا على علم يقينى بالدعوة الاسلامية ، ومثل هؤلاء لاتجب الدعوة الخاصة فى حقهم^(٢) .

٣- إن مستند القائلين بأن رسول الله ﷺ أنذرهم هو حديث ابن إسحاق والواقدي وكلا الحديثين مرسل ، والمرسل ضعيف للجهل بالمحذوف عينا وحالا وهو لايقاوم الحديث المسند عند جمهور العلماء^(٣) .

وقال أيضا : « ورواية نافع التى فى القتال ليست أول خطأ يتورط فيه ، فقد حدث بأسوأ من ذلك ، قال : كنت أُمسكُ على ابن عمر المصحف فقرأ قوله تعالى : نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتَوْا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ^(٤) ، فقال : تدرى فيم نزلت هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : نزلت فى رجل أتى امرأته فى دبرها فشق ذلك عليه ، فنزلت هذه الآية ، قال عبد الله بن الحسن : إنه لقى سالم بن

(١) انظر مسلم بشرح النووي ٣٤٣/٤ . وفتح البارى ١١٢/٦ ، ٣٤٠/٧ ، ٤٤٥ ، ٤٧٨ ، وشرح معانى الآثار للطحاوى ٢٠٧/٣-٢١٠ المدونة الكبرى للملك ٢/٢ ، وتحفة الأحوذى ١٥٦-١٥٥/٥

(٢) راجع : سيرة ابن هشام ٦١/٢ ، ومغازى الواقدي ٢٠٠/١ ، الكامل لابن الأثير ١٤٩/٢ ، زاد المعاد ١٠٢/٢ ، البداية والنهاية ١٠/٤ ، نور اليقين ١٣٣/ ، السيرة النبوية فى ضوء القرآن والسنة ١٩٦/ ، وجوامع السيرة ٢٠/٣

(٣) راجع : مغازى الواقدي ١٤٠/١ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧ ، طبقات ابن سعد ٦٣/٢ ، شرح المواهب اللدنية ٩٧/٢-٩٨ سيرة ابن هشام ٢٩٠/٢ ، ٢٩٣

(٤) سورة البقرة الآية رقم (٢٢٣)

عبد الله فقال له : يا عم ، ما حديث يحدثه نافع عن عبد الله أنه لم يكن يرى بأسا بإتيان النساء في أدبارهن ، فقال : كذب العبد وأخطأ ، إنما قال عبد الله : يُؤْتُونَ فِي فُرُوجِهِنَّ مِنْ أَدْبَارِهِنَّ (١) .

وأقول : إن المراد بقوله « إنه لم يكن يرى بأسا بإتيان الناس في أدبارهن » هو التخصيص : في فروجهن ، قال الشوكاني : وهذا يدل على أن المراد بقولهم إذا أتيت من دبرها يعنى في قبلها ولاشك أن ذلك هو المراد « (٢) .

وقال : « وأيضا الدبر في أصل اللغة : اسم لخلاف الوجه ولا اختصاص له بالمخرج (٣) » .

والذى أرجحه أن عبد الله بن الحسن قد وهم في إدراك هذا المراد من قول نافع لأن الذى فهمه منه هو المعنى القريب أخذا بظاهر العبارة ثم حمل هذا الفهم الجديد إلى سالم حتى جعله يقول ما قال في نافع ، وذلك أمر عابدى من نافع ، ومن عبد الله بن الحسن ، ومن سالم رضى الله عنهم ، ومثله يحدث مع كثير من الناس ، والجميع لا ذنب له فيما قرره كلُّ في محيط دائرته .

والرافضة وحدهم هم الذين يُجَوِّزُونَ هذا الفعل الشائن مع الكراهة ، وأوجبوا للزوجة فيه عشرة دنانير عوض النطفة ، وهذه المسألة هي إحدى مسائلهم التى شنوا بها وكفى مناديا على خساسته أنه لا يرضى أحد أن ينسب إليه ولا إلى إمامه تجويز ذلك (٤) .

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب في معرض حديثه عن مطالب الرافضة : ومنها إباحتهم إتيان الزوجة والمملوكة في الدبر (٥) ، وقد صح عن النبى - ﷺ - وأصحابه ما يدل على أن المراد من قوله : « نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » ، هو الإتيان فى القَبْلِ وإليه يرشد لفظ الحَرْتُ بل هو نص فى ذلك ، وقد ورد عنه - ﷺ - لعن من فعل ذلك فى الدبر وإطلاق الكفر عليه (٦) ، فهو خليق أن يكون حراما قطعيا يخاف على مستحله الكفر « (٧) .

(١) صفحة /١٠٤ من كتابه (٢) نيل الأوطار ٦/٣٥٧

(٣) المرجع السابق ٦/٣٥٤ وفى المصباح المنير / ٢٩٠ والدبر : الفرج . ا هـ

(٤) نيل الأوطار ٦/٣٥٤ (٥) المختصر النافع / ١٩٦ ، شرائع الاسلام ٢/٧

(٦) سنن أبى داود ٢/٤٩٨ ، انظر : زاد المعاد ٣/٤٨

(٧) رسالة فى الرد على الرافضة / ٤٠

٤- الحكم على الأحاديث وفق مقتضيات

الظروف والملابسات

الحكم على الحديث وفق مقتضيات الظروف والملابسات هو مذهب المعتزلة^(١) كما سبق أن قررنا ، وهو أيضا للأستاذ محمد رشيد رضا^(٢) ، والأستاذ أحمد أمين ، والدكتور أحمد زكي أبو شادي ، ومحمود محمد طه السوداني^(٣) .

وعلماء الحديث يعتبرون مقتضيات الظروف في نطاقها الشرعي وفق الأدلة الثابتة ، وهي معلومة عندهم ومقررة ، إلا أن هؤلاء يجرون العمل بها في كل ما يريدون إبطاله من السنة ، ودون ضوابط حاكمة مما يعرض التراث النبوي إلى الضياع والتدمير .

فإن خطورة مسلكهم تكمن في جواز العمل بالحديث أو عدم العمل به وفقا لمقتضيات هذه الظروف التي يملئها العقل في غالب أمرها^(٤) .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر في كتابه ، وإليك نموذجا منه :

قال : « إن نبينا - ﷺ - تكلم كثيرا ، وكلامه موضع الإعزاز والطاعة « وَمَا أُرْسِلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ... »^(٥) ، وكان يمكن أن تعرف مرامي الكلام وحقايقه لو ضبطت الملابسات التي قيل فيها «^(٦) ١ . هـ .

أعود فأقول ما المراد بقوله : « لو » وما فائدتها هنا إلا أن تفتح بابا من أبواب الشر يفسد كثيرا مما ثبت من السنة خضوعا للظروف ، وهو باب قد أغلقه المحدثون في مراعاة كل دقائق السنة وأحوال الرسول ﷺ فيها وأحوال صحابته عند إيرادها ؟

(٢) راجع : تفسير المنار ٨ / ٣٧٠

(١) راجع صفحة / ٨١ من هذا الكتاب

(٣) راجع : صفحة / ٩٢ من هذا الكتاب

(٥) سورة النساء الآية رقم (٦٤)

(٤) راجع صفحة / ٩٠ من هذا الكتاب

(٦) صفحة / ١٠٩ من كتابه

٥- التشكيك فى الإسناد

التشكيك فى الإسناد من عمل الزنادقة (١) ، والرافضة (٢) ، والمعتزلة (٣) وتبعهم عليه من المعاصرين الأستاذ أحمد أمين ، ومحمود أبو رية ، وأحمد صبحى منصور ورشاد خليفة ، والسيد أحمد خان من القارة الهندية (٤) .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر ، بل ذهب إلى أبعد من ذلك فجعل الأخبار الصحفية أقرب ثقة من عنعنات الإسناد وما يترتب عليه من تقويم المرويات .

ونحن لا نطعن فى مصداقية الصحافة وإنما ننكر الإزراء بالأسانيد والتهوين منها وهى شرف هذه الأمة ، وبها تميزت باختصاص الله تعالى إياها عن غيرها من سائر الأمم السابقة ، بل إن اسناد المحدثين مع ثبوته لا يرقى إليه شئ من الأخبار كلها فى دنيا الناس ، وإليك نموذجاً مما أورده فى كتابه :

قال : « وقد قال لى أحد المتمسكين بأن خبر الواحد يفيد اليقين : إن المدرس - وهو رجل واحد - يؤتمن على التعليم ، وأن السفير - وهو رجل واحد - يؤتمن على أخبار دولته ، وأن الصحافي فى الحديث الذى ينقله يؤتمن على ما يذكره ... إلخ . قلت : إن العنعنات التى تقبل بها المرويات ليست مثل ما ذكرت من وقائع ، وإذا فرضنا جدلاً أنها مثلها من كل وجه فإن اليقين لا يستفاد من هذه الوقائع فإن المدرس قد يخطئ فيصح نفسه أو يصح له غيره ، والسفير ترقبه دولته وقد تراجع فيما بلغ ، وكذلك الأحاديث الصحافية إن ما يحفظها من قرائن النشر والإقرار أو الرد يجعل الثقة بها أقرب » أ.هـ. (٥)

(١) راجع : دفاع عن أبى هريرة / ٨

(٢) راجع : صفحة / ٨٣ ، ٨٤ من هذا الكتاب

(٣) راجع : صفحة / ٨١ من هذا الكتاب

(٤) راجع : صفحة / ٩٣ ، ٩٤ من هذا الكتاب

(٥) صفحة / ٦٥ من كتابه

٦- التشكيك في السنة

التشكيك في السنة هدف رئيسي لأعداء الإسلام من الزنادقة (١) ، وهو - كما عرفت - من أصول الخوارج (٢) ، والرافضة (٣) ، والمعتزلة في النيل من أحاد السنة (٤) وإليه ، ذهب من المعاصرين الدكتور أحمد زكي أبو شادي (٥) وغلّام أحمد برويز الهندي (٦) .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر ، وإليك أنموذجين لما أودعه منه في كتابه :

قال : **إن رُكّاماً (٧) من الأحاديث الضعيفة ملاً آفاق الثقافة الإسلامية بالغيوم ، وركاماً مثله من الأحاديث التي صحت ، وسطا التحريف على معناها ، أو لابسها ، كل ذلك جعلها تنبوع دلالات القرآن القريبة والبعيدة (٨) .** ١. هـ.

وقال : « من أجل ذلك كان أئمة الفقه الإسلامي يقررون الأحكام وفق اجتهاد ربح يعتمد على القرآن أولاً فإذا وجدوا في رُكّام الرويات ما يتسق معه قبلوه ، وإلا فالقرآن أولى بالاتباع » (٩) . أ. هـ.

ولعله تأثر في ذلك بالسيد محمد رشيد رضا ، ذلك الذي قال في تعليق له على مقال « الإسلام هو القرآن (١٠) وحده » للدكتور توفيق صدقي : « بقى في الموضوع بحث آخر هو محل للنظر ، وهو هل الأحاديث ويسمونها بسنن الأقوال دين وشريعة عامة ... إن قلنا : نعم فأكبر شبهة ترد علينا نهى النبي ﷺ عن كتابة شئ غير القرآن وعدم كتابة الصحابة للحديث ، وعدم عناية علمائهم وأئمتهم بالخلفاء بالتحديث ، بل نقل عنهم الرغبة عنه (١١) » ، أعود فأقول :

(١) راجع : صفحة / ٩٨ من هذا كتاب (٢) راجع : صفحة / ٧٧ ، ٨٥ من هذا الكتاب

(٣) راجع : صفحة / ٨٣ من هذا الكتاب (٤) راجع : صفحة / ٨١ من هذا الكتاب

(٥) السنة في مواجهة الأباطيل / ٢٩ ، ٤٠ ثورة الإسلام / ٢٥ ، ٤٤

(٦) السنة في مواجهة الأباطيل / ٣٩ ، ٤٠

(٧) الرُكْم : جمع شئ فوق آخر حتى يصير ركاماً مركوماً كركام الرمل ، وايضاً الرُكّام :

الرمل المتراكم وكذلك السحاب وما أشبهه ، وهو إلقاء بعض الشئ على بعض وتنضيده ،

راجع : القاموس المحيط ٤/ ١٢٣ ، وتاج العروس ٨/ ٢١٧ ، ولسان العرب ١٢/ ٢٥١ ،

وذاكرة معارف القرن العشرين للأستاذ محمد فريد وجدى ٤/ ٢٨٣ ، والمعجم الوسيط

١/ ٢٧١ ، والصاح ٥/ ١٩٣٦ .

(٨) صفحة / ١١٩ من كتابه (٩) صفحة / ١٨ من كتابه

(١٠) مجلة المنار ، السنة التاسعة ، العدد ٧ ، ١٢ (١١) مجلة المنار ٩ : ٩٢٩ - ٩٣٠

والتعبير عن الأحاديث بلفظ « الرِّكَّام » تعبیر لا يليق بمكانتها وإنما هو تعبير يُشعر بإهمالها وأنها مما يجوز التندر به ، وذلك لإطلاق مثله لغة على السحاب والرَّمال وما أشبهه ، وبخاصة أنه لم يطلق ذلك على الموضوع منها أو شديد الضعيف وإنما أدخل الصحيح فيه أيضا وإن تدرع بما ذكره مما لا يوجد في السنة البتة وعلي الهيئة التي أشار إليها ، والتي اتخذها - دون مبرر - سبيلا إلى الحط من قدر المحدثين وتمجيد الفقهاء دون مبررات تحمله على ما صنع .

٧- الطعن في بعض أحاديث البخارى ومسلم

الطعن في صحيحى البخارى ومسلم فرع عن الطعن في السنة كلها غير أن التوجه بالطعن إلي أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل يجعل ما بعدهما أهون وأيسر ويفتح أبواب الشر على مصراعها لكل من أراد إفساد التشريع .

والطعن فيهما داخل في أصول مذهب الخوارج ، والرافضة والمعتزلة ، وبعض أهل الظاهر كما سبق أن ذكرنا في الأحاد (١) ، كما ذهب إلى ذلك كل من الإمام الشيخ محمد عبده (٢) ، والأستاذ أحمد أمين (٣) . والدكتور رشاد خليفة (٤) ، والمولوى جراغ على الهندى (٥) وعبد الوارث (٦) الكويتى .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر ، بل أن المتأمل في كتابه يحسبه الأساس في سبب تأليفه كما نوه بذلك ، بل هو غالب مشتملاته ، وإليك نموذجا مما قال :

قال : « وعندى أن ذلك المسلك الذى سلكته أم المؤمنين - يقصد : احتجاجهما بالقرآن وهو قوله تعالى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى (٧) » على رد حديث « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه والوارد فى الصحيحين - أساس لمحاكمة الصحاح إلى نصوص الكتاب الكريم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه » (٨) .

(١) راجع صفحة / ١٠٨ وما بعدها من هذا الكتاب

(٢) تفسير جزء عم / ١٣٨ والسحر والسحرة / ٢٨

(٣) راجع : فجر الاسلام / ٢١٨ ، ظهر الاسلام ٤٨/٢

(٤) مسيلمة فى مسجد توسان / ٤٩ (٥) السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين / ٥٣

(٦) مجلة العربى الكويتية . عند فبراير سنة ١٩٦٦م صفحة / ١٣٨

(٧) سورة الأنعام : الآية رقم (١٦٤)

(٨) صفحة / ١٧ ، ١٨ من كتابه ، وراجع على سبيل المثال : صفحة ٢٢ ، ٢٩ ، ٢٧ ، ١٢٨ من

كتابه أيضا ، ومفهوم كلامه أن الصحيحين يوجد بهما الباطل يدرك ذلك من مقارنتهما مع سائر الصحاح بالكتاب الكريم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

٨- تَمَلَّقُ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ اللَّهُ

إِنْ تَمَلَّقَ الْمَرْأَةَ بِإِعْطَائِهَا أَحْكَامًا تَخَالَفَ مَا قَرَّرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَوِّ اخْتِلَالٍ فِي بِنَاءِ الْأُمَّةِ ، وَدَعْوَةٍ إِلَى حَرِيفِ شَرَعِ اللَّهِ ، وَتَلْبِيسِ لِلْبَاطِلِ بِلِبَاسِ الْحَقِّ وَهُوَ أَمْرٌ تَرَفُّضُهُ أَوَّلُ مَا تَرَفُّضُهُ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ ذَاتَهَا ، تِلْكَ الَّتِي تُوَطِّنُ نَفْسَهَا عَلَى طَاعَةِ مَوْلَاهَا ، وَتَخْشَاهُ وَتَخَافُ عِقَابَهُ .

وسبق لنا أن قلنا إن الدكتور أحمد زكي أبو شادي قد ابتدع مبدأ تَمَلَّقَ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ اللَّهُ جرياً وراء تقليد الغرب ، وطمسا للتشريع الإسلامي الحنيف ، فأجاز أن تكون المرأة قَوَّامَةً عَلَى الرَّجُلِ - مستلهما ذلك مما أسماه روح الإسلام - بقدر ما يكون الرجل قَوَّاماً عَلَى الْمَرْأَةِ (١)

وواضح أن في ذلك تجنياً على مبادئ تنظيم الحياة الاجتماعية بين الرجل والمرأة ، والتي جاء بها القرآن صريحاً لا لَيْسَ فِيهِ وَلَا غَمُوضٌ ، قَالَ تَعَالَى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » (٢) إِلَّا أَنْ الْجَرِيُّ وَرَاءَ مَا تَمْلِيهِ الْعُقُولُ مِمَّا يَخَالِفُ رُوحَ الشَّرِيعَةِ سُرْعَانِ مَا يَجِدُ لِصَاحِبِهِ مَبْرَراً لِنَسْفِ حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ أُسَاسِهَا ، فَإِنَّ أَبَا شَادِي يَتَلَمَّسُ النَّاحِيَةَ الْاِقْتِصَادِيَّةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَوَقْتُ نَزُولِ الْقُرْآنِ مَخْرَجا لِإِبْطَالِهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا .

وهذا الفكر قد تأثر به الشيخ في كتابه ، وإليك هذه النماذج له :

١- الْقَوَّامَةُ عَلَى الْمَرْأَةِ :

قال : « ولعل ذلك سر قول ابن حزم ، إن الإسلام لم يحظر على امرأة تولى منصب ما ، حاشا الخلافة العظمى ، وسمعت من رد كلام ابن حزم : بأنه مخالف لقوله تعالى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » (٣) فالآية تفيد - في فهمه - أنه لا يجوز أن تكون المرأة رئيسة رجل في أي عمل ، وهذا رد مرفوض والذي يقرأ بقية الآية الكريمة يدرك أن القوامة المذكورة هي للرجل في بيته وداخل أسرته « أهـ (٤) »

(١) راجع : صفحة / ٩٦ من هذا الكتاب (٢) سورة النساء : الآية رقم (٣٤)

(٣) سورة النساء : الآية رقم (٣٤) (٤) صفحة / ٤٧ من كتابه

أقول : إن بقية الآية هو : « **بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانَتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا** » (١)

وفحوى هذه الآية يشتمل على أمرين :

أولهما : لازم هذه القوامة ومقومات أسبابها ، وأنه النفقة الواجبة من الرجل على زوجته ، إضافة إلى ما هو واضح من الصفات الخلقية التي تميز بها الرجل عن المرأة كتحمل المصاعب ، والصبر على اللأواء وغيرها .

ثانيهما : ما يُدعم هذه القوامة : من العظة والهجر في المضجع والضرب غير المبرح مما لا يجرح لحما أو يكسر عظما ، وعدم السلوك غير السوى معها إذا عادت إلى الطاعة بعد النشوز

وليس للمرأة نصيب في هذا الجانب الأخير غير ما يجب عليها من مقومات استقرار الأسرة .

غير أنني أرى أن الشيخ فيما ذهب إليه يعني به جواز تَقَلَّتْ المرأة من زمام الرجل مستعينة على ذلك بعملها الخارجي الذي يدر عليها أُمال ، ويمكنها به الاستغناء عن نفقته عليها وبالتالي عن قوامته عليها .

وعلى هذا ، فإن العلة في القوامة في قوله تعالى : « وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » قد حصرها في النفقة خاصة ، ومن المعلوم أن العلة ترتبط بالمعلول وجودا وعدما ، فلا قوامة للرجل ما دامت تعمل وتنفق على نفسها

فإن صح ذلك الاستنتاج حسبما يفهم من كلامه فإن فكره يكون قريبا من فكر الدكتور أبي شادي (٢) .

وهو تعليل لم نألفه في مصادر الإسلام ولا فيما قرره أئمتة ، وإنما هو تعليل مستحدث بعد شيوع الحضارة الغربية بما لها وما عليها في ديار الإسلام .

وهو أيضا أمر يجافى نص الشريعة وروحها قرآنا ، وسنة . ولعله من أجل ذلك أتبع تأويله بما يعضده من عمل الشفاء الذي اعتمده وهو قول ساقط من وضع المبتدعة ، كما سبق أن بينا (٣) ثم أتبعه بما

(١) الآية (٣٤) من سورة النساء (٢) راجع : صفحة / ٩٦ من هذا الكتاب

(٣) راجع : صفحة / ١٥١ من هذا الكتاب .

أشاد به من رئيسات الدول ورئيسات وزرائها ، والإطراء بكفأتهن حيال رؤساء المسلمين وإذلالهم - وإن أبدى اعتذاره سلفا عن عدم حبه لجعل النساء رئيسات للدول - وإنما الكفاءة هي حجر الزاوية عنده ويستوى فيها أى إنسان فى نظره ، كما سيأتى بعد قليل ، وبالطبع فإن الإنسان إما ذكر وإما أنثى كما هو الغالب المعروف ، وقد سبق أن بينا فيها وجهة النظر الشرعية مدعمة بالأدلة . فارجع إليها إن شئت^(١) .

٢- **الخلافة العظمى** : قال بعد أن أورد رأى ابن حزم فى جواز تولى المرأة المناصب فى الدولة حاشا الخلافة العظمى ، قال : « وابن حزم يرى الحديث مقصورا على رئاسة الدولة ، أما ما دون ذلك فلا علاقة للحديث به ، ونحب أن نلقى نظرة أعمق على الحديث الوارد ، ولسنا من عشاق جعل النساء رئيسات للدول ، أو رئيسات للحكومات ، إننا نعشق شيئا واحدا ، أن يرأس الدولة أو الحكومة أكفأ إنسان فى الأمة »^(٢) .

وهو هنا يقصد بالضرورة - المساواة بين الرجل والمرأة فى تولى الخلافة العامة للأمة ما دامت المرأة مؤهلة لذلك

وهو بهذا يخالف إجماع المسلمين ، ويخالف قرآن رب العالمين ويخالف ما صح عن سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم .

٣- **الدية والقصاص** :

قال : وأهل الحديث يجعلون دية المرأة على النصف من دية الرجل ، وهذه سؤة فكرية وخلقية رفضها الفقهاء المحققون . فالدية فى القرآن واحدة للرجل والمرأة ، والزعم أن دم المرأة أرخص وحققها أهون زعم كاذب مخالف لظاهر الكتاب^(٣) أ.هـ .

وأقول : إن السنة قد سطرت للمرأة حقوقا لم تحظ بها غير المسلمة فى تاريخها الطويل ، ولا فى عالمنا المعاصر الذى يتشدد أهله بأنه بلغ غاية التحضر وارتقى قمة الفكر الإنسانى فى تشريعاته .

والحديث الذى يشير إليه : هو مارواه معاذ بن جبل رضى الله عنه « دية المرأة نصف دية الرجل »

وقد رده المحدثون ولا يعملون بشئ فيه ، فقد قال البيهقى إسناده لا يثبت مثله^(٤) .

(١) صفحة / ١٥٠-١٥٣ من هذا الكتاب (٢) صفحة / ٤٨ من كتابه
(٣) صفحة / ١٩ من كتابه
(٤) راجع : نيل الأوطار ٧/ ٢٢٥

أعود فأقول : كان عليه أن يبحث قبل أن يُسَطَّرَ ما قال ، وأن يكون عف اللسان فلا يمزق أعراض المحدثين بسوء الفكر والخلق دون حق .

وليس هناك ما يدل على عدم قتل الرجل بالمرأة ، وإنما هو رأى لعلى رضى الله عنه ، والحسن وعطاء ، ورواه البخارى عن بعض أهل العلم اعتمادا على القرآن الكريم نفسه ، وهو قوله تعالى : « وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ » (١) ، وإنما الأحاديث تدل على قتله بها وأن الجروح قصاص بينهما ، ويضيق المقام عن سرد هذه الأدلة .

وهو أيضا مذهب جمهور العلماء ، بل نقل ابن المنذر الاجماع - إلا من سبق ذكره من العلماء (٢) - على قتل الرجل بالمرأة ، وهم كما ترى لهم فيه مندوحة من ظاهر القرآن الكريم ، وهو أمر مألوف عند الشيخ ويجعله أساسا لأحكامه فى كثير من القضايا .

ويقول : « إن الشاغبين على سفور الوجه يظاهرون رأيا مرجوحا » « يعنى النقاب » ويتصرفون فى قضايا المرأة كلها على نحو يهز الكيان الروحي والثقافى والاجتماعى لأمة أكلها الجهل ، والاعوجاج لما حكمت على المرأة بالموت الأدبى والعلمى . أهـ (٣) .

أقول : « ما علاقة السفور بالموت الأدبى والعلمى ؟ ومتى حكم العلماء بذلك عليها ؟ وهل يعتبر السفور أساسا لتكوين شخصية المرأة المسلمة علميا واجتماعيا دون طلب وتحصيل مايؤهلها لذلك ؟ ومن قال بهذا؟

أعود فأقول : إن من يتابع أحوال المرأة المسلمة على مر العصور ويمعن النظر فى الكتب الموجودة بين أيدينا يجد أن للمرأة نصيبا لا يستهان به منها فى شتى العلوم والمعارف ، وبخاصة كتب المحدثين ، وهى موجودة بين أيدينا اليوم شاهد صدق على الفصل فى هذا الاتهام الظالم

وعلى ضوء ماقدمناه فإن دعواه هذه لا تستند إلى دليل عقلى أو نقلى ، وإنما هو أمر يهيج مشاعر النساء وعواطفهن ضد المحدثين والفقهاء معا وبلا جريرة منهما ، وتتساءل ما الحصيلة من ذلك ؟ ومن الرابع فيها ؟

(١) سورة البقرة : الآية : ١٧٨

(٢) راجع : نيل الأوطار ٧/ ١٦٠ ، ١١٦ ، المغنى ٨/ ٢٧٦ ، وبداية المجتهد ٢/ ٤٨٩ - ٤٩٠

سبل السلام ٣/ ١١٩ - ١٩٢ . (٣) صفحة / ٤١ من كتابه

ونقول : لو أن الأمر تُرِكَ على ما كان يقع تحت بصر الرسول ﷺ من رؤيته للحَيَّاتِ المُتَنَقِّبَاتِ وإِقْرَارِهِ وسكوته على ذلك ، ورؤيته لسافرات الوجه المحتشمتات فى سائر أجسامهن سوى الكفين وسكوته على ذلك أيضا ، دون مغالاة أو تحيز لطرف على آخر لكان ذلك أدعى إلى الالتزام بما شرع الله ، وأدنى إلى عدم اللجاج والخصومة ، وقد سبق لى أن ذكرت وجه الحق فى ذلك ، فارجع إليه إن شئت : (١)

٩- التنديد بالمحدثين وإطلاق الألسنة فيهم

التنديد بالمحدثين وسيبهم وإطلاق الألسنة فيهم هو شأن المتكلمين ، والمعتزلة والرافضة ، والجهمية ، والمرجئة والزنادقة (٢) ، وهو شأن أذْيَالِهِم من المتأخرين أيضا أمثال أحمد صبحى منصور (٣) ، وأحمد أمين (٤) ، ومحمود أبو رية (٥) .

وقد تأثر الشيخ فى كتابه بهذا اللون من الفكر ، بل هو الطابع الغالب فى كتابه مضافا إليه ما أسماه بالعلّة القادحة عندما يضيق المقام به عن تقرير ما يريد ، سواء ما كان من هذا التنديد مصرحا به نحو المحدثين على جهة التخصيص أو كان فى معرض المقارنة بهم مع غيرهم ، وسواء كان لقدامى المحدثين أو لمعاصريهم ، وقد سبق أن ذكرت شيئا من ذلك أثناء إيراد بعض نصوصه ومناقشتها ، وإليك هذه النماذج :

١- قال : « وفى عصرنا ظهر فتیان سوء يتناولون على أئمة الفقه باسم الدفاع عن الحديث النبوى (٦) » . أ.هـ.

٢- وقال : « وقد كان الفقهاء على امتداد تاريخنا العلمى هم القادة « الموثقين » للأمة ، الذين أسلمت لهم زمامها عن رضا وطمأنينة ، وقنع أهل الحديث بتقديم ما يتناقلون من آثار كما تقدم مواد البناء للمهندس الذى يبني الدار ويرفع الشرفات » (٧) . أ.هـ.

(١) راجع صفحة / ١٣٢ - ١٣٤ من هذا الكتاب

(٢) راجع : صفحة / ٩٧ - ٩٩ من هذا الكتاب

(٣) راجع : مسيلمة فى مسجد توسان / ٥٢

(٤) ظهر الاسلام ٨٨/٣ (٥) أضواء على السنة المحمدية / ٤

(٦) صفحة / ١٥ ، ١٦ من كتابه (٧) صفحة / ٢٤ من كتابه

- ٣- وقال : إن القاصرين من أهل الحديث يقعون علي الأثر لا يعرفون حقيقته . ولا أبعاده ، ثم يشغبون على الدين كله دون وعى « أ.هـ. (١) .
- ٤- وقال : « إن أهل الفقه هم الذين يتحدثون عن الإسلام ، ويشرحون المرويات التي حفلت بها الكتب ، ووقع عليها الدهماء كما يقع الذباب على العسل ، وقد كان أهل الفقه قديما هم المتحدثين عن الإسلام ، وأعرف الناس بتراث النبوة » (٢) أ.هـ .
- ٥- وقال : « إن من لا فقه لهم يجب أن يغلقوا أفواههم لئلا يسيئوا إلى الإسلام بحديث لم يفهموه ، أو فهموه وكان ظاهر القرآن ضده » (٣) أ.هـ .
- ٦- وقال : « وأهل الحديث يجعلون دية المرأة علي النصف من دية الرجل ، وهذه سواة فكرية وخلقية رفضها الفقهاء المحققون » (٤) أ.هـ .
- ٧- وقال : « كل ما نحرص نحن عليه شد الانتباه إلى ألفاظ القرآن ومعانيه فجملة غفيرة من أهل الحديث محجوبون عنها ، مستغرقون في شئون أخرى تُعجزهم عن تشرب الوحي » (٥) أ.هـ .
- ٨- وقال : « وبعض المشتغلين بالحديث يستوعر تدبر القرآن ودراسة دلالاته القريبة والبعيدة ويستسهل سماع حديثٍ ما ثم يختطف الحكم منه فيُشقى البلاد والعباد » (٦) أ.هـ .
- ٩- وقال بعد أن ناقش الإمامين : النووي والمازري : « والعلة في المتن يبصرها المحققون ، وتخفى على أصحاب الفكر السطحي » (٧) أ.هـ .

(١) صفحة / ١٢٨ من كتابه .

(٢) صفحة / ١١١ من كتابه ، وانظر الى تعبيره « الدهماء » وأيضا تشبيههم بالذباب

(٣) صفحة / ٥٢ من كتابه (٤) صفحة / ١٩ من كتابه

(٥) صفحة / ٢٤ من كتابه (٦) صفحة / ٢٦ من كتابه

(٧) صفحة / ٢٩ من كتابه

١٠- وقال : « إن بالحديث علة قادمة ، وهى كافية فى سلب وصف الصحة عنه ، وأهل الفقه لا أهل الحديث هم الذين يردون هذه الرويات » (١) أ.هـ .

١١- وقال - يقصد الإمام النووى - : « وقد رأيت الجهل بالقرآن الكريم يبلغ حدا منكورا عند شرح حديث مسلم ... فإن شارح الحديث - يعنى الإمام النووى - زعم ... الخ » (٢) أ.هـ .

هذا وقد ندد بكثير من أئمة الحديث - تصريحاً أو تلميحاً - غير ما ذكرت من الإمامين النووى ، والمازرى فى فقرات متعددة فى كتابه ، فندد بأئمة الكتب الستة ، وبالإمام ابن خزيمة ، وبالإمام المنذرى ، وبالإمام الصنعانى وبالقاضى عياض ، وبعض المشتغلين فى حقل السنة حديثاً كالشيخ منصور على ناصف ، والشيخ عبد العزيز بن باز مفتى المملكة العربية السعودية ، إضافة إلى ما ذكرنا فى فقرة سابقة عن بعض الصحابة والتابعين .

ولعل تقديمه أصحاب الفقه على أصحاب الحديث فى عنوان كتابه هو نهاية المطاف لحملته الجائرة على المحدثين عدول هذه الأمة .

« اتساع أفق المحدثين وفقههم عن غيرهم » والدليل على ذلك

إن الحق الذى لا مرأى فيه ، هو أن تهوين أمر المحدثين - على اتساع ثقافتهم الحديثية والفقهية واستيعابهم لأنواع الحديث الثمانية كلها وهى :

١- العقائد وتسمى « علم التوحيد » .

٢- الأحكام ، وتسمى « السنن » .

٣- الرقاق والمواظ .

٤- الفتن .

٥- الشمائل .

٦- آداب الأكل والشرب والسفر والمقام ونحوها ، وتسمى علم « الأدب » .

٧- المناقب والمثالب ، وهو بعلم الرجال أليق .

٨- التفسير والتاريخ والمغازى والسير (١) .

أقول إن تهوين أمر المحدثين على اتساع ثقافتهم الحديثية والفقهية - كما مر - ومن جملتها أحاديث الأحكام - دون مبرر ، وإعلاء قدر الفقهاء - علي تخصصهم بواحد من أنواع الأحاديث الثمانية وهو الأحكام - دون مبرر أيضا لهو عمل يرفضه الواقع والمنطق

فإن الواقع يدل على إحاطة المحدثين بجميع الأدلة الشرعية وبالرويات ونَقَلَتِهَا مما يجعلهم أكثر فقها في استنباط الأحكام الشرعية من غيرهم .

ولعل في هذه الحادثة التي أسوقها إليك ما يقطع بذلك ويبرهن عليه :

أظهر بعض اليهود كتابا وادعى أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر ، وفيه شهادات الصحابة وأن خط علي بن أبي طالب فيه فعرضه رئيس الرؤساء ابن المسلمة على أبي بكر الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت ، فقال : هذا مزور ، قيل : من أين لك ؟ قال : في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ، ومعاوية أسلم يوم الفتح ، وخيبر كانت في سنة سبع ، وفيه شهادة سعد بن معاذ وكان قد مات يوم الخندق ، وكانت سنة ست من الهجرة (٢) .

فأنت ترى أن غير المحدثين سرعان ما يقرر ما يريد اعتمادا على ظاهر الحال ودون الغوص في أعماق القضية من جميع جوانبها فيجانبه الصواب في بعض أحيانه وهو في واقع أمره غير ذلك عند المحدثين ، هؤلاء الذين يحيطون بالقضية الواحدة من جميع جوانبها فيكون حكمهم عليها صائبا .

(١) الرسالة المستطرفة / ٢٢ ، كشاف اصطلاحات الفنون ١/ ٣٣٦

(٢) المنتظم ٨/ ٢٦٥ ، البداية والنهاية ٥/ ٢٥١ ، ٢٥٢ ، مقدمة كتاب إرواء الغليل في تخریج

أحاديث منار السبيل شرح الدليل « دليل الطالب » ١٠/ ٨

من أجل ذلك قال ابن الكمال : « وكأكابر الفقهاء فإن الصدر الأول من أتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج وتمييز الصحيح من غيره فوقعوا في الجزم بنسبة أحاديث كثيرة إلى النبي ﷺ وفرعوا عليها كثيرا من الأحكام مع ضعفها بل ربما دخل عليهم الموضوع (١) .

أعود فأقول : إن ما ذكره الشيخ من تهوين المحدثين حيفا وجورا ، وما ذكره من رفعة للفقهاء دون مبرر لهو عمل يرفضه الفقهاء والمحدثون جميعا .

والعالم المتبع لشتى كتب التاريخ المطبوعة والموجودة بين أيدينا ينزّه قلمه عن مثل هذا ، لأنه يدرك عن قناعة وبما هو مسطور فيها أنه ما من فقيه إلا وقد درس أمهات الكتب الحديثية وما من محدث إلا وقد كان فقيها أومفتيا ، إلا ما ندر في كل منهما ، ممن غلبت عليه ثقافة معينة .

هذا ، وإن اعداد اختصاص الفقهاء وحدهم بفهم القرآن الكريم دون غيرهم من علماء الأمة ، ومنهم المحدثون لهو ادعاء باطل ، وتخصيص بغير مخصص ، وقسمة ضيزى ياباها العقل وينكرها أدني الناس معرفة بجهود علماء الإسلام على اختلاف ثقافتهم فالقرآن هو النبع الصافي للأمة بأسرها ينهل منه المؤمنون جميعا كل حسب طاقته واستعداده وليس قصرا على طائفة معينة منهم وهم فقهاء (٢) الرأي وحدهم وليس من حق أحد - مهما أوتى من العلم - أن يبارك طائفة دون غيرها وفق رأيه المطلق ودون معايير تنسجم مع الواقع .

وإن أولى الناس بفهم القرآن - دون تحيز - هم أصحاب الحديث بشهادة الرسول ﷺ نفسه وشهادة غيره من كبار الصحابة وعلماء الأمة ، وماكانوا كذلك إلا لأنهم الذين يعلمون من السنة ما يعين على بيان ما فى القرآن الكريم من القواعد الكلية فيخصصون عامه ، ويقيدون مطلقه ، ويوضحون مبهمه ، ويفصلون مجمله ، ويشرحون ما غمض من أحكامه ، فالمحدثون أولا ، وأخرا هم فقهاء الإسلام على الحقيقة لإحاطتهم بالبيان وبالبيِّن (٣) . «

(١) فيض القدير ١/ ٢٠ ، ٢١

(٢) راجع أصول مذهب الإمام أبى حنيفة / ٦٢ من هذا الكتاب

(٣) راجع : صفحة / ٢٥ - ٣٠ من هذا الكتاب

(١٠) الاعتماد على القرآن وحده في قبول الحديث

الاعتماد على ظاهر القرآن في قبول الحديث ، من حيث عرض الحديث علي القرآن هو في الأصل مذهب بعض غلاة الرافضة (٢) ، والخوارج (٣) الذين ينكرون السنة جملة ، ويستدلون بالحديث الموضوع « عرض الحديث على القرآن » وقد تَبَيَّنَتْ مدرسة الفقه بالرأى متأثرة بما سلف من هذه المذاهب إلا أنها خصصته بالأحاد ، دون المتواتر ، قال الأستاذ أحمد أمين : « روت مدرسة الرأى أن رسول الله ﷺ قال : ما أتاكم عنى فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلت ، وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا ، وكيف أخالف كتاب الله وقد هدانى ؟ » (٢) .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر في كتابه ، وإليك نموذجا لذلك :

١- قال : « ومن ثم رفض - أى أبو حنيفة - حديث لا يقتل مسلم فى

كافر مع صحة سنده لأنه معلول بمخالفته للنص القرآنى « النَّفْسُ بِالنَّفْسِ » ويقول الله بعد ذلك « فاحكم بينهم بما أنزل الله » ، وقوله : « أَفْحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ » ، وعند التأمل نرى الفقه الحنفى أدنى إلى العدالة ، وإلى موثيق حقوق الإنسان ، وإلى احترام النفس البشرية دون النظر إلى البياض والسواد ، أو الحرية والعبودية ، أو الكفر والإيمان » (٤) .

ثم يقول : القصاص شريعة الله ، وهو ظاهر القرآن الكريم ، والأحناف يقدمون ظاهر القرآن علي حديث الأحاد (٥) .

وقد ردّ حديث فاطمة بنت قيس تبعاً لمدرسة أصحاب الرأى فى أخذهم بظاهر القرآن دون النظر الى صحة الحديث الذى يوافق مخرجا فى القرآن الكريم وعرض الحديث عليه ، وذلك لما جاء فيه : « قال عمر . لا تترك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى حفظت أم نسيت لها السكنى والنفقة . قال تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجْنَ إِلَّا أَنْ يُأْتَيْنِ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ » .

وإن كان يوهم الاعتماد على رأى عمر رضى الله عنه فيما ذهب إليه مع أن عمر رضى الله عنه كان يذم الرأى المصادم للنص ويذم أتباعه أيضا (٦) ، وكان يرجع عن رأيه إذا وصله الحديث عن رسول الله ﷺ (٧) ، هذا ، ولم ينس الشيخ أن يبين أن ذلك هو مذهب أبى حنيفة ويتعصب له « كعادته فى الكتاب كله .

قال : وحديث فاطمة المذكور وهو موضع خلاف بين الفقهاء ، رفضه الأحناف ، وقبّله الحنابلة ، ويرى المالكية والشافعية : أن المطلقة ثلاثا لها السكنى

(١) راجع : صفحة ٨٢ من هذا الكتاب
(٢) راجع : صفحة / ٨٥ من هذا الكتاب
(٣) فجر الاسلام / ٢٤٤ (٤) صفحة / ١٨ من كتابه (٥) صفحة / ١٩ من كتابه
(٦) راجع : صفحة / ٣٦ من هذا الكتاب
(٧) راجع : صفحة / ٦٠ من هذا الكتاب

دون النفقة ، وملحظ الحنابلة : أن سياق الآية التي ذكرها عمر في الطلاق الرجعى لا البائن ، ولبن شاء أن يدرس القضية في مصادرها ، والذي يعيننا منها : هو أن « عمر » جعل ظاهر القرآن هو السنة التي تتبع ، وإذا كنا نقدم الرأي القوي على الرواية المريبة فيما سقناه قبلا من نماذج فإن عجبنا يشد عندما نرى من يترك النقل والفقهاء معا في بعض الأحكام « (١) أ.هـ . هذا ، وما قدمناه لك - أيها القارئ - ليس استقصاء لما في الكتاب ، وإنما هو شواهد تدرك به أهدافه في تشويه رجال السنة والأكثر من مروياتها .

هذا ، وقد تصدى للدفاع عن الشيخ محمد الغزالي السقا وانتصر له بحماس شديد تلميذه (٢) الدكتور أحمد حجازي السقا ، وذلك في كتابه « دفع الشبهات عن الشيخ محمد الغزالي » والذي ألفه رداً على كتاب « كشف موقف الغزالي من السنة وأهلها ونقد بعض آرائه » وكتاب « حوار هادئ مع محمد الغزالي » حتى لقد صرح فيه « بأن إنكار السنة كلها لا يكفر صاحبها » (٣) إلا أنه مما يلاحظ عليه - ودون عناء يذكر - أنه خرج به عن الحوار العلمي الجاد فقد أحال قضية وضع السنة في حياة المسلم ومكانتها من دينه - وهو الأساس - إلى قضية شخصية يحتدم فيها الصراع بين السلفيين من علماء السعودية وبين السننيين من الأشاعرة والماتريدية في مصر (٤) وغيرها وهي دعوة لها خطرهما في تمزيق علماء الإسلام بون حق ، وعلى الرغم من أنه أخذ على عاتقه تجنب القسوة في الكلام مع الخصوم إلا أنه سرعان ما أفلتت زمامه فوصف بعضهم بالوقاحة تارة وبتعمد الكذب تارة أخرى (٥) ، بل لقد غالى في الانتصار لشيخه حتى احتج بالحديث الموضوع « خذوا نصف دينكم من هذه الحميراء » (٦) ، كما ظاهره بعض من يتصدى للفتيا حتى لقد صرح أحدهم على شاشة التليفزيون - وهو غير متخصص في السنة وعلموها - أنه استفاد شخصياً من هذا الكتاب . كما ظاهره الإعلامي الدكتور مصطفى محمود الذي قال : « لقد فتح الشيخ محمد الغزالي بكتبه الأخيرة لثورة العقل وإعادة النظر وتقليب الفكر في هذا التراث الذي نوشك أن نجعل منه مدفناً وقبراً لأعظم ديانة جاءت من السماء .. وحسناً فعل ، وبارك الله فيه » (٧) . كما ظاهره على ذلك وتحمس له بقوة الأستاذ محمد عمارة .

(١) وقد سبق أن بينت لك وجه الحق في ذلك فارجع اليه : صفحة / ١٤٨ ، ١٤٩ من هذا الكتاب ، وهو في صفحة / ٣٢ من كتابه . (٢) راجع : صفحة / ٢٣٨ فقد كان الشيخ الغزالي مشرفاً عليه في رسالة الماجستير والتي نالها من قسم الدعوة بعد معاولة للإجازة العالية من كلية اللغة العربية ثم حصل على الدكتوراة في الدعوة . (٣) راجع : صفحة / ٧٧ من كتابه . (٤) راجع : صفحات / ٢٩ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ١٣٢ ، ٢٢٧ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، وغيرها . (٥) راجع : صفحة / ٢٥ ، ١٠٣ ، ٢٣٢ من كتابه . (٦) راجع : المقاصد للسخاوي / ١٩٨ ، والموضوعات الكبرى للقاري / ١٩٠ ، وكشف الخفا / ١/ ٤٤٩ ، والفوائد للشوكاني / ٣٣٩ ، وأسنى المطالب للبيروتي / ٩٨ .

(٧) جريدة الأهرام بتاريخ ١٣/٤/١٩٩١ صفحة / ١٤ .

(٢) الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر

وكتابه « الاجتهاد »

الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر أستاذ متخصص بالتاريخ ، فهو مؤرخ مدقق وعالم مشهور له مكانته المتميزة فى الأوساط العلمية والاجتماعية ، أدته كفايته لأن يتبوأ قيادة وزارة الأوقاف بمصر ويُمسك بزمامها وتوجيهها وإدارة .

لكن التاريخ له مجاله الواسع فى جمع الأخبار غنّة أو سميئة دون التقيد بالثقافات العدول الضابطين فى اعتماده فإن معاصرى أحداثه من النقلة - كما سبق أن قلت - لا يخلو أمرهم من ثلاث : محب أو ناقم ، أو ثالث نقل عن أى منهما ، وهو لا يدرى حقيقة ما حدث ، من أجل ذلك كان له المنهج الذى يلائمه من التحليل والدراسة واستنتاج ما يؤدى إليه بحثه وترجيحه خطأ كان فى واقع الأمر أو صوابا ، وكل ذلك لا يَغُضُّ من قيمته أو يقلل من شأنه كعلم له خطره ووزنه بين العلوم .

وهذا المجال وذلك المنهج يختلف فى طبيعته ومنهجه مع مجال المحدثين ومنهجهم اختلافا تاما ، فإن المحدثين يعتمدون فى تقويم مروياتهم على مناهج هى أدق ما وصل إليه العقل البشرى من نقد للرواة وتمحيص للمرويات

من أجل ذلك كان تحكيم المنهج التاريخى على المنهج الحديثى وضعا للأمور فى غير مواضعها وهو أمر تأباه العقول لمجافاته طبائع الأشياء .

والمتتبع لكتابه يجد أن فيه كثيرا مما يلفت نظر الغيور على السنة ، لخطورة ذلك فى بابه ، وخروجه على ما قرره من يُعْتَدُّ بهم من أهل العلم .

والمتأمل فى فكره تجاه السنة يجده متأثرا بمذاهب منحرفة فى القديم والحديث ، وإن كنا نبرئ ساحتها من اعتقاد أصول هذه المذاهب ،

وإنما هو التآثر السريع بفكرة عابرة ، قد لا يكون لصاحبها قدرة على التحكم فيها ، أو الاعتداد الحقيقي بها ، كما سبق أن قلت .

هذا ، وينحصر فكره في اعتبار الوحي منوطاً بالقرآن الكريم وحده دون السنة جميعها فليست كلها وحياً يلزمنا اتباعه وإنما منها ما كان كذلك ، ومنها ما لا يكون .

« السنة وموقف الوحي منها »

إن فكرة الاعتداد بالقرآن وحده وعدم الالتزام بكثير من السنة فكرة معسوخة ، لأنها وليدة لخليط من شتى المذاهب المنحرفة حيث تأخذ البعض وتذر الآخر مهملاً لا حجة فيه ، دون برهان علمي مستنير .

● فهي تأخذ بقدر من مذهب الخوارج الذين يعتمدون القرآن وحده دون السنة جميعها .

● وتأخذ بقدر من مذهب بعض غلاة الرافضة الذين ينكرون حجة السنة بإطلاق ، متواترها وأحاديها .

● وتأخذ بقدر من مذهب المعتزلة الذين ينكرون العمل بأحد السنة .

● وتأخذ بقدر من مذهب الزنادقة الذين يعطون ظهورهم للسنة جميعاً (١) .

وهي فكرة مشوهة غير مستقرة لأنها تعتمد الظروف والمناسبات والله تعالى يقول : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا » .

وهي فكرة شاذة لأنها تنهم الوحي الالهي بالقصور عن تحقيق السعادة للبشرية في دنياها وأخرتها والله تعالى يقول : « وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَعْدَ فَإِنَّ فَوْزًا عَظِيمًا » .

(١) راجع : صفحة / ٨٨ ، ٨٩ من هذا الكتاب

وهي فكرة أئمة لأنها تحقق كمال الانفصال بين الأمة وبين الاقتداء بنبيها ﷺ في كثير مما يقول ويفعل ، والله تعالى يقول : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ » (١) .

وهي فكرة أدخل في باب الإثم لأنها تقف صاحبها من الرسول ﷺ موقف الندِّ للندِّ فتخطئه في أحكامه ، وتخالفه القول والفعل في أقضية حكم فيها ومات عليها ، وقد جاء النهي عن ذلك صريحا في كثير من آيات القرآن الكريم

منها قوله تعالى : « إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » (٢)

ومنها « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا » (٣)

ومنها « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » (٤)

ومنها « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » (٥) .

والفكرة في أصلها لبكر صاحب البكرية وهو من المتكلمين ، فقد قسم ما جاء عن النبي ﷺ إلى سنة تتبع ، وإلى غيرها لا تتبع ولعل هذا هو السر الذي جعل الشيخ يقسم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية في كتابه

قال بكر هذا : « والسنة إنما تكون في الدين لا في المأكول والمشروب ، ولو أن رجلا لم يأكل البطيخ بالرطب دهره وقد أكله رسول الله ﷺ أو لم يأكل القرع وقد كان يعجب النبي ﷺ لم يقل إنه ترك السنة » (١) .

(٢) سورة النور ، الآية رقم ٥١

(٤) سورة النساء ، الآية رقم ٦٥

(٦) تأويل مختلف الحديث / ٢٥

(١) سورة الأحزاب ، الآية رقم : ٢١

(٣) سورة الأحزاب الآية رقم : ٣٦

(٥) سورة النور الآية رقم ٦٣

ثم توسع في هذا الباب من جاء بعده ممن سار على هذا المنوال
الفكري وزاد عليه

وكان أول من فعل ذلك هو شهاب الدين أحمد بن إدريس
القرافي في كتابه « أنواء البروق في الفروق » ذلك الذي قسم فيه صاحبه سنة
رسول الله ﷺ إلى ما يتبع فيها ، وإلى ما يخالف فيها ، « فإنه جعل الفرق
السادس والثلاثين مختصا بقاعدة تصرف رسول الله بالقضاء ، وقاعدة تصرفه
بالتوى وهو التبليغ ، وقاعدة تصرفه بالإمامة .

ثم قال القرافي : « إن رسول الله هو الإمام الأعظم ، والقاضى الأحكم
والمفتى الأعم ، غير أن غالب تصرفه بالتبليغ ، ثم تصرفاته ﷺ بهذه الأوصاف
تختلف آثارها فى الشريعة ، فكل ما قاله أو فعله علي سبيل التبليغ كان حكما
عاما على الثقلين إلى يوم القيامة ، وكل ما تصرف فيه بوصف الإمامة « أى
الحكم » لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الإمام لأن سبب تصرفه فيه بوصف
الإمامة دون التبليغ يقتضى ذلك ، وما تصرف فيه بوصف القضاء لا يجوز أن
يقدم عليه إلا بحكم حاكم لأن السبب الذى لأجله تصرف فيه بوصف القضاء
يقتضى ذلك (١) « ا.هـ .

وكان قد ذهب السيد محمد رشيد رضا إلى تقسيم الأحاديث
النبوية إلى قسمين : المتواتر ، وغير المتواتر ، وكان يرى أن ما نقل إلينا بالتواتر
كعدد ركعات الصلاة والصوم وما شاكل ذلك فهذا يجب قبوله ويسميه الدين
العام ، وأما ما نقل إلينا بغير هذه الصفة فهو دين خاص لسنا ملزمين بالأخذ
به (٢) ، والمتتبع لآرائه فى الأحاد من كتاباته . ويخاصة فى تفسيره يدرك
عن قناعة أنه لا يرتضيه ، وإن ذهب صاحب السنة ومكانتها فى التشريع إلى
القول بأنه يبدو رجوعه عن هذا التقسيم فى آخر عمره (٣) .

وقد تأثر الشيخ بهذا اللون من الفكر ، وإليك نموذجا له :

قال تحت عنوان : « هل أحاديث الرسول كلها عن وحى ؟ » يعنى : هل
كل ما نطق به الرسول أو فعله أو أقره إنما كان بناء عن وحى ، أو حراسة

(١) نقلا عن كتاب الاجتهاد للدكتور عبد المنعم النمر / ٤٩ نقلا عن الشيخ المرحوم محمد

الطاهر بن عاشور التونسى .

(٢) راجع : دفع الشبهات / ٦٨ . (٣) راجع : السنة ومكانتها فى التشريع / ٤٢ .

وحى؟ بحيث لو كان غير سليم أو صحيح ينزل الوحي عليه ليصححه كما حصل فى بعض الأمور؟ .

بعض العلماء قال بهذا مستظلمين أو مستدلين بقوله تعالى مدافعا عن رسوله « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ، مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ، وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ، عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ » (١) الآيات .

واعتبروا النطق عاما فهو لا ينطق ولا يقول قولاً إلا عن وحى يوحى إليه ومثله الفعل ، ومع أن الرسول ﷺ قد برأه الله من الميل إلى الهوى والغرض الشخصى فى كلامه وفعله إجماعاً إلا أنهم أرادوا فى تفسيرهم أنه لا ينطق إلا عن وحى فى أى موضوع يتكلم فيه ، ولو فى شأن من شئون الحياة العادية ولو كان فى الزراعة أو الطب أو الحكم فى أمر من الأمور كل كلامه الذى ينطق به عن وحى أو إلهام من الله ، هكذا تصوروا استناداً لهذه الآية وهو استناد خطأ ، غفلوا فيه عن سياق الآية وسبب نزولها ...

ثم يقول : فلا دليل لهم فيها على أن كل أحاديث الرسول موحى بها إليه أو محروسة من الله يقر منها ولا يقر ، بل الصحيح أن منها ما هو كذلك عن وحى مقدما أو محروسة بوحى ، ومنها ما ليس كذلك « (٢) ا.هـ .

ثم قال : « وكما قال : « إننى بشر وإنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من البعض الآخر فأقضى له (أى بناء على الحجة لا على وحى) فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً (أى خطأ) فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار » ، فكل هذا يدل على أنه كان يتكلم أحيانا ويحكم باجتهاده لا عن وحى من الله ... وإلا لو كان عن وحى مباشر أو وحى يصحح له فى الحال لما حصل ذلك « (٣) ا.هـ .

وأقول : من ذا الذى قال حكاية الحال هذه ؟ إنه لم يقل بها أحد من العلماء ، وإنما هو فى حراسة الوحي وإن طالبت المدة ، فإن كان صواباً فذاك ، وإن خالف الأولى جاء الوحي فرده إلى الصواب ، ومن ذا الذى قال إن حكمه ﷺ خطأ ؟ خطأ أن يقال ذلك فى حقه صلوات الله وسلامه عليه ، وإنما هو حكم صائب أخطأ صاحب الحق إلى غيره بسبب قوة حجة خصمه عملاً بظاهر الحال من أمرهما .

(١) الآيات من أول سورة (النجم)

(٢) المصدر السابق / ٤٠

(٣) الاجتهاد / ٣٨ ، ٣٩

ثم ينتهى إلى هذه النتيجة :

قال : « ونتيجة هذا كله أن الرسول ﷺ كان يجتهد أحيانا ويقول باجتهاده وكان اجتهاده قائما على القواعد العامة فى القرآن ، وعلى هدف تحقيق المصلحة للناس ، ولم تكن كل أحاديثه عن وحى فمثلا هذه الأحاديث الاجتهادية التى حكم بها فى بعض المعاملات التى وجدها جارية فى المدينة لا تمنع أحدا من الاجتهاد فيها إذا وجد أنها لم تعد تحقق المصلحة التى أرادها الرسول لتغيير الناس والأزمان والامكنة ، نصوص هذه الأحاديث - إذن لا تمنع الاجتهاد ولا يجوز لنا أن نقول معها : « لا اجتهاد مع وجود النص » (١) ا. هـ .

أقول : ولماذا الحجر على هذه القاعدة ببساطة هكذا ؟ وإن كنا نعلم سلفا أن ذلك هو مذهب أصحاب الرأى ومذهب المعتزلة فى إبطال العمل بالنصوص الثابتة من السنة ما دامت مخالفة للرأى .

ثم يؤكد هذه النتيجة :

قال : « وغرضنا من ذكر هذا الآن أن نقول : إن نص السنة فى مثل هذا وهو اجتهاد منه ﷺ لا يمنع من أن يجتهد مجتهد آخر فيه على ضوء القواعد العامة التى اجتهد على أساسها رسول الله ... فلا يقال حينئذ « لا اجتهاد مع النص » (٢) .

أقول : وهل تتساوى عقولنا بعقل الرسول ﷺ حتى وإن كانت القضية التى حكم فيها غير محروسة بوحى ؟ فكيف وقد كان محروسا به فى كل أقواله وأفعاله ﷺ فى عاجل أمر هذه القضية أو أجلها ؟

هذا وقد أحس الشيخ أن كلامه مرود عليه بالقرآن الكريم الذى يقطع هو بأنه وحى كله منزل على رسول الله ﷺ ، ولا يخضع لاجتهاد الرسول ﷺ فى بعض مواضعه ، ولا مجال لتقسيمه إلى ما يتبع ، وإلى ما يمكن الاجتهاد فيه ، فدفع عن نفسه ذلك سلفا مقللا من شأن من يقدم عليه ، مستهينا - فيما يحسب القارئ - بفاعلية مدلول هذه الأدلة عنده ، فى حين أنه ما سيقى هذه الآيات فى القرآن الكريم إلا للتدليل بها على ذلك واتخاذها شرعا فى دين الله يجب اتباعه .

قال : « قد يثير هذا نفوس الذين لا يعلمون إلا ظاهرا من القول أو يحفظون شيئا وتغيب عنهم أشياء ، ويدفعهم حسن نواياهم إلى ادعاء الغيرة على الدين وعلى سنة رسول الله أكثر من غيرهم لا سيما وأمامهم النصوص العامة التي جاءت تأمر المسلمين باتِّباع الرسول « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا » « قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ » إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تأمر المسلمين باتِّباع رسول الله والتمسك بسنته» (١) .

هذا ، ولست أدري لماذا يستكثر على الرسول ﷺ أن يُعْتَمَدَ قوله في الطب أو في الزراعة وهو المبلغ عن الله في كل شئون الحياة ؟ ولماذا يستكثر عليه - صلوات الله وسلامه عليه - أن يطاع بعد موته فيما أتى به من سنته المطهرة ؟

إن اتِّباع رسول الله ﷺ في كل ما صدر عنه من قول أو فعل أو تقرير لهو أمر ملزم يجب على كل مسلم يخشى الله ويخاف عقابه أن يتمسك به ما دامت هذه الآيات تنل في كتابه الكريم إيمانا بها وعملا بمقتضاها

وإلا فإن القرآن الكريم نفسه يكون قد خلا بوفاة الرسول ﷺ عن كثير من مضمون آياته وكيف نفسر إذاً الأخذ بما أتى به الرسول ﷺ ، والنهي عما نهى أمته عنه ؟ وهل يصح أن نفسر حدود طاعة الرسول ﷺ بحياته فقط وأن ما تلاها قد عفى الزمان على كثير منها فلا طاعة له عندنا في كثير من أحكامه ولا اقتداء به فيها ؟

ثم نعود فنتساءل : هل يجوز تعطيل العمل بهذه الآيات انتصارا لرأى بشر ؟ لاشك أن ذلك كله مما يجب على المسلم أن ينزه نفسه من اعتقاده أو الدعوة إليه .

هذا وقد عدَّ الشيخ بعض القضايا التي قال عنها إن رسول الله ﷺ قد خولف فيها ، واعتبرها تطبيقا من أصحابها لفهم روح الشريعة ، وأنها مما يصح أن تكون سندا له في معرض ما ذهب إليه من جواز مخالفة الرسول ﷺ في قضية معينة حكم فيها ومات عليها ، وذلك فيما أسماه بالمعاملات .

والمتتبع لفكر الشيخ في هذه القضية يجد أنه قد تابع فيها فكر المتكلمين ثم فكر القرافي ، ذلك الذي تأثر بسلفه ، كما يجد أنه - ترويجا لهذه

الفكرة - قد تعصب لها حتى خالف في ذلك ما ذهب إليه علماء الأصول واتفقوا عليه ، من أن النبي ﷺ كان يجتهد برأيه حيث لا يكون وحى ، وأنه ﷺ لا يُقرُّ على خطأ مما اجتهد فيه ، وأن ما أقره الوحي عليه تصريحاً أو سكوتاً كان - ولا شك - حجة .

ومن أجل ذلك التعصب بالرأى ذهب الشيخ إلي عدم اعتبار هذه القاعدة فقال : « فنصوص هذه الأحاديث إذاً لا تمنع الاجتهاد ، ولا يجوز لنا أن نقول معها : « لا اجتهاد مع النص » ، أهـ ، كما سبق أن ذكرت .

والمتتبع لفكره أيضاً يجد أنه - طبقاً لمذهبه في الاجتهاد مع وجود النص - قد وافق ما عدده علماء الأصول كالإمام الغزالي ، وعلماء التاريخ كالأستاذ أحمد أمين ، من اجتهادات النبي ﷺ والتي نزل الوحي بأقرارها أو بالغائها ، إلا أنه اعتبرها مادة دسمةً ليدلل بها على جواز الاجتهاد فيما اجتهد فيه الرسول ﷺ (١) مثل ما اشتملت عليه من استفسار النبي ﷺ لصحابته أو من الصحابة لنيبيهم ﷺ ثم انتهى أمرها على الوضع الذي سجلته هذه المصادر العلمية في معرض اجتهاده ﷺ وموقف الوحي منه مخالفاً بذلك آراء هؤلاء العلماء في أحكامهم عليها (٢) .

« القضايا التي أثارها والقول فيها بإيجاز »

إن القضايا التي عددها الشيخ مشهورة كتأبير النخل ، وأسارى بدر وسوق الهدى وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، والاضطجاع على الشق الأيمن عند صلاة الفجر ، ورأى عائشة في منع النساء من المساجد ، وتقسيم الغنائم ، وقوله ﷺ : « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت » ونزول النبي ﷺ في المحصب والأبطح ، وسهم المؤلفة قلوبهم ، وهذه القضايا لا تخرج في واقع أمرها عن ثلاثة أحكام :

١- إما مخالفة صريحة للرسول - ﷺ - لا يجوز لنا اعتبارها قاعدة شرعية تبيح لنا مخالفة المبلغ عن الله تعالى - صلوات الله وسلامه عليه - واتباع أتباعه من أمته أياً كان الحامل عليه .

وذلك كتقسيم الغنائم ، ورأى عائشة رضى الله عنها ، وسهم المؤلفة قلوبهم .

(١) وإن كان قد خالفهم في النتيجة فهي عندهم حكم يتبع مادام الوحي لم ينزل بالغائها ، أما عنده فكما رأيت .

(٢) راجع : المستصفي للغزالي ٢/٣٥٥ ، ظهر الإسلام ٢/٣٩

٢- أمور أدخلها العلماء في دائرة المنسوب أو المباح استثناسا من حال النبي ﷺ في الارشاد إليها وعملا بالترجيح بين الأدلة ، وهما من الأحكام الخمسة المعروفة ولا يجوز أن نجعلها في درجة الواجب ، وذلك كالاضطجاع على الشق الأيمن عند صلاة الفجر .

٣- أمور اجتهد فيها النبي ﷺ - لعدم وجود الوحي ، ثم جاء الوحي فأرشدته إلى الصواب في أمرها كتأبير النخل ، وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها . ومسألة أسارى بدر ، وقوله : « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت » .

هذا هو مجمل الرد إيثارا للاختصار ، وغير هذه القضايا داخل في هذا التقسيم لا يتجاوزها ولا يتعداه ، وهو أمر لا يستتبط منه من قريب أو بعيد جواز الاجتهاد فيما اجتهد فيه النبي ﷺ ومات عليه بل إن القول بهذا - في رأيي - كبيرة من الكبائر لا يكفرها إلا الرجوع عنه صراحة وعدم العود إلى اعتقاده ، أو الدعوة إليه .

هذا ، وقد قام أستاذنا الكبير فضيلة الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين بالرد على هذه القضايا على جهة التفصيل في كتابه « السنة والتشريع » ردا علي كتاب الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر في كتابه « السنة والتشريع » أيضا والذي أودع فيه هذه القضايا أيضا كما فعل في كتابه الاجتهاد ، وكتاب الدكتور شاهين لا يستغنى عنه في الإحاطة بهذه المسائل ، وتلك القضايا (١).

(١) وهو نشر مجلة مركز بحوث السنة والسيرة بدولة قطر سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، والشيخ يشغل منصب خبير أول السنة بمركز بحوث السنة والسيره - جامعة قطر ، كما قام الأزهر بنشره هدية مجانية مع مجلة الأزهر ، عدد شعبان سنة ١٤١١ هـ - فبراير - مارس سنة ١٩٩١م - الجزء الثامن . السنة الثالثة والستون .

(٣) الإمام الشيخ محمد عبده

هو إمام فقيه مفسر متكلم أديب لغوى كاتب صحفى سياسى ، ويعتبر من أبرز المؤسسين للمدرسة العقلية فى الأزمنة المتأخرة ، كما كان أحد المشاركين فى إيقاظها بعد طول رقاد بما لها وما عليها فى ميزان الشريعة بعامه وفى مجال السنة المطهرة بخاصة ، وقد أداه منهجه العقلى إلى عدم الأخذ بأحاديث الآحاد ، وإلى تأويل ما جاء من المغيبيات فى أحاديث الرسول - ﷺ - وإلى الطعن فى بعض أحاديث البخارى ومسلم .

وقد مر بك ما ذكرنا من وجه الحق فى حجية أحاديث الآحاد ، وإن إنكار حجيته بدعة منكرة ، وإن إثارة الغبار حوله هو من بدع الخوارج والرافضة والتي تابعهم عليها المعتزلة (١) .

كما مر بك ما ذكرنا من رأيه فى بعض أحاديث الغيبيات وتأويل نصوصها وفقاً لمذهب المعتزلة واتباعاً لنحلتهم . وذلك ضمن ما استشهد به الداعية الشيخ محمد الغزالى على ما رآه (٢) .

أما عدم احتجاجة بأحاديث الآحاد فيتجلى فى طعنه على بعض أحاديث البخارى . فقد قال عن حديث سحر النبي ﷺ :

« نعلم أن البخارى أصدق كتاب بعد كتاب الله ، وأنا لا أشك أن البخارى سمع هذا من أساتذته ، والبخارى يشترط فى أحاديثه المعاصرة واللقاء ، إلا أننى أرى أن هذا لم يحدث مع النبي - ﷺ - وإن كان قد دُس من الإسرائيليات إلى مشايخ البخارى الذين أخذ عنهم ، وإلا فإننا إن قد صدقنا أن النبي - ﷺ - قد سحر فقد صدقنا كلام الظالمين ، « وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَبْعُونَ إِلَّا رَجُلًا مُّسْحُورًا ، (٣) » ، وإن صدقنا أن النبي - ﷺ - قد سحر فقد كذبنا الله سبحانه وتعالى وهو أصدق القائلين ، القائل فى كتابه الحكيم : « إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُونَ ، (٤) » « فَمَنْ يَسْتَمِعِ الآنَ يَجِدْ لَهُ شَهَابًا رَّصَدًا » (٥) ، « وَيَقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ » (٦) « وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ » (٧) .

(١) راجع : صفحة / ١٠٨ من هذا الكتاب

(٢) صفحة / ٩٧ من كتابه ، راجع : صفحة / ١٦٣ ، ١٦٤ من هذا الكتاب

(٣) سورة الإسراء الآية : (٤٧)

(٤) سورة الشعراء الآية : (٢١٢)

(٥) سورة الصافات . الآية رقم (٩)

(٦) سورة الجن الآية : (٩)

(٧) سورة الحاقة الآية : (٤٤)

ثم قال : وأما الحديث على فرض صحته فهو آحاد ، والآحاد لا يؤخذ بها في باب العقائد (١) ، وعصمة النبي من تأثير السحر في عقله عقيدة من العقائد لا يؤخذ في نفيها عنه إلا باليقين . ولا يجوز أن يؤخذ فيها بالظن المظنون . وعلى أى حال قلنا - بل علينا - أن نفوض الأمر في الحديث ولا نحكمه في عقيدتنا ونأخذ بنص الكتاب وبدليل العقل فإنه إذا خوط النبي في عقله - كما زعموا - جاز عليه أن يظن أنه بلغ شيئاً وهو لم يبلغه أو أن شيئاً نزل عليه وهو لم ينزل عليه ، والأمر هنا ظاهر لا يحتاج إلى بيان (٢) .

ثم ختم كلامه قائلاً : « أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَكْذِبَ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَنْ أُنْسَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَحِرٌ » .

وأقول : إن ما ورد في الحديث الصحيح الثابت بنقل العدول الضابطين « أنه كان ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله » لا يصح أن يستنتج منه صلاحية التشكيك فيما بلغ عن ربه وأن أى استنتاج يؤدي إلى هذه الغاية هو استنتاج مردود وذلك لمجافاته حقيقة الوحي وإطرائه الرسول ﷺ بما يبعده عن بشريته ، وهو أمر غير مستساغ ، بل هو منهي عنه .

ذلك أن مصدر الوحي هو نفسه مصدر الضر وهو الله عز وجل ، ويستحيل على الله - سبحانه - أن يوحى إليه ما يبلغه عنه وهو على مثل تلك الحالة من الضر ولا كان عملاً لا يليق بجلال الله ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ولا يليق بمكانة الوحي ، ولا بمكانة الموحى إليه ، ولا بمكانة الأمة .

من أجل ذلك كان تعبير النبي - ﷺ - عن هذه الحالة دقيقاً يتلاءم مع هذه الحقيقة فليس هناك فعل حقيقى منه حتى يترتب عليه عدم الاقتداء به ﷺ وإنما هو ضرب من التخيل المطلق الذي لا يترك أدنى أثر في مسار الوحي الألهى يُعَكِّرُ من صفوه .

(١) راجع : صفحة / ١٠٨ - ١١٤ من هذا الكتاب .

(٢) راجع : السحر والسحرة والوقاية من الفجرة / ٢٩ ، ٦٣ ، ٦٤ للأستاذ تاج الدين نوفل

نشر مكتبة التراث الإسلامى ، وأيضاً راجع : تفسير جزء عم / ١٣٨ ، ١٣

وذلك أيضا يتمشى مع ما قوره القرآن الكريم فى كثير من آياته عن بشرية محمد ﷺ وأنه يجوز عليه - عند عدم حراسة الوحي له - ما يجوز على غيره من سائر البشر .

هذا ، وإن تجريد النبى ﷺ من أن يلحقه ضر ولو كان فى مثل السحر تجريد مرفوض ، وفيه تكلف ، وغير مقبول ، وما ذلك إلا لأنه يخرج عن بشريته إلى مرتبة لا يرضى عنها الرسول ﷺ نفسه ولا ترضى عنها الأمة من ورائه

فالرسول ﷺ بشر ينسى كما ننسى ويأكل كما نأكل وتجرى عليه كل التواميس المعتادة التى أودعها الله فى ولد آدم إلا أنه بشر يوحى إليه ، وليس فى السحر على الهيئة الواردة ما ينقص من قدره كإمام لسائر الأنبياء والمرسلين .

وليس من المقبول أن نستدل على نفى السحر عن الرسول ﷺ بتلك الآيات التى ساقها الإمام ، فإن بعضها جاء لتقرير حقيقة معينة هى إيقاف الشياطين عند استراق السمع ببركة النبى ﷺ ، وإلا لكان القرآن متناقضا مع نفسه حين يأمر بالاستعاذة من النفثات فى العُقد .

كما أن بعضها جاء فى معرض التبيكيت للظالمين على إفكهم ، وبعضها جاء نصا فى أمانته ﷺ وأنه لا يفترى على ربه شيئا لم يأمره بتبليغه

هذا ، وإن إلصاق مثل هذه الأدلة مع حادثة سحره ﷺ ضرب من التجنى فى غير موضعه بل هو ضرب من الإيهام والخداع وليس فى شئ من ذلك كله ما يخدش مقام النبوة أو يقلل من شأنها أو يشكك فى أحاديث الصحيحين أو فى الوحي ، وإن كانت على الهيئة التى ورد بها سحره ﷺ .

إن الحديث صحيح وثابت ولا يصح لنا أن نصدق البخارى ثم نكذب شيوخه فإن ما يجرى على شيوخه يجرى عليه ، وإن كان قد كُذِّب هو أيضا ، ولا يصح لنا أن نكذب البخارى وروايته اعتمادا على رأى ليس له من حظ فى توثيق الأخبار وإقرار الحقائق من قريب أو بعيد ، ولو أننا سلمنا جدلا بصدق معطيات العقل لأتينا على الكثير من السنة ، بل وعلى كثير من آيات القرآن الكريم أيضا .

من أجل ذلك أثبت علماء الإسلام هذا الحديث وأوجدوا له مخرجا يتفق مع سلامة النسبة إلى النبي ﷺ ، ومع مكانة النبوة

فقد رأى البخارى : أن سحر النبي ﷺ كان بعيدا عن العقل إلا أنه عضوى ، ولم يكن الرسول ﷺ معصوما من الأمراض ، فلقد كان يأكل ويشرب ويمرض وذلك لحديث عائشة رضى الله عنها : كان رسول الله ﷺ رجلا مسقاما « كثير الأمراض » تَنَعَّتْ له العرب ، فَيَتَطَبَّبُ بما نَعَتَتْ له العرب ، وتَنَعَّتْ له العجم فَيَتَطَبَّبُ بما نَعَتَتْ له العجم (١) .

بهذا المسلك العلمى الراشد نُفِّزَهُ الرسول ﷺ ولا تَنَجَّنِي على الحديث الثابت بالإسناد المتصل عن الحملة العدول الثقافات الضابطين من هذه الأمة .

(٤) الدكتور محمد حسين هيكل وكتابه « حياة محمد »

الدكتور محمد حسين هيكل أديب ناثر صحفى حقوقى سياسى مؤرخ ، أدته هذه الثقافة المتنوعة إلى صيغ بعض أحاديث السنة مما له صلة وشأن بمقام النبوة بصيغة أدبية خالصة أو قانونية محضة تعتمد على الرأى المجرى جعلته يرد واقعا ويدفع ببطلانها اعتمادا على خياله الخصب وحسه الشاعرى المرهف وتعصبه لمادته العلمية .

وقد تأثر بالفكر المعتزلى فى تأويل معجزة الإسراء والمعراج ونفى الروية ، وشق صدره عليه السلام .

كما تأثر أيضا بفكر الخوارج ، والرافضة والزنادقة وأذيالهم من المتأخرين بالاعتماد على القرآن وحده وعرض السنة عليه (١) .

وينحصر فكره تجاه السنة فى ثلاث مسائل :

أولها : إنكار حادثة شق صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم متذرعًا بأنه عمل روحى بحت .

ثانيتها : إنكار حجية ما خالف القرآن من السنة ووجوب عرض السنة عليه .

ثالثتها : إنكار حادثة الإسراء والمعراج على النحو الثابت فى السنة ، وفقا لما أسماه بوحدة الوجود ، وسوف نرجى الحديث عن هذه المسألة إلى حيث الحديث عن فكر الأستاذ الدكتور أحمد شلبى والشيخ عبد الجليل عيسى والشيخ محمد الغزالي ، وذلك فى معرض هذا الفكر من كتاب موسوعة التاريخ للدكتور أحمد شلبى ،

وسوف أحدثك عن كل واحدة من هاتين المسألتين الباقيتين - بإيجاز - مبينا أصول فكرهما وكيفية تأثر الدكتور بهما ، وإليك هاتين المسألتين :

١- إنكار حادثة شق صدر الرسول ﷺ والرد على ذلك «

قال بعد أن ساق حديث شق صدر الرسول ﷺ في صغره : « لا يطمئن المستشرقون ولا يطمئن جماعة من المسلمين كذلك إلى قصة الملكين هذه ويرونها ضعيفة السند ، فالذي رأى الرجلين في رواية كتاب السيرة إنما هو طفل لا يزيد على السنتين إلا قليلا ، وكانت كذلك سن محمد يومئذ ، والروايات تجمع على أن محمدا أقام ببني سعد إلى الخامسة من عمره ، فلو كان هذا الحادث قد وقع وسنه سنتان ونصف رجعت حليلة وزوجها إذ ذاك به إلى أمه لكان في الروايتين تناقض غير مقبول ، ولذلك يرى بعض الكتاب أنه عاد مع حليلة مرة ثالثة

ولا يرضى المستشرق « سير وليم موير » أن يشير إلى قصة الرجلين في ثيابهما البيضاء ويذكر أنه إن كانت حليلة وزوجها قد نبها لشيء أصاب الطفل فلعل نوبة عصبية أصابته ولم يكن لها أن تؤذي صحته لحسن تكوينه

ولعل آخرين يقولون إنه لم يكن في حاجة إلى من يشق بطنه أو صدره ما دام الله قد أعده من يوم خلقه لتلقى رسالته

ويرى « در منجم » أن هذه القصة لا تستند إلى شيء غير ما يفهم من ظاهر الآيات : « أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ . الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ (١) » . وأن ما يشير القرآن إليه إنما هو عمل روهى بحت ، والغاية منه تطهير هذا القلب وتنظيفه ليتلقى الرسالة القدسية خالصا ويؤديها مخلصا تمام الإخلاص محتملا عبء الرسالة المضنى

وإنما يدعو المستشرقين ويدعو المفكرين من المسلمين إلى هذا الموقف من ذلك الحديث أن حياة محمد كانت كلها إنسانية سامية ، ، وأنه لم يلجأ في إثبات رسالته إلى ما لجأ إليه من سبقه من أصحاب الخوارق ، وهم في هذا يجدون من المؤرخين العرب والمسلمين سندا حين ينكرون من حياة النبي العربي كل ما لا يدخل في معروف العقل ، ويرون ما ورد من

ذلك غير متفق مع ما دعا القرآن إليه من النظر في خلق الله ، وأن سنة الله لن تجد لها تبديلا غير متفق ، مع تعبير القرآن المشركين أنهم لا يفقهون أن ليست لهم قلوب يعقلون بها «(١) أ.هـ .

وأقول : واضح أنه تآثر فيما ذهب إليه بالمستشرق « درمنجم » وبمذهب المعتزلة في إيجاب المعارف بالعقل ، كما تآثر فيه بفكر الأستاذ الشيخ محمد عبده ، ووافقه بعد ذلك عليه الداعية الشيخ محمد الغزالي ، ووصف مخالفه بالقصور (٢) .

كما ذهب إلى ذلك الشيخ حسين سامي المدرس بالأزهر (٣) ، وأحمد عبد المعطى حجازي الذي أيدته في كل ما يتصل بشق الصدر أو بالإسراء بالروح (٤) .

والحديث الذي يردونه حديث صحيح ثابت ، ورواه شاهد عيان لرؤيا أثر المخيط في صدر الرسول ﷺ وهو صحابي جليل ساعدته خدمته للرسول ﷺ عشر سنين من رؤيا ذلك والتحقق منه .

فقد أخرج مسلم عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل عليه السلام وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علة ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه ، ثم أعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون إلى أمه « يعنى ظئره » فقالوا : إن محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون ، قال أنس : وكنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره ﷺ (٥) .

وأقول : إن سياق القصة التي في البيهقي والتي اعتمدها هيكل ومن لفَّ لَفَّهُ يدل على أن قديم حليلة رضى الله عنها برسول الله ﷺ إلى أمه كان عقب الواقعة المذكورة من شق الصدر ، وأن سنه ﷺ حينئذ كان سنتين وأشهرًا ، مما دعا بعض أهل العلم إلي القول بأن شق صدره الشريف - صلوات الله وسلامه عليه كان في عامه الثالث

(١) حياة محمد / ١١١ ، ١١٢ . (٢) صفحة / ٩٧ من كتاب الشيخ الغزالي مع الهامش

(٣) راجع : مجلة هدى الإسلام صفحة / ١٨ العدد ٤٧ السنة الثالثة سنة ١٩٣٧ . وقام

بالرد العلمي عليه فضيلة المرحوم الشيخ أحمد عبد المجيد المصرى الجرجاوى المعروف

بالمنزلاوى .

(٤) جريدة الأخبار بتاريخ ١٩ أبريل سنة ١٩٩١ نقلًا عن جريدة الاتحاد الظبانية .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ ١٤٦/١

لكننا إذا تأملنا الروايات الصحيحة الأخرى الواردة في هذا الصدد لتبين لنا أن حليلة رضى الله عنها كان لها ثلاث قدمات إلى مكة ، وأنه قد حدث في رواية البيهقى هذه (١) اشتباه لبعض الرواة فساقوها على ما رووه وطوّوا بعض الكلام فيها .

وإليك هذه القدمات الثلاث :

أولها : بعد سنتين ، وذلك بعد انتهاء فترة الرضاعة .

ثانيتها : عقب رجوعها به ﷺ من مكة في القدمة الأولى بأشهر ، وكان من عاداتها أنها كانت تُزِيرُهُ جَدَّهُ كل عام (٢) ، ولم يلحقه قبلها شق الصدر ، فقد ذكر الواقدي أن حليلة لما قدمت به ﷺ إلى مكة لترده إلى أمه رأت غمامة تُظَلُّهُ في الطريق إن سار سارت وإن وقف وقفت (٣) .

وسياق هذه الرواية يقتضى أنها ردت إلى أمه عقب مجيئها من مكة وأن ذلك كان قبل شق صدره الشريف ﷺ ، وهذه القدمة هي محل قول حليلة في حديث البيهقى فاقمنا به شهرين أو ثلاثة .

ثالثتها : وهى التى بعد شق صدره الشريف وتركها لرسول الله ﷺ عند أمه ، قال صاحب حدائق الأنوار : « قال غيره - يعنى غير ابن إسحاق - : وبعد حولين من مرجعهما به أى فى العام الخامس من مولده ﷺ أتاه ملكان فشقا صدره واستخرجا قلبه ، فشقاها ، واستخرجا منه علقة سوداء ، وقالوا : هذا حظ الشيطان منك ، ثم ملأه حكمة وإيمانا ، ثم لأماه ، فالتأم الشق بإذن الله تعالى ثم ختماه بخاتم النبوة بين كتفيه كالطابع ، ثم قال أحدهما لصاحبه : زنه بعشر من أمته ، ففعل فوزنهم ، ثم قال : زنه بمائة من أمته ، ففعل فوزنهم ، ثم قال : زنه بألف من أمته ، ففعل فوزنهم ، حتى قال : دعوه ، والله لو وزنته بأمته كلها لوزنهم ، ثم قبلاً رأسه وما بين عينيه وقالوا : يا حبيب الله ، لم تُرْعَ ، إنك لو تدرى ما يراد بك من الخير لقرت عيناك » (٤) ، وبهذا القول قال ابن عباس .

(١) فى دلائل النبوة ١٣٣/١ . (٢) سبل الهدى والرشاد ٤٧٧/١ .

(٣) السيرة الطيبة ١٦٨/١ . (٤) حدائق الأنوار ١٤٢/١ ، ١٤٣ .

وقال ابن سعد : كان سنه أربع سنين^(١) ، وهذا هو الذى جزم به الإمام العراقى فى نظم السيرة ، والإمام ابن حجر فى سيرته وهو الأرجح .

ولا منافاة بينهما فإن من قال بالأربع : راعى تمام السنوات ولم يحتسب الأشهر الزائدة ، ومن قال بالخمسة : راعى دخول هذه الأشهر فيها ، وهى قاعدة معلومة عند العلماء فى احتساب الأغلب من الزمان أو تركه .

ويقول صاحب السيرة الحلبية معلقا على قول من ادعى أن ذلك كان فى العام الثالث : « ويكون بعض الرواة اشتبه عليه الأمر ، وظن أن هذه المقدمة الثانية التى قبل شق صدره هى الثالثة التى بعد شق صدوه ﷺ فلزم الإشكال ، فتأمل ذلك تأملا حميدا ، ولا تكن ممن يفهم تقليدا (٢) » ا . هـ

وإنكار حادثة شق الصدر هذه لا يستند من المستشرقين إلى علم أو منطق سليم فقد روى فى مصادر عدة ، بطرق صحيحة لا يسع العقل المدرك إنكارها ، لكن ذلك ليس بغريب على من بضاعتهم التشهير فى غير حق

ومستند إنكار « سير موير » يكمن فى أن ما حدث لرسول الله ﷺ إنما كان ضربا من نوبات الصرع التى كانت تتعاوره بين الحين والحين ، والفينة والفينة .

والتأمل فى حادث شق الصدر يجد أن هناك بؤنا شاسعا بينه وبين الصرع فإن نوبة الصرع لا تدرُ عند من تصيبه أى ذكر لما مرَّ به أثناءها ، بل هو ينسى هذه الفترة من حياته بعد إفاقة من نوبته نسيانا تاما ، ولا يذكر شيئا مما صنع أو حلَّ به خلالها ، ذلك أن حركة الشعور والتفكير تتعطل فيه تمام التعطيل .

(١) سبل الهدى والرشاد ١/٤٧٧ ، طبقات ابن سعد ١/٧٠ ، وراجع أيضا : الوفا / ١١٠

(٢) السيرة الحلبية ١/١٦٨

هذه هي أعراض الصرع كما يثبتها العلم ، ولم يكن ذلك ليصيب النبي ﷺ بل كانت تنتبه حواسه المدركة في تلك الأثناء تنبها لا عهد للناس به ، وكان يذكر كل ما يطرأ عليه بدقة فائقة ، فقد روى عن النبي ﷺ أنه قال : « فما هو إلا وليا عني ، وكأنما أرى الأمر معاينة (١) » .

هذا إضافة إلى أن هذه الحادثة تحدث بها الأطفال الذين كانوا في صحبته ﷺ إبّان حدوثها ، ومن البعيد ، بل ومن المستحيل أن يتفق الأطفال علي اختراع حادثة والاصرار عليها ، وذلك لطهرهم وصفاء سريرتهم ونقاها ، على أن النبي ﷺ تحدث بها بعد الرسالة أيضا .

أما ما زعمه « موير » من عدم تأثير النوبة فيه لحسن تكوينه فإنه دَسٌ خبيث وطفن مردود ، وليس في الروايات ما يدل عليه ، وكيف يجتمع حسن التكوين وحدث الصرع في أمر واحد وهما متقابلان متضادان ؟

ولسنا ندري لماذا لم يُرَجِّح الدكتور هيكل - وهو المسلم - ما قطعت به السيدة أمّة أم الرسول ﷺ عند تخوف مرضعته حليلة عليه - وأمه أعلم به من غيرها - حيث قالت لها : والله ما للشيطان عليه من سبيل وإن لابنى شائنا ، مما جعلها أيضا لا تدّخر وسعاً في إخبارها بما حدثتها به خشية أن يخطر ببالها أمر - من كثرة حبتها له - لا أساس له في واقع أحواله ، والتي لمست منه ولس غيرها آثارها الخيرية التي لا تنكر .

أما ما ادعاه « درمنجم » من أن قصة شق الصدر لا تستند إلا إلى الآية الكريمة - وتابعه عليها من تابعه ، ووافقه عليها من وافقه ممن ذكرنا وغيرهم - وأنه عمل روحى خالص ، ومادام هو يستدل بالمصادر الثابتة في الإسلام فإننا نشكره على ذلك لكننا نقول له : إن الدليل ليس هو الآية ، وإنما الدليل على وقوع شق الصدر على جهة الحس إنما هو الروايات المتكاثرة التي نخرت بها كتب السنة كما أسلفنا ، وهو أمر يبعث على الصدق ويؤكدده

وإذا كانت دعوى المفكرين من المستشرقين ومن لف لفهم من المسلمين بأن حياة رسول الله ﷺ حياة إنسانية رفيعة ، فلا معنى لمثل هذا

الحادث بالنسبة له ، فإننا نقول لهم إن الحياة الإنسانية الرفيعة لا تتعارض والمعجزات الحسية للأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولماذا ينكر هذا على سيد ولد آدم ولا ينكرونه على غيره ممن سبقه من الأنبياء الذين ظهرت على أيديهم خوارق العادات كموسى وعيسى عليهما السلام ولم يقل أحد من أهل العلم إن ذلك كان مجافيا لحياتهما الإنسانية الرفيعة ؟

ويورد صاحب السيرة الهاشمية على أولئك العقليين فيقول :
« الأمر المعنوي وإلزام قائله القول بقلب الحقائق ، هو جهل صريح وخطأ قبيح نشأ من خذلان الله تعالى لهم وعكوفهم على العلوم الفلسفية ، ويعدهم عن دقائق السنة » (١) أ.هـ .

هذا ، وحادثة شق الصدر لا تخالف العقل أيضا من جهة كونها تَمَّتْ دون إراقة دم ، والتأمت دون آلات طيبة ، فإن العلم الحديث يؤيد ذلك ويصدقها ، فقد اخترعت آلات للجراحة تجعل الجرح يلتئم دون سيلان دم من جسم المريض ، كما وجدت بعض الأدوية تمنع سيلان الدم بمجرد بنّها على الجرح ، والطبيب لا يدعى أنه يفعل الأشياء الخارقة ، وإنما يعتقد أن ذلك قد تم بعلم مدرّس له قواعده وأصوله ، وكيف وقد تم زرع بعض الأجسام المنقولة من ميت إلى حي أو من صحيح إلى مريض ويزاول حياته الطبيعية بعد أن برأ ، وعافاه الله عز وجل ، وزال عنه المرض ؟

وإذا جاز ذلك في حق البشر وهو من جملة ما خلق الله تعالى
أيستبعد ذلك على خالق القوى والقدر جل جلاله ؟

أما ما ادعاه الدكتور هيكل : من أن الرواية ضعيفة السند فهو نقد هزيل ، لأنه نقد عام دون بيان جهة الضعف من السند ، وأولى بالباحث المحقق أن يكون لكلامه وزن ودقة واعتبار ، وأن يلجأ إلي الأسلوب العلمي في عرض ما يريد ولا يستخدم أسلوب الدهماء من ترويح فكر غيره دون سند أو دليل علمي ، مما يجعل قوله مردودا ساقط الاعتبار ، كيف وقد ورد حادث شق الصدر في

صحيح مسلم وغيره من أمهات مصادر السنة حتى لقد قال بعض العلماء عنها :
إنها متواترة ، بل إنها فى أعلى درجات الصحة .

والدكتور هيكل بهذا أدخل نفسه فى ميدان ليس هو من فرسانه
فخالفه الخطأ وخالفه الصواب ، لأن رواية حديث شق الصدر رواها أئمة الحديث
وجهابذته العارفون بكل دقائقه وما يتصل به من تمحيص للمرويات ، ودراسة
لأحوال رجالها وما يتصل بذلك من جرح وتعديل ، وأهل كان فن هم أعلم به من
غيرهم ، وقد ثبت صحة هذه الحادثة سندا ومتنا وأنها كانت خالية من كل مطعن
حسب قواعد أئمة الحديث ومناهجهم ، ورواها الخلف عن السلف فى كل
الطبقات منذ حدوثها إلى الآن

وهذا هو المَعْوَلُ عليه فى قبول الحديث أو رده ، وليس اتباع
الهوى دون برهان ، وإذا ثبت هذا ، فاعلم انه لا يَنْدُ عن الإقرار بحدوثها إلا كل
مكابريجافى الحق والعدل والمنطق وطرائق البحث الجاد المستقيم .

وأما قوله : إن رواية القصة كانت للنبي ﷺ وهو صغير غير مميز ، لأن
الشاهد عليها كان فى مثل سنه ، فقد علمت أن الأرجح والأصح عند العلماء أنها
كانت بعد إتمامه الأربع من السنين ، وهو سن أجاز علماء الحديث فيه صحة
تحمل الطالب فيه ما دام مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب وردا للجواب
ونحو ذلك ، تمشيا مع واقع بعض الأطفال فى درجة نضجهم العقلى .

وإذا كان ذلك ينطبق على الشاهد وكان مقبولا ممن سوى
المصطفى ﷺ وفى مثل سنه ، وهم - بلا ريب - فى أدنى درجات
التعقل بالنسبة له ، أفلا يجوز ذلك لمن لو وزن بأمره كلها
لرجحها ﷺ ، إضافة إلى أنه قد تحدث بها بعد النبوة أيضا
ورواها عنه العدول الضابطين من هذه الأمة ؟

هذا وقد سقنا كلام علماء الحديث فى معرض المقارنة بالحجة ،
وإلا فإن مقام الرسول ﷺ فوق كل مقام ، فهو لا يخضع لمعايير البشر من جهة
علومهم الوضعية من سن التمييز وغير ذلك مما قرروه فى قواعدهم .

أعود فأقول : لعل بعد هذا العرض الموجز قد أدركت وجه الحق فيما رآه

الدكتور هيكل ، وننصك بالحدز الشديد من التعامل مع كتب المستشرقين ومن حذا حذوهم وبخاصة فيما يتعلق بالإسلام ونبيه عليه الصلاة والسلام ، لِيَسَلَّمَ لك دينك الذي هو عصمة أمرك .

٢- إنكار حجية ما خالف القرآن من السنة

ووجوب عرض السنة عليه

سبق أن قلنا إن إنكار حجية ما خالف القرآن من السنة هو مذهب بعض غلاة الرافضة (١) ، والخوارج (٢) ، وهو أيضا مذهب المعتزلة في أخذهم بما جاء موافقا للقرآن الكريم من أحاديث الأحاد دون ما عداه .

قال : « وعندنا أن خير مقياس يقاس به الحديث ، وتقاس به سائر الأنبياء التي ذكرت عن النبي ، ما روى عنه عليه السلام أنه قال : « إنكم ستختلفون من بعدى فما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فمني ، وما خالفه فليس عنى » .

وهذا مقياس دقيق أخذ به أئمة المسلمين منذ العصور الأولى وما زال المفكرون منهم يأخذون به إلى يومنا الحاضر « (٣) ثم يقول : وهذا المقياس الذي جاء في حديث النبي ، والذي ذكره ابن خلدون يتفق مع قواعد النقد العلمى الحديث أدق اتفاق (٤) » ا . هـ .

وقد سبق أن بينا لك أن هذا الحديث موضوع (٥) على رسول الله ﷺ ، ولا تقوم به حجة فلسنا بحاجة إلى تكرار ذلك .

(١) راجع : صفحة / ٨٣ من هذا الكتاب

(٢) راجع : صفحة / ٨٥ من هذا الكتاب

(٣) صفحة / ٥٠ من كتابه (٤) صفحة / ٥١ من كتابه

(٥) راجع : صفحة / ٨٣ ، ١٠٢ من هذا الكتاب

(٥) الأستاذ الدكتور أحمد شلبي

وكتابه « موسوعة التاريخ الإسلامى »

الدكتور أحمد شلبي مؤرخ معاصر ، له قدره الاجتماعى ومكانته المتميزة فى مجاله العلمى الذى تخصص به فقد أثرى المكتبة التاريخية بكثير من بحوثه النافعة ولعل أهمها كتابه « موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامىة » .

والمتتبع لفكره فيما عرض فى كتابه مما يخص القضايا التاريخية ذات الصلة الوثيقة بالسنة يجد أنه حصرها فى الإسراء والمعراج وما يترتب عليه من مسائل هامة خالف فيها النصوص الثابتة عن الرسول ﷺ وتابع فيها بعض المذاهب المنحرفة ، وإن كنا نبرئ ساحتها من اعتقاد أصولها

ولست فى حاجة إلى تكرار ما سبق أن قلته ، من أن هناك فرقا كبيرا وبونا شاسعا بين المنهج التاريخى والمنهج الحديثى فإن الأخير يعتمد صفات خاصة فى النُقْلَة يتم بها توثيق المنقول ، وذلك مما يفتقده المنهج التاريخى فى كثير من أحيانه فُقدانا يكاد يكون تاماً مما يجعل تحكيمه فى تراث النبوة أمرا مجافيا لبدهييات الأمور ومُسَلِّمَاتِ العقول وإن كان لا يغض من مكانة هذا العلم كعلم له وزنه ، كما سبق أن قررنا

وتنحصر المسائل التى رتبها على حادثة الإسراء والمعراج فى أربعة :

- ١- إنكاره رؤية الرسول ﷺ لربه عز وجل ، ثم تناقضه فيها .
 - ٢- تأويله للآيات المرئية الثابتة فى الأحاديث .
 - ٣- طعنه فى البخارى ومسلم .
 - ٤- تنديده بالمحدثين .
- وسوف نتناول كلا منها فى إيجاز على الترتيب السابق ذكره .

١- إنكاره رؤية الرسول ﷺ لربه عز وجل والرد على ذلك ، وبيان تناقضه فيها

إنكار رؤية الله عز وجل هو مذهب البغداديين من المعتزلة (١)
وهو كذلك مذهب الجهمية (٢) ، ومن تابعهما على هذا من المتأخرين .

ويرجع اعتماد ذلك عند هؤلاء إلى منهجهم فى اقتصار القبول على ما
ظَاهَرَهُ القرآن الكريم محتجين بما روى عن عائشة رضى الله عنها حينما سألتها
مسروق : يا أماه هل رأى محمد ربه ؟ قالت لقد قَفَّ شعْر رأسى مما قلت ، أين
أنت من ثلاث ؟ من حدثك بهن فقد كذب ، من حدثك أن محمدا رأى ربه فقد كذب
ثم قرأت « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » (٣) « وَمَا
كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » (٤) ... الحديث .

وقد ذهب إلى إنكار الرؤية الداعية الشيخ محمد الغزالي (٥) والشيخ عبد
الجليل عيسى (٦) ، والدكتور محمد حسين هيكل (٧) .

وقد تأثر الدكتور بهذا اللون من الفكر فى كتابه ، وإليك
نموذجا منه :

قال : « ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » قَرَّبَ جبريل من
الرسول عليه السلام فأوحى جبريلُ إلى عبد الله أى محمد (٨) .

ثم يقول : « وترد السيدة عائشة هذا الاتجاه وتقول : لم ير الرسول ربه
وإنما رأى جبريل فقط وتؤكد أن رؤية الله غير ممكنة لقوله تعالى : « لَا تُدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ، وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ
حِجَابٍ » (٩) .

(٢) راجع : صفحة / ٨٥ من هذا الكتاب

(٤) الآية من سورة الشورى ، رقم : (٥١)

(٦) جريدة الأخبار يوم الجمعة ١٩٧٤/٨/٢٣

(٩) صفحة / ٢١٥ من كتابه .

(١) راجع : أصول الدين / ٩٧

(٣) سورة الأنعام ، الآية رقم : ١٠٣

(٥) صفحة / ٢٠ - ٢٣ من كتابه

(٧) حياة محمد / ١٩٣ - ١٩٥

(٨) صفحة / ٢١٥ من كتابه .

وأقول : إن لى أعناق الآيات وتغيير مسارها فيما قرره متكلف منه وملحوظ ، يظهر ذلك فى تفسيره لهذه الكلمات :

١- كلمة : « دنا » ، وقد فسرهما بقوله « قرب » ، وذلك أمر لا اعتراض لنا عليه .

٢- جملة « فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ » فسرهما بقوله : فأوحى جبريل إلى عبد الله أى محمد ، وهو - كما ترى - تأويل متكلف ، ونحن نسأل : من الموحى ابتداءً ؟ إبه هو الله عز وجل

إن ذلك التفسير الذى ذهب إليه يذكرنى بشخص يسأل آخر عن إحدى أذنيه فيترك المسئول الأذن القريبة إلى يده ثم يلف يده من الخلف ليقبض على الأذن الأخرى ثم يمسك بـتَلْبَابِهَا ويعلن - بزهو - عنها ليربها إياه .

والحق أن الرؤية هنا واضحة لا تحتاج إلى مثل هذه التأويلات التى تخرج بالوحى عن مساره ، إلا أنها فيما رجحه الأئمة - وقعت بالقلب على الصحيح وليس بواسطة البصر ، وبذلك تكون السنة قد تضافرت مع القرآن الكريم فى تأكيد هذه الحقيقة ، من أن الأرجح هو وقوع الرؤية ليلة المعراج بالقلب لا بالبصر .

وعلى ذلك فلا مجال هنا لإيراد ما يتعلق بوقوعه بالبصر ضرورة أنه رأى مرجوح لا يقوى على معارضة الراجح .

والمتبع للأحاديث الواردة فى الرؤية يجدها قد وردت عن ستة من الصحابة ، هم أنس بن مالك ، وابن عباس ، وأبو ذر ، وعبد الرحمن بن عائش الحضرمى ، وأبو هريرة ، وأم الطفيل ، رضى الله عنهم

ونحن نورد لك أولاً ما يدل على وقوعها بالقلب ، ثم نورد لك ما ورد منها مطلقاً غير مقيد ، وإليك ما كان دالاً على وقوعها بالقلب :

● حديث ابن عباس :

- ١- عنه فى قوله تعالى : « وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى » قال : إن النبى ﷺ رأى ربه بقلبه «(١) .
- ٢- وعنه فى قوله تعالى : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى » ، قال : « رأى ربه بقلبه »(٢) .
- ٣- وعنه أن النبى ﷺ رأى ربه بفؤاده مرتين «(٣) .
- ٤- وعنه فى قوله تعالى : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ، وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى » ، قال : « رآه بفؤاده مرتين »(٤) .

● حديث أبى ذر :

- ١- قال : « رآه بقلبه ولم تره عيناه »(٥) .
- ٢- وعنه قال : « رآه بقلبه - يعنى النبى ﷺ »(٦) .

● حديث أم الطفيل امرأة أبى بن كعب :

- ١- عنها قالت : « سمعت رسول الله ﷺ يذكر أنه رأى ربه - تعنى بقلبه »(٧)

أما الأحاديث التى جاءت مطلقة فى الرؤية فهى كالتالى :

-
- (١) اللالكائى ٥١٨/٢ ، والطبرى فى التفسير ٥٢/٢٧
 - (٢) أخرجه الترمذى ، حديث رقم ٣٢٨١ ، وابن خزيمة فى التوحيد / ١٣١ ، والطبرى فى التفسير ٤٨/٢٧ واللالكائى ٥١٨/٢
 - (٣) أخرجه مسلم
 - (٤) أخرجه مسلم ، حديث رقم ٢٨٥ من كتاب الإيمان ، وابن خزيمة فى التوحيد / ١٣١
 - (٥) رواه ابن خزيمة فى التوحيد / ١٣٦ ، واللالكائى ١٩٢/٥
 - (٦) رواه ابن خزيمة فى التوحيد / ١٣٦ ، واللالكائى ٥١٩/٢
 - (٧) أخرجه ابن خزيمة فى التوحيد / ١٣١ ، وابن أبى عاصم فى السنة ١١٨/١

● حديث أنس :

١- عن أنس أن محمدا ﷺ قد رأى ربه تبارك وتعالى (١) .

● حديث ابن عباس :

١- عنه قال : « لقد رأى محمد ﷺ ربه عز وجل » (٢) .

٢- وعنه عن النبي ﷺ قال : « رأيت ربي عز وجل » (٣) .

٣- وعنه فى قوله : « وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَّلَهُ أُخْرَىٰ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ » قال : دنا ربه منه فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى ، قال : قد رآه النبي ﷺ (٤) .

٤- عنه قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد ﷺ (٥) .

● حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمى :

١- قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « رأيت ربي عز وجل » (٦) .

● حديث أبى هريرة :

رُوى عنه لما سأله مروان هل رأى محمد ربه ؟ قال : نعم لقد رآه » (٧) .

(١) اللالكائى ١٧/٢ هـ

(٢) أخرجه ابن خزيمة فى التوحيد / ١٣١ ، والآجرى فى الشريعة / ٤٩١ ، وابن ابى عاصم فى السنة ١٨٩/١

(٣) اللالكائى ١٥/٢ ، ٥١٦ ، وابن أبى عاصم فى السنة ١٨٨/١

(٤) رواه عبد الله بن أحمد فى السنة / ١٩٠ ، واللائكائى ١٣/٢ هـ

(٥) رواه عبد الله بن أحمد فى السنة / ١٤٥ ، والآجرى فى الشريعة / ٤٩١ ، وابن خزيمة فى التوحيد / ١٣١ ، وابن أبى عاصم فى السنة ١٩٢

(٦) أخرجه ابن خزيمة فى التوحيد / ١٤٠ - ١٤١ ، والدارمى فى السنن ، حديث رقم

٤١٥٥

(٧) اللالكائى ١٦/٢ هـ

وعلى ضوء ما رأيت فإن أحاديث الرؤية المطلقة لابن عباس يجب حملها على المقيّد بالقلب في رواياته لأنه بالطبع لا يختلف مع نفسه ، وأبو هريرة رضى الله عنه لم يصرح بالرؤيا البصرية لذلك فإن حديثه يُحمَل على الرؤيا القلبية أيضا كما وردت عن غيره .

ومن أجل ذلك قال الإمام ابن حجر : فيجب حمل مطلقها على مقيدها ، وبذلك فلا حاجة إذا في الأخبار المطلقة .
وأما حديث الحضرمي ففيه علل :

منها : أن صحبته مختلف فيها فيكون الحديث مترددا بين الوصل والإرسال ويكون إرساله علة في وصلة ، فلا حاجة فيه .

ومنها : أن سنده مضطرب فيروى أحيانا عن : عبد الرحمن بن عائش عن النبي ﷺ ، وأحيانا : عن عبد الله بن عائش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ يرفعه ، وأحيانا عن ابن عائش عن مالك بن يخامر عن معاذ يرفعه ، وهكذا بثلاث صور : الأولى بدون واسطة ، والثانية بواسطة ، والثالثة بواسطتين^(١) واضطرابه - على هذه الهيئة - يؤكد ضعفه ويمنع من حجيته أيضا .

وأما حديث أنس فهو ضعيف لضعف أبي بحر البكر اوى قال عنه احمد ابن حنبل : طرح الناس حديثه ، وقال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال ابن المدينى : ذهب حديثه^(٢) .

فالصحيح إذاً هو رؤيته ﷺ لربه بالقلب دون البصر وما عداه من الأدلة ضعيف لا يحتج به .

تناقضه مع نفسه

إلا أن الدكتور ناقض نفسه فيما قرره فذهب إلى إثبات الرؤية بعد إنكارها

قال : « فلما وصل سيدنا رسول الله ﷺ إلى مكان اختاره الله إليه تجلى

(٢) راجع : تهذيب الكمال ٢ / ٨٠٤

(١) راجع : هامش اللالكائي / ٥١٠

عليه سبحانه « وَمَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى » (١)

ثم يقول : « ولا شك أن هذا التجلى منحة عظيمة دونها كل شيء ، وليس العقل البشرى بقادر على أن يصف التجلى بأكثر من هذا .

ثم يقول : أما التجلى فى المعراج فمنحة من الله ، ولذلك كان رخاء ويُمنا وبركة وآيات كبرى ، والآية الكريمة « إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى » تشير إلى جلال التجلى فى هذا المكان الذى اختاره الله ليتجلى فيه (٢) أ.هـ .

٢- تأويله للآيات المرئية الثابتة فى الأحاديث ، والرد على ذلك

جرى فى إنكار هذه الآيات على الوجه الذى وردت به جريا على متابعتها لمذهب المعتزلة ومن نحا منحاهم وتأويل ذلك وصرفه عن ظاهره القريب المعروف ونحن نبينه لك على الوجه الآتى :

١- إنكاره الآيات على الوجه الوارد فى السنة :

قال : « لِزُرِّيهِ مِنْ آيَاتِنَا » يمكن أن يكون قد رأى الأرض كرة وأن القمر مُعْتَمٍ يعكس ضوء الشمس ، وأن هناك مجموعات شمسية أخرى ولكن الباحثين الأقدمين استعاضوا عنها بعبارات : الوعظ ، والزارع الذى ينمو زرعه ، والرجل الذى يسيل منه الصديد ، ولكن الله أسمى من هذه الأشياء « (٣) .

٢- إنكاره البراق :

وقال : « واعتقادى أن هذه الروايات موضوعة تائرا بماديات الحياة فمثل هذا البراق لا يحتاج أن يربط (٤) .

٣- إنكاره إستئذان النبي ﷺ فى السموات واستقبال الملائكة له :

قال : « وهذا التصوير مادى محض ... ثم يقول : « ثم إن الرواية تصور الله جل وعلا كأنه هناك فى مكان يسعى له محمد ، مع أن القرآن الكريم يقول :

(١) صفحة / ٢٢٧ من كتابه

(٢) راجع صفحة / ٢٢٧ ، ٢٢٨ من كتابه

(٣) صفحة / ٢١٤ من الموسوعة (٤) صفحة / ٢١٦ من الموسوعة

« وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » ويقول علماء التوحيد إن الله في كل مكان ، أو ينزهونه جل وعلا على المكان فيقولون : إن الله ليس له مكان ، وعلى هذا فالصورة السابقة مردودة تماما بنص القرآن وبحكم الفكر الإسلامي « أ.هـ .

ثم يستدل على إنكار وضع السموات على الهيئة المبينة الثابتة في الصحاح بقول الله تعالى : « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا » ، وقال تبارك وتعالى « تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا » ، ثم قال : وقد استطاع العلماء الأمريكيون أن يصلوا إلى القمر وأن يهبطوا عليه ، وإننا نتساءل هل وقفوا يستفتحون أبواب السماء ؟ ومن الذي فتحها لهم « (١) أ.هـ .

٤- إنكاره حديث فرضية الصلاة في ليلة المعراج والرد على ذلك :

قال : واعتقادي أن هذه القصة من الإسرائيليات التي ترمى إلي وضع موسى في موضع المعلم لمحمد ، وصاحب الفضل على المسلمين ، وكأنه أعرف بأمة محمد من محمد ، وقد تسربت رائحة الإسرائيليات من الروايات المتصلة بهذا الموضوع ، فقد جعلت بعض الروايات موسى في السماء السابعة ، وجعلته يقول عندما رأى محمدا يتخطى السماء السابعة إلى ما فوقها : رب لم أكن أظن أن ترفع عليّ أحدا ثم إن الروايات تقسو في تصوير اعتراض موسى لمحمد ليعود إلي ربه ، وعبارتها هي : عندما عاد محمدا احتبس موسى وهو تعبير لا يليق بسيدنا رسول الله ﷺ .

وأقول : لا مانع أن يكون من الآيات ما ذكّر ، بل هي داخلة في ذلك -
بداية - دخولا أوليا

ولا نقول إن حادثة الإسراء والمعراج قد برئت من تسلط الوضاعين ، فهذا ثابت ومقرر وسجله علماء الحديث في كتب الموضوعات .

لكنني أقول إن الحكم بإنكار الثابت من الروايات وتزييف حقائقها على أيدي الرواة ووصم نقلتها بالكذب وتأويلها علي وضع خاص وإلزامنا برأى معين في قبولها مع أنها من الأمور الغيبية التي يجب علينا الإيمان بها ما دامت ثابتة عن الرسول ﷺ لهو تخريب متعمد في دين الله ، ولا يصح للعقل بحال - وهو

قاصر - أن يقتحمها لأنها فوق طاقته وأكبر من قدراته التي أودعها الله تعالى فيه والتي فطره الخالق سبحانه عليها .

وإن فعل ذلك والإصرار عليه مع وفور العلم به أمر خطير ترفضه العقول المدركة - لأنه يفتح باب التناقض في دين الله على يد عقول مختلفة في تركيبها وثقافتها ، بل يفتح باب التناقض مع صاحب الرأي نفسه الذي قد يعين له أن يرى رأيا جديدا يخالف رأيه الأول ، أو أن يرجع عن رأيه ، وكم وجدنا من أناس قرروا رأيا ثم خالفوه على غير استحياء .

إن ما جاء في الأحاديث الصحيحة من الأشياء التي رآها النبي ﷺ أو فعلها ، أمر لا يصح لنا فيه أن نبحث عن كلفيته ، ولا يحل لنا أن نرفضه ، لأن فيه تكديبا للأمناء الذين نقلوها عن الرسول ﷺ ، أو تكديبا للرسول ﷺ نفسه فيما حكاه ونقله عنه عدول هذه الأمة ، وحاشا للرسول ﷺ من ذلك ، وحاشا أيضا لأتباعه الطيبين الطاهرين .

ونقول : إذا كان الأمريكيون قد نزلوا على القمر **مُنَوَّرُ** السموات التي طرقتها الرسول ﷺ حسب فهم الآية عنده - تأييدا لفكرة عدم وجودها على الهيئة التي تسمح بالطرق والاستئذان ، والتي جاءت بها الأحاديث الصحيحة - فهل نكفر بالقرآن الذي ذكر أن الله خلق سبع سموات طباقا ، لأن الأمريكيين تمكنوا من اختراق هذه الطباق والتربع بينها ، أو عليها ؟ على الرغم من بنائها على **كيفية خاصة** وسمت خاص ذكره القرآن في كثير من آياته ، قال تعالى **«أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاءًا. رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا»** (١)

إن اعتبار طبقات الجو العليا سموات متعددة وأنها المقصودة في القرآن على هذه الهيئة - اعتمادا على وصول الأمريكيين الى القمر والهبوط عليه - أمر مرفوض لأنه يتنافى مع نظيره في الخلقة « الأرض » في قوله تعالى **«وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ» والتشبيه يشتمل العدد والكيفية في جملتها ، وهو فهم يتنافى مع الأسلوب القرآني لكثير من آياته ، ومنها تلك التي تخبر بوجود العقلاء في السموات ، وهو لفظ **«من»** ووجود السموات على هيئة صلبة ، وإليك نذرا يسيرا من هذه الآيات :**

١- قال تعالى : **« تَسْبِحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ »** (٢)

(١) سورة النازعات : الآيتان رقم : (٢٧ ، ٢٨) (٢) سورة الإسراء ، الآية رقم (٤٤)

٢- وقال : « تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْقَطِرُنَّ مِنْهُ » (١)

٣- وقال : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » (٢) .

٤- وقال : « وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَهٍ قَانِتُونَ » (٣)

٥- وقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنِحَةٍ مِثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبَاعٍ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ » (٤) .

فلم يقل الله عز وجل في واحدة من هذه الآيات أو في غيرها إن القمر بين السموات التي جاء ذكرها في القرآن على صفة خاصة وإلا لاعترض الصحابة على ذلك وسجلوا اعتراضهم على الوحي وكان لهم في ذلك ما يعذرهم لبطلانه بالمشاهدة ، وهي تتكرر على أبصارهم في أكثر أيامهم

وإنما الحق أن اللغة العربية تتسع كثيرا لمثل هذه الأساليب البلاغية كيف وقد جاء القرآن الكريم بما لا يقبل الشك من صلاحيتها للطرق والاستئذان لصلابتها ، وقبل ذلك للمكث فيها لعبادة الله الواحد الأحد عز شأنه وتبارك اسمه ، وذلك من التعبير بلفظ « مَنْ » وهي للعاقل كما مر بك ضمن بعض آيات الذكر الحكيم .

ولست أرى وجها عقليا مقبولا لإنكار دابة البراق أو إنكار ربطها ، واسمها مشتق من البرق ، ومفهومه المتبادر إلى الذهن أن سرعتها تعدل سرعة الضوء تقريبا للأفهام ، وذلك مما يستأنس به في تلك الرحلة العلوية لما لها من قدرة على السرعة الفائقة في طي ما قدره الله لها ، وإن كانت الحقيقة في علم الله تعالى ، على جهة التفصيل .

ثم كيف نحكم على الأنبياء وهم صفوة الخلق بتلك الأحكام الجائرة ونقومهم هذا التقويم المنقَر - والذي يتنافى مع مكانتهم صلوات الله وسلامه عليهم - من أنهم يتحاسدون ويتباغضون ويحدث منهم ما حكاه ؟

(١) سورة مريم ، الآية رقم (٩) والتفطر في الآيتين : هو التشقق ولا يكون ذلك إلا من جسم

صلب

(٣) سورة الروم ، الآية رقم (٢٦)

(٢) سورة النمل ، الآية رقم : (٦٥)

(٤) سورة فاطر ، الآية الأولى .

إن الأنبياء جميعاً إخوة دينهم واحد وأمهاتهم شتى كما قال الرسول ﷺ في حديثه الشريف « الأنبياء إخوة من علات (١) أمهاتهم شتى ودينهم واحد » (٢).

وكيف يجوز لنا أن نفهم عن هؤلاء الصفوة أنهم يتحاقدون ، والحال أنهم فى قمة الكمال النفسى ؟

وكيف يستسيغ مسلم لنفسه أن يسحب عداً موروثاً بين اليهود والمسلمين على الأنبياء والمرسلين ، وهم الذين يتعاونون فى تبليغ هذا الدين الواحد وهو الاسلام ، قال تعالى : « إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ » (٣) ، يتعاونون على ذلك ، كل فى أمة حسب زمنه وما قدره له ربه ؟

وهل حقاً أن فى قوله « احتبس » قسوة وذلك عند اعتراض موسى لمحمد عليهما الصلاة والسلام ؟ أليس معنى الحبس هو الوقف ، ومعنى احتبس : أوقفه ؟ وما الذى يشين فى هذه العبارة حتى رتب عليها ما قال ؟

وهل هذا يصلح - وهو مستحيل - إذا صح ذلك الاستنتاج - مساعفاً لأن يرد أحاديث فرضية الصلاة فى هذه الليلة والحكم عليها بالوضع مخالفاً فى ذلك الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين الى يومنا هذا ؟

إن أعمال العقل فى غير إطاره الذى وضعه الله له أمر منكر عند العقلاء ، ويأباه دين الله ، ويجب على العقلاء أن يدركوا مغبة هذا العمل فلا يزوجوا بأنفسهم فى متاهات تبعث على السير فى غير ما يرضاه الله ورسوله .

٣- طعنه فى صحيحى البخارى ومسلم

. سبق أن قلنا إن الطعن فى البخارى ومسلم والتشكيك فى أحاديثهما هو من أصول مذهب الخوارج والروافض والزنادقة وتبعهم على ذلك أصحاب المذهب العقلى فى الاقتصار على عدم الاحتجاج بما فيهما من أحاديث الآحاد ، بل ومن المتواتر أيضاً فى كثير من أحواله إذا صادم العقل .

(٢) أخرجه احمد ٣١٩/٢

(١) أى : ضرائر

(٣) سورة آل عمران : الآية رقم (١٩) .

وقد تآثر الأستاذ بهذا اللون من الفكر ، وإليك نموذجا على ذلك ، قال " « أقرر أن هناك أحاديث موضوعة وجدت طريقها إلى البخارى ومسلم ، ولكنها قليلة جدا » (١) .

٤- تنديده بالمحدثين

التنديد بالمحدثين هو من أصول مذاهب المتكلمين وأشدهم فى ذلك المعتزلة ، والخوارج ، والرافضة والزنادقة والجهمية والمرجئة كما سبق أن ذكرنا (٢) .

وقد تآثر الدكتور بهذا اللون من الفكر وإليك نموذجا مما قال :

قال : « ومن العجيب أننا عندما نحاول أن نفندد الإسرائيليات وننقى منها الفكر الإسلامى يتصدى لنا بعض المسلمين الذين وضعوا أنفسهم حماة للإسرائيليات دون أن يشعروا (٣) .

« تعقيب »

هذا ، وقد تبعه الشيخ عبد الجليل عيسى (٤) على فكره كله فى حادثة الإسراء والمعراج كما ذكر الدكتور أحمد شلبى فى كتابه ، بل إن الدكتور تحمس لفكرته هذه تحمسا شديدا حتى كاد يتهم الشيخ بنقلها عنه ومحاكاته له فيها ، وإن كان قد ارتضى أخيرا أن تكون هذه المشابهة لونا من ألوان توارد الخواطر على الفكرة الواحدة ، وهى نادرة الوقوع (٥)

كما وافقه الداعية الشيخ محمد الغزالى فى نفي رؤية الله عز وجل (٦) أيضا .

« هيكل وفكرة وحدة الوجود » فى الإسراء والمعراج

أما الدكتور محمد حسين هيكل فقد خرج عن العرف والمألوف من أقوال العلماء واعتبر وحدة الوجود فى الإسراء والمعراج ، حيث اجتمع الوجود كله فى عقل محمد ﷺ وقص كل ما رآه فى هذه الرحلة دون أن يتحرك ولو قيد شعرة من مكانه .

(١) صفحة / ٢١٨ من كتابه (٢) راجع : صفحة ٩٧ - ٩٩ من هذا الكتاب

(٣) يقصد بهذا حماة السنة على الحقيقة وهم المحدثون وإلا فمن يشتغل به غيرهم ؟

(٤) جريدة الأخبار يوم الجمعة ١٩٧٤/٨/٢٣ (٥) صفحة / ٢٢٥ من كتابه

(٦) صفحة / ١٢٥ ، ١٢٦ من كتابه

قال " « فهذا الروح القوى قد اجتمعت فيه فى ساعة الإسراء والمعراج وحدة هذه الوجود بالغة غاية كمالها ، لم يقف أمام ذهن محمد وروحه فى تلك الساعة حجاب من الزمان أو المكان » (١)

وأقول : الحق أن فكرة وحدة الوجود فكره ضالة تصادم العقيدة ، لأنه يلزم منها إنكار النصوص الثابتة أو تحريفها فليس ثمّة إسراء حقيقة إلى بيت المقدس ، وليس ثمّة عروج إلى السماوات العلا ، ثم وأى داع لذلك ما دام الكون كله قد اجتمع فى عقل محمد ﷺ بما فيه السماوات العلى والأقصى وغيرهما

وهل تصوير الإسراء والمعراج بما قال إلا ضرب من الخلط الذى يبنى عن الجادة ، ويوقع فى النفس شبهات تجعلها تتشكك فى نسبة ذلك الحادث إلى رسول الله ﷺ بل تجعله يذهب بعيدا إلى ما فوق ذلك من إنكار ما هو ثابت من النصوص والجري وراء الفلسفات وضلالاتها بل إنها قد تنحدر بالمرء إلى البعد عن الإسلام كلية ، وتجعل عقيدته - فى أحسن صورها - مزيجا من الإسلام ومن اليهودية والنصرانية ، وباختصار هو إخراج المسلم من إسلامه وهو ما يسعى إليه أعداء الإسلام بعامة ، فإننا له وإنا إليه راجهون .

ولعلك بعد هذا العرض الموجز لأراء هؤلاء العلماء تستطيع أن تدرك عن كذب فساد المذهب العقلى وأنه لا ينتج خطأ فكريا موحدا نصل فيه إلى حقيقة مسلمة ، وإنما يقف بنا على جثة الإسلام حيث يصير أشلاء لا حراك به ، وإن الحق فى اتباع ما ثبت عن النبي ﷺ ، فهو مستراح المؤمن فى دنياه وسبب نجاته فى الآخرة يوم يلقي ربه جل جلاله .

هذا ولقد تركت مناقشة هؤلاء العلماء فيما أورده من تفسير آيات سورة النجم لنفى الرؤية اعتمادا على ما أورده من الأحاديث المرفوعة حقيقة أو حكما من الصحابة فى تعيين المراد منها وأنها رؤية قلبية لابصرية على الراجح ، وذلك لأن الصحابة هم أعلم الناس بالمراد من هذه الآيات البيئات ، والتي

سمعوها يقينا من النبي ﷺ ، وأيضاً لأنها ليست مما فيه للرأى مجال ولا للاجتهاد فيه مدخل .

كل ذلك مما يحملنا على الاطمئنان بقبول هذه الرويات الثابتة والقطع بها والثقة بنقلتها ، وهى متواترة تواترا معنوياً فى كل أزمنة الإسلام وفى كل أرجاء الأرض مما يضطر العاقل اضطراراً لا انفكاك عنه إلى الإيمان بكل تفاصيلها ودقائقها الثابتة .

وعلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

خاتمة

الحمد لله الذى أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة ، ووفق من يحب إلى مرضاته والذود عن شريعته ، وأصلى وأسلم على النور المبين والسراج الوهاج وعلى آله الطيبين الطاهرين . وصحابته الغرّ الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
ويعد ...

فقد انتهت أيها القارئ الكريم - بتوفيق من الله تعالى وفضل - من إعداد كتابي « السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم » وهو كتاب وطلّنت فيه النفس على بذل أقصى الوسع فى بيان الأصول الفكرية للمذاهب المناوئة للسنة فى القديم والحديث مع إيراد شبهاتهم وتفنيدها بما يحقق الغاية التى نهدف إليها من حماية السنة وحملتها ، وبخاصة تلك الحملة المسعورة التى يشنها أعداء الإسلام ومن تبعهم من المسلمين عن غفلة ، أو عن عمد

وهو عمل أقصد به وجه الله وحده مجرداً من كل آفات النفس ، كما أقصد به بيان وجه الحق مجرداً عن قناع الزيف ودون أدنى موارد ودون قصد الإقلال بشأن أحد من هؤلاء العلماء الذين ذكرتهم كنماذج لمن لم يتخصصوا بالسنة ، ودون قصد التشهير به أو التعريض بأخلاقه أو دينه ، فجميعهم لهم بصمات واضحة على المسار الإسلامى ، وأيادى بيضاء على الثقافة الإسلامىة نحسبهم جميعاً كذلك ولا نزكيهم ولا نزكى على الله أحداً ، والحكمة ضالة المؤمن يأخذها أنى وجدها ، والحق لا يعرف بالرجال وإنما على المرء أن يتعرف على الحق فيعرف أهله ، ولا أدعى لنفسى الكمال فيما رددت على ما أوردت ، ولكن حسبى سلامة المقصد فى الدفاع عن سنة المصطفى ﷺ

هذا ، وقد قمت أحيانا بتكرار الفكرة الواحدة بعد إيجازها فيما لا بد منه ، استئناسا بها ، ولما لها من صلة قوية بما يتبعها مما نريد تقريره من أحوال ومبادئ دعاة الفتنة وأدعياء العلم بالسنة توطئة للرد العلمى عليهم ، وأيضا حتى يرتبط ذلك كله فى ذهن القارئ فتكتمل لديه عناصرها والإحاطة بمضامينها فى هدم السنة وتشويه رجالها .

وأخر دعواتنا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتب أبو أحمد / دكتور
عبد الموجود محمد عبد اللطيف
أستاذ بقسم الحديث وعلومه
بكلية أصول الدين بالقاهرة

فهارس الكتاب مرتبة على حروف المعجم وتشتمل

على الآتى :

أولاً - فهرس المصادر والمراجع .

ثانياً - فهرس اليوميّات .

ثالثاً - فهرس الدوريات .

أولاً : فهرس المصادر والمراجع مرتب على حروف المعجم

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - إتحاف نوى الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة فى نظم المتناثر على الأزهار المتناثرة للشيخ عبد العزيز الغمارى ، مطبعة دار التأليف بالقاهرة صفر سنة ١٣٧١ هـ .
- ٣ - أحكام القرآن للإمام أبى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص ، تحقيق الشيخ محمد الصادق قمحاوى ، نشر دار إحياء التراث العربى .
- ٤ - إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل شرح الدليل " دليل الطالب " للأستاذ الألبانى نشر المكتب الإسلامى .
- ٥ - أسباب ورود الحديث ، أو اللمع فى أسباب الحديث للإمام السيوطى ، تحقيق يحيى إسماعيل أحمد ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت . الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
- ٦ - أسنى المطالب فى أحاديث مختلفة المراتب للشيخ محمد بن درويش الشهير بالحوث البيروتى ، طبع مصطفى الحلبي ، صفر سنة ١٣٤٠ هـ .
- ٧ - أصول الدين للإمام أبى منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى البغدادى (ت ٤٢٩) نشر دار الكتب العلمية ببيروت . الطبعة الثالثة سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م
- ٨ - أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبى رية
- ٩ - أعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١) تحقيق العلامة الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد .
- ١٠ - الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية للإمام ابن بطة العكبى .
- ١١ - الاجتهاد للدكتور عبد المنعم النمر . نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٢ - الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة للشيخ عبد القادر شيبه الحمد ، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

- ١٣ - الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواترة للإمام السيوطى ، مطبعة دار التآليف بالقاهرة ، صفر سنة ١٣٧١هـ
- ١٤ - الاعتبار فى بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار للإمام محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمذانى (ت ٥٨٤) ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م مطبعة الأندلس بحمص
- ١٥ - الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعمرين والمستشرقين للأستاذ خير الدين الزركلى ، الطبعة الثانية . مطبعة توستاتوماتس بمصر .
- ١٦ - الأم ، للإمام الشافعى (ت ٢٠٤) نشر دار الفكر ببيروت. الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
- ١٧ - بدائع المنن فى جمع وترتيب مسند الشافعى والسنن للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتى ، الطبعة الأولى سنة ١٣٢٩هـ طبع دار الأنوار.
- ١٨ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام محمد بن رشد القرطبى ، نشر دار المعرفة ببيروت ، الطبعة السادسة سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
- ١٩ - البداية والنهاية للإمام ابن كثير الدمشقى (ت ٧٧٤) نشر مكتبة المعارف ببيروت . الطبعة الثانية سنة ١٩٧٧م
- ٢٠ - البيان والتعريف فى أسباب ورود الحديث الشريف للإمام ابن حمزة الحسينى الحنفى الدمشقى ، نشر دار التراث العربى للطباعة بالقاهرة تحقيق المرحوم الدكتور الحسينى عبد المجيد هاشم .
- ٢١ - تاج العروس من جواهر القاموس للإمام محمد مرتضى الزبيدى - الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية بمصر سنة ١٣٠٦هـ
- ٢٢ - تاريخ الخميس فى أحوال أنفس نفيس للإمام حسين بن محمد ابن الحسين الديار بكرى ، المطبعة الوهابية بالقاهرة سنة ١٢٨٣هـ ، نشر مؤسسة شعبان ببيروت .

- ٢٢ - تاريخ المذاهب الإسلامية للمرحوم الإمام محمد أبي زهرة طبع دار الفكر العربي بمصر .
- ٢٤ - تاريخ بغداد أو مدينة السلام للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي (ت ٣٦٣) نشر دار الكتاب العربي ببيروت .
- ٢٥ - تأويل مختلف الحديث للإمام ابن قتيبة الدينوري (ت ٤٧٦) نشر دار الجيل .
- ٢٦ - تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى لأبى العلى المياكفوري تصحيح عبد الرحمن محمد عثمان ، مطبعة المدنى بالقاهرة سنة ١٣٨٣ هـ .
- ٢٧ - تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى لأبى العلى البار كفوري طبع دار الاتحاد العربي بمصر سنة ١٣٨٤ هـ .
- ٢٨ - تخريج أحاديث "فضائل الشام ودمشق للإمام الربيعي" للأستاذ محمد ناصر الدين الألباني نشر المكتب الإسلامي .
- ٢٩ - تدريب الراوى شرح "تقريب النواوى" للسيوطى . تحقيق العلامة الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى سنة ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م مكتبة القاهرة بمصر .
- ٣٠ - تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي (ت ٧٤٨) نشر دار إحياء التراث العربي ببيروت .
- ٣١ - تفسير المنار للأستاذ الشيخ محمد رشيد رضا . مطبعة النار بمصر ، الطبعة الأولى سنة ١٣٤٦ هـ .
- ٣٢ - تفسير جزء "عم" للإستاذ الإمام محمد عبده ، مطابع الشعب .
- ٣٣ - تقييد العلم للحافظ الخطيب البغدادي ، تحقيق يوسف العشى ، نشر دار إحياء السنة النبوية ، الطبعة الثانية سنة ١٩٧٤ م .
- ٣٤ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة للإمام ابن عراق (ت ٩٦٣) تحقيق العلامة الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف . والشيخ عبد الله محمد الصديق ، نشر مكتبة القاهرة . الطبعة الأولى .

- ٣٥- تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي (ت ٦٧٦) المطبعة المنيرية. نشر دار الكتب العلمية ببيروت .
- ٣٦- تهذيب التهذيب للإمام ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) الطبعة الأولى بالمطبعة النظامية يحيدر آباد الدكن بالهند.
- ٣٧- تهذيب السنن للإمام ابن القيم . تحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر ، والشيخ محمد حامد الفقى. نشر دار المعرفة ببيروت .
- ٣٨- تهذيب الكمال للحافظ المزى (ت ٧٤٢) نشر دار المأمون للتراث بدمشق وبيروت .
- ٣٩- تهذيب "تاريخ دمشق الكبير للإمام ابن عساكر (ت ٥٧١) " للشيخ عبد القادر بدران (ت ١٣٤٦) ، نشر دار المسيرة .
- ٤٠- توجيه النظر إلى أصول الأثر للإمام طاهر الجزائري الدمشقى نشر دار المعرفة ببيروت .
- ٤١- التبصرة والتذكرة للحفاظ العراقي (ت ٨٠٦) نشر دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٣٥٤ هـ
- ٤٢- التنقيح بهامش التلويح للإمام صدر الشريعة المحبوبي (ت ٧٤٧) مطبعة محمد على صبيح .
- ٤٣- التوحيد للإمام ابن خزيمة تحقيق الدكتور الهراس ، طبع مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة سنة ١٣٨٧ هـ
- ٤٤- ثورة الإسلام للدكتور أحمد زكى أبى شادى .
- ٤٥- جامع البيان عن تأويل آى القرآن للإمام الطبرى . الطبعة الثالثة ، مطبعة مصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣٨٨ هـ
- ٤٦- جامع بيان العلم وفضله للإمام ابن عبد البر (ت ٤٦٣) نشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

- ٤٧- جوامع السيرة للإمام ابن حزم طبع دار المعارف بمصر
- ٤٨- الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه وهو "صحيح البخارى" للإمام محمد بن إسماعيل البخارى (ت ٢٥٦) نشر دار إحياء التراث العربى .
- ٤٩- الجرح والتعديل للإمام ابن أبى حاتم الرازى (ت ٣٢٧) طبع حيدر آباد بالهند ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م
- ٥٠- الجواهر المضية فى طبقات الحنفية للإمام عبد القادر الحنفى (ت ٧٧٥) تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الطو مطبعة عيسى الحلبي .
- ٥١- حاشية الأجهورى على شرح الزرقانى على منظومة البيهقونية ، مطبعة مصطفى الحلبي ١٣٦٨-١٩٤٩ .
- ٥٢- حاشية الحنفى على السراج المنير شرح الجامع الصغير للعزيرى مطبعة مصطفى البابى الحلبي ، الطبعة الثالثة سنة ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧م
- ٥٣- حاشية "مشكاة المصابيح للإمام الخطيب التبريزى ، للأستاذ الألبانى. نشر المكتب الإسلامى سنة ١٩٨٠هـ
- ٥٤- حدائق الأنوار ومطالع الأسرار فى سيرة النبى المختار ﷺ وعلى آله المصطفىين الأخبار للإمام ابن الديبع الشيبانى . تحقيق عبد الله إبراهيم الأنصارى وإشراف يحيى عبارة ، مطبعة محمد هاشم الكتبى بدمشق الشام .
- ٥٥- حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة للإمام السيوطى ، تحقيق محمد أبى الفضل إبراهيم ، نشر دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي .
- ٥٦- حصول المأمول من علم الأصول للملك صديق حسن خان طبعة القسطنطينية .
- ٥٧- حلية الأولياء . وطبقات الأصفياء للحافظ أبى نُعَيْم الأصفهانى (ت ٤٣٠) مطبعة السعادة سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

- ٥٨ - حوار هادي مع محمد الغزالي ، للشيخ سلمان بن فهد العودي ، نشر دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية سنة ١٤٠٩ هـ .
- ٥٩ - حياة محمد للدكتور محمد حسين هيكل ، الطبعة الثامنة سنة ١٩٦٣ نشر مكتبة النهضة المصرية .
- ٦٠ - الحجاب لأبي الأعلى المودودي . نشر مؤسسة الرسالة ببيروت
- ٦١ - الحديث والمحدثون للدكتور محمد محمد أبي زهو - الطبعة الأولى سنة ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م مطبعة مصر
- ٦٢ - الحطة في ذكر الصحاح الستة للإمام القنوجي (ت ١٣٠٧) نشر دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٦٣ - الحقيقة الغائبة للدكتور فرج محمد فودة ، دار الفكر للنشر والتوزيع بمدينة نصر ، المنطقة الثانية سنة ١٩٨٨ .
- ٦٤ - الحيوان للجاحظ أبي عثمان عمرو بن بحر ، مطبعة مصطفى الحلبي
- ٦٥ - خلاصة تذهيب تهنيز الكمال في أسماء الرجال للحافظ صفى الدين الخزرجي ، تحقيق الشيخ محمود عبد الوهاب فايد ، مطبعة الفجالة الجديدة نشر مكتبة القاهرة سنة ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م
- ٦٦ - خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل للإمام البخاري ، مطبعة ومكتبة النهضة الحديثة بمكة ، نشر عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي .
- ٦٧ - دائرة المعارف قاموس عام لكل فن ومطلب للبستاني . نشر دار المعرفة ببيروت .
- ٦٨ - دائرة معارف القرن العشرين للأستاذ محمد فريد وجدى ، طبع مصر سنة ١٣٤١ هـ
- ٦٩ - دائرة معارف القرن العشرين للأستاذ محمد فريد وجدى . نشر دار المعرفة ببيروت الطبعة الثالثة سنة ١٩٧١ م

٧٠- دائرة المعارف الإسلامية لجماعة من المستشرقين ، طبع مصر سنة ١٩٣٣م .

٧١- دراسات فى الحديث النبوى للدكتور مصطفى الأعظمى

٧٢- دفاع عن أبى هريرة للشيخ عبد المنعم صالح العزى

٧٣- دفع الشبهات عن الشيخ محمد الغزالى للدكتور أحمد حجازى السقا ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية . الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

٧٤- دلائل النبوة للإمام البيهقى (ت ٤٥٨) تحقيق الدكتور عبد المعطى قلعجى ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

٧٥- دول الإسلام فى التاريخ للإمام الذهبى ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ومحمد مصطفى إبراهيم نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٤م

٧٦- دول الإسلام فى التاريخ للإمام الذهبى ، طبع الهند ، الطبعة الثانية سنة ١٣٦٤

٧٧- الديباح المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب للإمام ابن فرحون المالكى (ت ٧٩٩) تحقيق معالى الدكتور محمد الأحمدي أبو النور ، نشر مكتبة التراث بالقاهرة .

٧٨- رأيهم فى الإسلام ، جمع لوك باربولسكو ، وفيليب كاردينال ، نشر دار الساقى سنة ١٩٨٧م تعريب ابن منصور العبد الله ، طبعة ثانية ١٩٩٠م .

٧٩- رسالة فى الرد على الرافضة للإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب تحقيق الدكتور ناصر بن سعد الرشيد ، نشر مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى بمكة المكرمة ، الطبعة الثانية بإشراف دار المأمون للتراث سنة ١٤٠٠هـ

٨٠- الرد القويم على أكاذيب سلمان رشدى فى آياته الشيطانية للدكتور محمود دياب نشر مكتبة الأنجلو المصرية سنة ١٩٩٠م .

٨١- الرسالة للإمام الشافعى (ت ٢٠٤) تحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر سنة ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م

- ٨٢- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للإمام الكتاني ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٠هـ
- ٨٣- الروض الباسم في الذبّ عن سنة أبي القاسم للإمام الوزير اليماني ، نشر دار المعرفة ببيروت سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م
- ٨٤- زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٩٠هـ
- ٨٥- سبل السلام شرح « بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام للإمام ابن حجر العسقلاني » للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢) تصحيح وتعليق الأستاذ محمد عبد العزيز الخولي نشر مكتبة عاطف بالأزهر
- ٨٦- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد بن يوسف الصالحى طبع ونشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر
- ٨٧- سنن الإمام ابن ماجه مطبعة عيسى البابي الحلبي وترتيب الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي
- ٨٨- سنن الإمام أبي داود السجستاني مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ويشار إليها هنا برقم الجزء والصفحة .
- ٨٩- سنن الإمام أبي داود السجستاني ، تحقيق الأستاذ عزت عبيد الدعاس ، نشر محمد على السيد بجمص ، ويشار إليها هنا برقم الحديث .
- ٩٠- سنن الإمام الترمذي مطبعة مصطفى البابي الحلبي
- ٩١- سنن الإمام الدارمي ، مطبعة دار المحاسن سنة ١٣٧٦هـ - ١٩٦٦م تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى بالمدينة المنورة
- ٩٢- سنن الإمام النسائي ، مطبعة مصطفى الحلبي
- ٩٣- سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي ، نشر مؤسسة الرسالة ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، وحسين الأسد ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م

- ٩٤- سيرة ابن هشام، مطبعة مصطفى البابى الحلبي سنة ١٣٧٥ هـ - الطبعة الثانية .
- ٩٥- السحر والسحرة والوقاية من الفجرة للأستاذ تاج الدين نوفل نشر مكتبة التراث الإسلامى بالقاهرة .
- ٩٦- السنن الكبرى للإمام البيهقي ، نشر دار الفكر ببيروت
- ٩٧- السنة للإمام عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل ، المطبعة السلفية بمكة المكرمة سنة ١٣٤٩ هـ
- ٩٨- السنة لأبى بكر عمرو بن أبى عاصم (ت ٢٨٧) تحقيق الألبانى طبع ونشر المكتب الإسلامى ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م
- ٩٩- السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاها للدكتور سيد أحمد رمضان المسير ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م دار الطباعة المحمدية بالقاهرة
- ١٠٠- السنة النبوية بين أهل الفقة وأهل الحديث للشيخ محمد الغزالي نشر دار الشروق ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م
- ١٠١- السنة النبوية فى مواجهه التحدى للدكتور أحمد عمر هاشم ، سلسلة مجمع البحوث الإسلامية بمصر سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨٠ م
- ١٠٢- السنة فى مواجهة الأباطيل للأستاذ محمد طاهر حكيم ، سلسلة دعوة الحق سنة ١٤٠٢ هـ ربيع الأول ، العدد رقم ١٢
- ١٠٣- السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين لاشين ، نشر مجلة مركز بحوث السنة والسيرة جامعة قطر سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- ١٠٤- السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى للدكتور مصطفى السباعى الطبعة الأولى . مطبعة المدنى سنة ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م
- ١٠٥- السيرة الطبية أو "إنسان العيون فى سيرة الأمين المأمون" للإمام على بن برهان الدين الحلبي (ت ١٠٤٤) ، دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م

- ١٠٦- السيرة النبوية فى ضوء القرآن والسنة للدكتور محمد محمد أبى شهبه ،
مطبعة دار الأنوار بالقاهرة .
- ١٠٧- شرائع الإسلام للحلى ، نشر دار صادر ببيروت
- ١٠٨- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع
الصحابة والتابعين من بعدهم للإمام أبى القاسم اللالكائى (ت ٤١٨)
تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، نشر دار طيبة بالرياض .
- ١٠٩- شرح السنة للإمام البغوى (ت ٥١٠) تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير
الشاويش ، نشر المكتب الإسلامى سنة ١٣٩١هـ .
- ١١٠- شرح المواهب اللدنية للعلامة القسطلانى المطبعة الأزهرية المصرية سنة
١٣٢٨هـ الطبعة الأولى .
- ١١١- شرح معانى الآثار لأبى جعفر الطحاوى ، مطبعة الأنوار المحمدية
بالقاهرة .
- ١١٢- شرح نخبة الفكر فى مصطلحات أهل الأثر فى أصول الحديث للإمام ابن
حجر العسقلانى " للإمام على بن سلطان بن محمد الهروى القارى ، نشر
دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م
- ١١٣- شرف أصحاب الحديث للحافظ الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣) نشر دار
إحياء السنة النبوية ، تحقيق الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلى .
- ١١٤- الشرح والإبانة عن أصول الديانة ومجانبة المخالفين ومباينة أهل الأهواء
المارقين للإمام محمد ابن بطة العكبرى (ت ٣٨٧) تحقيق الدكتور رضا بن
مطفى ، نشر المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
- ١١٥- الشريعة للإمام محمد حسين الآجرى . مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩هـ
- ١٩٥٠م - تحقيق حامد الفقى ، الطبعة الأولى .
- ١١٦- صحيح ابن خزيمة ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمى ، نشر
المكتب الإسلامى .

- ١١٧- صحيح مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١) مطبعة عيسى الحلبي بالقاهرة. تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .
- ١١٨- صحيح مسلم بشرح النووي. المطبعة المصرية ومكتبها .
- ١١٩- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام اسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق احمد عبد الغفور عطار - نشر دار العلم للملايين ببيروت - الطبعة الثامنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
- ١٢٠- صفة الصفوة للإمام ابن الجوزي (ت ٥٩٧) تحقيق محمود فاخوري ، ومحمد رواس قلعه جي ، نشر دار الوعي بجلب سنة ١٣٨٩ هـ .
- ١٢١- ضحى الإسلام للأستاذ أحمد أمين ، الطبعة السادسة سنة ١٩٦١ م نشر مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة .
- ١٢٢- ضوء القمر على نخبة الفكر للشيخ محمد على أحمدين ، الطبعة الثانية ، دار المعارف بمصر سنة ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م
- ١٢٣- طبقات الحفاظ للإمام السيوطي ، تحقيق على محمد عمر نشر مكتبة وهبة الطبعة الأولى سنة ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م ، مطبعة الاستقلال الكبرى .
- ١٢٤- طبقات علماء إفريقية وتونس لأبي العرب محمد بن أحمدين تميم القيرواني (ت ٣٣٣) تحقيق على الشابي ، ونعيم اليافي ، نشر الدار التونسية .
- ١٢٥- الطبقات الكبرى للإمام محمد بن سعد (ت ٢٣٠) نشر دار صادر ببيروت.
- ١٢٦- ظهر الإسلام للأستاذ أحمد أمين ، الطبعة الثالثة ، نشر مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر سنة ١٩٦٢ م
- ١٢٧- علم الحديث للإمام ابن تيمية ، نشر دار الباز بمكة المكرمة ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ١٢٨- العبر في خبر من غير للإمام الذهبي ، تحقيق الدكتور صلاح المنجد ، طبع الكويت سنة ١٩٦٠ م ، نشر دائرة المطبوعات في الكويت .

- ١٢٩- العلل للإمام على بن عبد الله المدني ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ،
نشر المكتب الإسلامي سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م
- ١٣٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (ت ٨٠٢)
تحقيق سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، نشر دار الفكر
 للطباعة .
- ١٣١- فتح المغيث شرح « ألفية الحديث للإمام العراقي » للإمام شمس الدين
السخاوي ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م
- ١٣١- فجر الإسلام للأستاذ أحمد أمين ، الطبعة السابعة ، نشر مكتبة النهضة
المصرية بالقاهرة سنة ١٩٥٩م
- ١٣٢- فرقة أهل القرآن بباكستان وموقف الإسلام منها للشيخ خادم حسين .
- ١٣٣- فهرس البداية والنهاية ، ونهاية البداية والنهاية للأستاذ محمد سليمان
الأشقر ، نشر دار الأرقم بالكويت ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
- ١٣٤- فهرس المكتبة الظاهرية ، منتخب من مخطوطات الحديث ، مطبوعات
مجمع اللغة العربية بدمشق ، وضع الأستاذ محمد ناصر الدين الألباني ،
دمشق سنة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م
- ١٣٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير للإمام المناوي ، نشر دار المعرفة
ببيروت .
- ١٣٦- الفصل في الملل والأهواء والنحل للإمام ابن حزم ، نشر دار المعرفة
ببيروت سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م
- ١٣٧- الفصول الزكية في سيرة خير البرية ص مع عرض لشبهات المستشرقين
وأخطاء غيرهم والرد عليها ، للمؤلف ، دار الطباعة المحمدية بالقاهرة.
الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م
- ١٣٨- الفهرست لابن النديم نشر دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت

- ١٣٩ - الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعية للإمام الشوكانى ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى ، توزيع المكتب الإسلامى ، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٢هـ .
- ١٤٠ - قاعدة فى الجرح والتعديل وقاعدة فى المؤرخين للإمام السبكى ، تحقيق الاستاذ عبد الفتاح أبى غدة ، توزيع مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الخامسة سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
- ١٤١ - قواعد التحديث للإمام القاسمى تحقيق محمد بهجت البيطار مطبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي سنة ١٢٨٠هـ - ١٩٦١ م
- ١٤٢ - القاموس المحيط للفيروز أبادى - الطبعة الثانية ١٣٧١هـ - ١٩٥٢ م . مطبعة مصطفى الحلبي .
- ١٤٣ - كشاف اصطلاحات الفنون للإمام محمد على الفاروقى التهانوى ، والمتوفى فى القرن الثانى عشر الهجرى ، تحقيق الدكتور لطفى عبد الله على ، ترجمة النصوص الفارسية للدكتور عبد النعيم محمد حسنين ، نشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، سنة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣ م
- ١٤٤ - كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للإمام العجلونى ، نشر مكتبة التراث الإسلامى بحلب ، ودار التراث بالقاهرة .
- ١٤٥ - كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون للإمام مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجى خليفة ويكاتب جليبي ، مطبعة استنبول سنة ١٣٦٢هـ
- ١٤٦ - كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام ﷺ للمؤلف ، دار الطباعة المحمدية سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ نشر مكتبة الأزهر .
- ١٤٧ - كشف موقف الغزالي من السنة وأهلها ونقد بعض آرائه للدكتور ربيع ابن هادى مدخلى ، نشر مكتبة ابن القيم ومكتبة المدينة المنورة سنة ١٤١٠هـ - ١٩٨٩ م .

- ١٤٨- كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال للإمام المتقى الهندى البرهان فورى (ت ٩٧٥) نشر مكتبة التراث الإسلامى بجلب ، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م
- ١٤٩- الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة للإمام الذهبى (ت ٨٤٧) تحقيق الدكتور عزت على عيد عطية ، والشيخ محمد على الموشى، نشر دار الكتب الحديثة ، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م
- ١٥٠- الكامل فى التاريخ للإمام عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠) نشر دار الفكر ببيروت سنة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م
- ١٥١- الكشأف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل للإمام الزمخشرى . نشر دار المعرفة ببيروت .
- ١٥٢- الكفاية فى علم الرواية للحافظ البغدادى ، تحقيق الأستاذين عبد الحليم محمد عبد الحليم ، وعبد الرحمن حسن محمود ، نشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة ، مطبعة دار التأليف .
- ١٥٣- لسان العرب للإمام ابن منظور الأفريقى المصرى . نشر دار صادر بيروت
- ١٥٤- اللآلى . المصنوعة فى الأحديث الموضوعة للأمام السيوطى (ت ٩١١) نشر المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة .
- ١٥٥- اللباب فى تهذيب الأنساب للإمام عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠) نشر دار صادر بيروت .
- ١٥٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيئى (ت ٨٠٧) الطبعة الثانية ، دار الكتاب ببيروت سنة ١٩٦٧ م .
- ١٥٧- مختار تفسير القرطبى " الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى " للأستاذ توفيق الحكيم ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٧ م .
- ١٥٨- مرويات غزوة بنى المصطلق ، جمع وتحقيق إبراهيم بن إبراهيم قريسبى ، نشر المجلس العلمى بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

- ١٥٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، المطبعة الميمنية بالقاهرة سنة ١٢١٣ هـ -
نشر دار صادر ببيروت ، ويشار إليها برقم الجزء والصفحة .
- ١٦٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر طبع دار
المعارف بمصر ، ويشار إليها برقم الحديث .
- ١٦١- مسند الحميدى ، الطبعة الأولى ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى ،
المجلس العلمى بكراتشى سنة ١٣٨٢ هـ .
- ١٦٢- مسند الشافعى ، جمع الإمام محمد بن يعقوب الأصم (ت ٣٤٦) على
هامش الأم ، دار الشعب سنة ١٣٨٨ هـ -
- ١٦٣- مسيلمة فى مسجد توسان ، الظهور الجديد وراء المحيطات للدكتور طه
الدسوقى حبيشى نشر مكتبة رشوان - عين شمس - القاهرة - الطبعة
الأولى سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- ١٦٤- مشاهير علماء الأمصار للإمام ابن حبان البُستى ، نشر دار الكتب العلمية .
- ١٦٥- مشكل الحديث وبيانه للإمام أبى بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦)
نشر دار الكتب العلمية ببيروت ، سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٦٦- معالم السنن للإمام الخطابى البستى ، تحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد
شاكر ، والشيخ محمد حامد الفقى ، نشر دار المعرفة ببيروت .
- ١٦٧- معجم الطبرانى الكبير ، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى ، نشر الدار
العربية للطباعة ببغداد سنة ١٩٣٨ هـ .
- ١٦٨- معجم المؤلفين ، وضع عمر رضا كحالة ، نشر مكتبة المثنى ببيروت ، نشر
دار إحياء التراث العربى ببيروت .
- ١٦٩- معجم المطبوعات العربية ، جمع وترتيب يوسف إلياس سركىس ، مطبعة
سركىس بمصر سنة ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م .
- ١٧٠- مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة للإمام السيوطى ، مطابع الرشيد
بالمدينة المنورة - الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

- ١٧١- مفتاح السعادة ومصباح السيادة فى موضوعات العلوم للإمام أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة ، تحقيق كامل بكري ، وعبد الوهاب أبو النور نشر دار الكتب الحديثة .
- ١٧٢- مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولى ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٧٣- مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث ، تحقيق نور الدين المعتز ، مطبعة الأصيل بطلب سنة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ١٧٤- مقدمة ابن خلدون ، نشر دار القلم ببيروت ، الطبعة الخامسة سنة ١٩٤٨ م .
- ١٧٥- مناقب الإمام أحمد بن حنبل للإمام ابن الجوزى تحقيق معالى الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، نشر مكتبة الخانجى بمصر .
- ١٧٦- منزلة السنة فى التشريع الإسلامى للدكتور محمد أمان بن على الجامى ، نشر المكتب الإسلامى ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨١ م .
- ١٧٧- منظومة البيقونية فى علم مصطلح الحديث للشيخ عمر بن فتوح الدمشقى . مطبعة مصطفى الطبى ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م .
- ١٧٨- موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامىة للدكتور أحمد شلبى ، الطبعة الثامنة سنة ١٩٧٨ م .
- ١٧٩- موطأ الإمام مالك ، مطبعة عيسى الطبى ، بترتيب الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .
- ١٨٠- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال للإمام الذهبى ، تحقيق على محمد البجاوى ، نشر دار المعرفة ببيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .
- ١٨١- المبشرون والمستشرقون للدكتور محمد البهى .
- ١٨٢- المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين للإمام ابن أبى حاتم (ت)

- ٣٥٤) تحقيق محمود إبراهيم زايد ، نشر دار الوعى بحلب ، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م .
- ١٨٣- المحاضرة الدفاعية عن السنة المحدية للدكتور محمد أمان بن على الجامى نشر دار الأصفهانى وشركاته للطباعة بجده .
- ١٨٤- المحدث الفاصل بين الراوى والواعى للإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهر مزى (ت ٣٦٠) تحقيق محمد العجاج الخطيب ، نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٣٩١م .
- ١٨٥- المختصر النافع للحلى طبع سنة ١٣٧٧ هـ بالقاهرة .
- ١٨٦- المدونة الكبرى للإمام مالك مطبعة السعادة بمصر .
- ١٨٧- المرأة فى الإسلام بين الماضى والحاضر للدكتور عبد الله شحاته ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ١٨٨- المستدرك على الصحيحين للإمام الحاكم (ت ٥٠٤) طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند سنة ١٣٤٤هـ .
- ١٨٩- المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالى ، المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٢٢هـ الطبعة الأولى .
- ١٩٠- المعارف للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦) تحقيق معالى الدكتور ثروت عكاشة ، الطبعة الثانية دار المعارف بمصر ، ذخائر العرب / ٤٤ .
- ١٩١- المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير للرافعى للمقرئ الفيومى (ت ٧٧٠) المطبعة الأميرية بمصر سنة ١٩٠٩ .
- ١٩٢- المعجم المفهرس لآيات القرآن الكريم ، وضع الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .
- ١٩٣- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى لجماعة من المستشرقين .
- ١٩٤- المعجم الوسيط للأستاذة ابراهيم مصطفى ، وأحمد حسن الزيات ، وحامد عبد القادر ، ومحمد على النجار ، بإشراف الأستاذ عبد السلام هارون - المكتبة العلمية - طهران - نشر دار إحياء التراث العربى .

- ١٩٥- المعرفة والتاريخ للإمام أبى يوسف يعقوب الفسوى (ت ٢٧٧) رواية عبد الله بن جعفر درستويه النهوى ، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمرى ، مطبعة الإرشاد ببغداد سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ١٩٦- المغازى للواقدى ، تحقيق الدكتور مارسدن جونز ، نشر مؤسسة الأعلمى ببيروت .
- ١٩٧- المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام السخاوى نشر مكتبة الخانجى بمصر ، ومكتبة المثنى ببغداد سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م ، دار الأدب العربى للطباعة بالقاهرة .
- ١٩٨- المغنى فى الفروع للإمام ابن قدامة الحنبلى ، طبع بيروت سنة ١٣٩٢هـ .
- ١٩٩- الملل والنحل للإمام الشهرستانى ، تحقيق محمد سيد كيلانى ، نشر دار المعرفة ببيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٥هـ .
- ٢٠٠- المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم للإمام ابن الجوزى (ت ٥٩٧) الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بعاصمة حيدرآباد الدكن بالهند سنة ١٣٥٨هـ .
- ٢٠١- الموافقات فى أصول الأحكام للإمام الشاطبى (ت ٧٩٠) نشر دار المعرفة .
- ٢٠٢- الموضوعات الكبرى للملا على قارى نشر مؤسسة الرسالة .
- ٢٠٣- الموضوعات الكبرى للإمام ابن الجوزى ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .
- ٢٠٤- الميزان للإمام الشعرانى المطبعة الشرقية بمصر .
- ٢٠٥- نزهة النظر شرح نخبة الفكر للإمام ابن حجر العسقلانى نشر المكتبة العلمية .
- ٢٠٦- نور اليقين فى سيرة سيد المرسلين للشيخ محمد الخضرى بك ، نشر دار التعاون سنة ١٩٦٧م .
- ٢٠٧- نيل الأوطار شرح « منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار » للإمام الشوكانى (ت ١٣٥٥) نشر دار الجيل ببلبنان .

٢٠٨- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة للإمام ابن تغرى بردى (ت ٨٧٤) نشر المؤسسة المصرية للغة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.

٢٠٩- النهج المعتبر فى مصطلح أهل الأثر ، للمؤلف ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٦م دار الطباعة المحمدية .

٢١٠- هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين لإسماعيل باشا البعدادى ، نشر مكتبة المثنى ببيروت .

٢١١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان للإمام ابن خلكان . تحقيق الدكتور إحسان عباس ، نشر دار صادر ببيروت .

٢١٢- الوفا بأحوال المصطفى ﷺ للإمام ابن الجوزى ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، نشر دار المعرفة ببيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م مطبعة السعادة بمصر .

ثانيا : فهرس اليوميّات

- ٢١٣ - جريدة الأخبار الصادرة في ٢٣/٨/١٩٧٤
- ٢١٤ - جريدة الأخبار الصادرة في ٢/٥/١٩٨٧
- ٢١٥ - جريدة الأخبار الصادرة في ١٩ أبريل سنة ١٩٩١ م .
- ٢١٦ - جريدة الأمة الصادرة في يوم السبت ١٩ صفر سنة ١٤٠٦ هـ - ٢
نوفمبر سنة ١٩٨٥ م
- ٢١٧ - جريدة الأهرام الصادرة في يوم الجمعة ١٩ جمادى الأولى سنة
١٤١١ هـ - ٧ ديسمبر سنة ١٩٩٠ م
- ٢١٨ - جريدة الأهرام بتاريخ ٧ / ١٢ / ١٩٩١ .
- ٢١٩ - جريدة الأهرام الصادرة في يوم ١٣ / ٤ / ١٩٩١
- ٢٢٠ - جريدة الوفد الصادرة في يوم الأربعاء ٢٧ ربيع الأول سنة ١٤١١ هـ -
١٧ أكتوبر سنة ١٩٩٠ م

ثالثا : فهرس الدوريات

- ٢٢١ - مجلة الأزهر - الجزء السابع - السنة الثالثة والستون - عدد رجب سنة
١٤١١ هـ - يناير - فبراير سنة ١٩٩١ م
- ٢٢٢ - مجلة الأزهر الجزء الثامن - السنة الثالثة والستون عدد شعبان سنة
١٤١١ هـ - فبراير - مارس سنة ١٩٩١ م
- ٢٢٣ - مجلة العربي الكويتية - عدد فبراير سنة ١٩٦٦ م
- ٢٢٤ - مجلة المنار - السنة التاسعة - العدد رقم (٧) ، والعدد رقم (١٢) .
- ٢٢٥ - مجلة حريتي ، العدد ٦٨ لسنة ١٩٩١ .
- ٢٢٦ - مجلة منبر الإسلام - السنة ٤٩ - العدد رقم (٥) جمادى الأولى سنة
١٤١١ هـ - نوفمبر سنة ١٩٩٠ م .
- ٢٢٧ - مجلة هدى الإسلام - العدد ٤٧ - السنة الثالثة - سنة ١٩٣٧ م .

فهرس الموضوعات

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١	الإهداء
٥	مقدمة الطبعة الثانية
٩	مقدمة الطبعة الأولى
١٧	صفة المحدث
٢٣	منزلة المحدثين فى الإسلام
٢٥	منزلتهم عند رسول الله ﷺ
٢٥	هم عدول هذه الأمة
٢٦	هم الطريق المتعين لحفظ الملة
٢٧	هم خلفاء النبى ﷺ
٢٧	هم أولى الناس بالرسول ﷺ
٢٧	هم المنصورون
٢٨	هم الفقهاء أولاً
٢٨	منزلتهم عند الصحابة والأئمة
٢٨	هم أعلم الناس بكتاب الله
٢٨	هم الذين يدفع الله بهم البلاء
٢٩	هم فرسان الإسلام
٢٩	هم المقدمون ، والمرجع للعلماء فى الدين
٣٠	هم أركان الشريعة
٣١	بين أصحاب الحديث وأصحاب الراى

الصفحة	الموضوع
٣٣	أصحاب الحديث
٤٠	أصول أصحاب الحديث
٤٠	خصوم أصحاب الحديث : المتكلمون - المعتزلة (القدرية) - الرافضة - الخوارج "القرآنيون" - الجهمية - المرجئة - الزنادقة - المؤرخون - القصاص (الوعاظ) - المتصوفة أصحاب الشطحات - أصحاب الرأي .
٤٢	السنة بين أصحاب الحديث ، وبعض خصومهم : أصحاب الرأي - الرافضة - أصحاب المذهب العقلي من المتكلمين والمعتزلة (القدرية) ، والجهمية - القصاص والمذكرون
٤٧	تكوين المذاهب الفقهية وأسباب اختلاف الأئمة
٥١	المذهب المالكي
٥٢	خطته الفقهية
٥٣	المذهب الشافعي
٥٣	خطته الفقهية
٥٤	المذهب الحنبلي
٥٤	خطته الفقهية
٥٧	أصحاب الرأي
٦١	المذهب الحنفي
٦١	خطته الفقهية
٦٧	بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم

الصفحة	الموضوع
٦٩	دعاة الفتنة
٧١	دعاة الفتنة : تاريخهم ومنشأ فكرهم وانتهائهم
٧٦	دور الاستعمار والاستشراق فى إحياء فكر دعاة الفتنة وإذكاء روح الإلحاد فى بعض صورهم
٧٩	مذاهب دعاة الفتنة ، وأصولهم فيها
٧٩	المتكلمون
٨١	المعتزلة
٨٣	الرافضة
٨٥	الخوارج القرآنيون
٨٥	الجهمية
٨٦	المرجئة
٨٦	الزنادقة
٨٦	أهم صفات دعاة الفتنة فى القديم والحديث
٨٨	مبادئ دعاة الفتنة وأصناف دعواتها قديماً وحديثاً والطعون التى استحدثوها على السنة
٨٨	(١) إنكار حجية السنة اعتماداً على القرآن وحده
٨٩	(٢) إنكار حجية السنة والقرآن معاً ، والتشكيك فى صلاحية الإسلام للحكم كدين متكامل
٩٠	(٣) عدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد
٩١	(٤) تأويل نصوص السنة بما يتلاءم مع الحياة الأوروبية
٩٢	(٥) جواز تبديل الأحكام وفق الظروف والأسباب

الصفحة

الموضوع

- ٩٣ (٦) ازدراء الصحابة ورميهم بالكذب أو الارتداد
- ٩٣ (٧) التشكيك فى الإسناد
- ٩٤ (٨) التشكيك فى السنة
- ٩٥ (٩) الطعن فى البخارى ومسلم
- ٩٦ (١٠) ادعاء النبوة تشكيكا فى الوحي
- ٩٦ (١١) الأنبياء يُخَطِّئُونَ كعامة الناس
- ٩٦ (١٢) تملقُ المرأة بغير ما شرع الله
- ٩٧ التنديد بالمحدثين وسبهم وإطلاق الألسنة فيهم
- ٩٩ بقية المبادئ التى حددها دعاة الفتنة فى القديم
أخذا من مذاهبهم
- ١٠٠ شبهاتهم والرد عليها
- ١٠٠ الشبهة الأولى : إنكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده
والرد عليها
- ١٠٠ حيثيات شبههم فى انكار حجية السنة والاعتماد على القرآن وحده
- ١٠١ الرد على شبهة اكتمال الدين بالقرآن وحده
- ١٠٤ الرد على شبهة نهى النبى ﷺ عن كتابة الحديث وأمره بمحو ما
كتب منه
- ١٠٨ الشبهة الثانية : عدم الاحتجاج بخبر الآحاد والرد عليها
- ١١٠ حيثيات شبههم فى عدم الاحتجاج بخبر الآحاد
- ١١٠ تعريف الآحاد والمتواتر ، وحكم العمل بالآحاد

الصفحة	الموضوع
١١٢	مؤدى شبههم فى الآحاد والرد عليها
١١٤	شبه أخرى متعنتة وتخالف المقاييس الصحيحة
١١٥	أدعاء العلم
١٢٠	الداعية الشيخ محمد الغزالى وكتابه « السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث »
١٢١	بين الخطابة والعلم
١٢٢	ما اختص به نفسه من بعض الأمور :
١٢٢	(١) اسرافه فى الحديث عن نفسه :
	شجاعته ، الاعتداد بنفسه فى المجال العلمى : عالميته -
١٢٣	تفوقه فى حلّ العضلات
١٢٤	بلوغه رتبة الاجتهاد كالأئمة الأربعة وغيرهم
١٢٤	وقوفه أمام بعض الصحابة وبعض الأئمة وترجيح رأيه عليهم
١٢٦	(٢) تناقضه مع نفسه
١٣١	(٣) استهانتها ببعض الشعائر الدينية الثابتة : لمس المرأة
	إعفاء اللحية - النقاب
١٣٤	(٤) مغالطته للقارىء
١٣٤	(٥) أخطاؤه العلمية
	خطؤه فى الأحكام - خطؤه فى تقويم الأخبار
١٣٧	(٦) استخدامه الهوى فى الحكم على الأحاديث

الصفحة	الموضوع
١٣٨	متابعته لغيره فى الأفكار المناوئة للسنة
١٣٩	(١) أخذه بالرأى فى مواجهة النص الثابت من السنة
١٤٠	(٢) عدم احتجائه بأحاديث الأحاد وأثر ذلك على بعض القضايا
١٤٢	● تقويم أحاديث الأحاد عند المحدثين
١٤٣	● حديث المخبوب
١٤٥	● حديث لا يقتل مسلم فى كافر
١٤٦	● حديث فضل الشام
١٤٧	● حديث طاعة المرأة لزوجها
١٤٨	● حديث فاطمة بنت قيس
١٤٩	● حديث لن يفلح قوم ولوا أمرهم لمرأة
١٥٣	● حديث ما يقطع الصلاة
١٥٤	● حديث صلاة المرأة فى بيتها
١٥٥	● حديث النذر
١٥٧	● حديث كل ذى ناب من السباع
١٥٩	● حديث الرضعات المعلومات
١٦٠	● حديث تقسيم الغنائم
١٦٢	● (أحاديث فى الأمور الغيبية) : حديث موسى وملك الموت

الصفحة	الموضوع
١٦٣	● حديث مريم وعيسى عليهما السلام - حديث إسلام شيطان الرسول ﷺ - حديث إزالة حظ الشيطان من قلبه ﷺ
١٦٤	● حديث الدجال
١٦٥	● حديث رؤية الله فى الآخرة
١٦٧	● حديث الجنين فى بطن أمه
١٦٩	الإمام ابن خلدون وتسفيه العقل فى بحثه للغيبات
١٧٠	● أحاديث القدر
١٨٠	(٣) التنديد ببعض الصحابة والتابعين : تخطئة عمر بن الخطاب رضى الله عنه - التنديد بخباب بن الأرت رضى الله عنه
١٨١	التنديد بسلمان الفارسى رضى الله عنه
١٨٢	التعريض بتميم الدارى رضى الله عنه - تخطئه نافع مولى ابن عمر رحمه الله
١٨٦	(٤) الحكم على الأحاديث وفق مقتضيات الظروف والملايسات
١٨٧	(٥) التشكيك فى الإسناد
١٨٨	(٦) التشكيك فى السنة
١٨٩	(٧) الطعن فى بعض أحاديث البخارى ومسلم
١٩٠	(٨) تملق المرأة بغير ما شرع الله : القوامة على المرأة
١٩٢	الخلافة العظمى

الصفحة	الموضوع
١٩٢	الدية والقصاص
١٩٤	(٩) التنديد بالمحدثين وإطلاق الألسنة فيهم
١٩٦	اتساع أفق المحدثين وفقهم عن غيرهم والدليل على ذلك
١٩٩	(١٠) الاعتماد على القرآن وحده في قبول الحديث
٢٠١	الأستاذ الدكتور عبد المنعم النمر وكتابه "الاجتهاد"
٢٠٢	السنة وموقف الوحي منها ، ولنا أن نجتهد فيما اجتهد فيه الرسول ﷺ ونخالفه في حكمه ، ونتيجة ذلك
٢٠٨	القضايا التي أثارها والقول فيها بإيجاز
٢١٠	الإمام الشيخ محمد عبده وأحاديث الآحاد ، والغيبات ، قضية سحر النبي ﷺ
٢١٤	الدكتور محمد حسين هيكل وكتابه "حياة محمد"
٢١٥	إنكار حادثة شق صدر الرسول ﷺ والرد على ذلك
٢٢٢	إنكار حجية ما خالف القرآن من السنة ووجوب عرض السنة عليه
٢٢٣	الأستاذ الدكتور أحمد شلبي وكتابه "موسوعة التاريخ الإسلامي"
٢٢٤	إنكاره رؤية الرسول ﷺ لربه عز وجل والرد على ذلك وبيان تناقضه فيها
٢٢٨	تناقضه مع نفسه
٢٢٩	تأويله للآيات المرئية الثابتة في الأحاديث والرد على ذلك

الصفحة	الموضوع
٢٢٩	إنكاره الآيات على الوجه الوارد فى السنة
٢٢٩	إنكاره البراق
٢٢٩	إنكاره استئذان النبى ﷺ فى السموات واستقبال الملائكة له
٢٣٠	إنكاره حديث فرضية الصلاة فى ليلة المعراج والرد على ذلك
٢٣٣	طعنه فى صحيحى البخارى ومسلم
٢٣٤	تنديده بالمحدثين
٢٣٤	تعقيب ، متابعة الشيخ عبد الجليل عيسى للدكتور أحمد شلبى فى كل ما أنكره فى حادثة الإسراء والمعراج
	الداعية الشيخ محمد الغزالى وموافقته للدكتور أحمد شلبى
	والشيخ عبد الجليل عيسى فى نفى الرؤية
٢٣٤	فكرة وحدة الوجود فى الإسراء والمعراج
٢٣٧	خاتمة الكتاب
٢٣٩	فهرس المصادر والمراجع مرتب على حروف المعجم
٢٥٩	فهرس اليوميات والدوريات
٢٦١	فهرس الموضوعات